



البنك العربي الوطني
arab national bank

الجمعية العامة العادية

٢٠٢٣

المرفقات

يدعو البنك العربي الوطني مساهميه الى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية (الاجتماع الاول)
عن طريق وسائل التقنية الحديثة

يسر مجلس ادارة البنك العربي الوطني دعوة السادة المساهمين الكرام الى حضور اجتماع الجمعية العامة العادية الذي سيعقد بإذن الله في تمام الساعة التاسعة والنصف من مساء يوم الثلاثاء 06 رمضان 1444هـ الموافق 28 مارس 2023م وذلك عن طريق وسائل التقنية الحديثة.

Ordinary General Assembly meeting

2023

Attachments

The Arab National Bank invites its shareholders to attend the General Assembly Meeting (First Meeting) by Means of Modern Technology.

The Board of Directors of The Arab National Bank is pleased to invite its honorable shareholders to attend the General Assembly meeting (the first meeting), which is scheduled to be held, at 9:30 pm on Tuesday 06/09/1444H corresponding to 28/03/2023G, by Means of Modern Technology.



Ordinary General Assembly Agenda

بنود الجمعية العامة العادية

1- Reviewing and discussing the Board of Directors' report for the fiscal year ending on 31-12-2022.	١- الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته للسنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٢م.
2- Reviewing and discussing the financial statements for the fiscal year ending on 31-12-2022.	٢- الاطلاع على القوائم المالية ومناقشتها عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٢م.
3-Voting on the auditor's report for the fiscal year ending on 31-12-2022.(attached)	٣- التصويت على تقرير مراجع الحسابات ومناقشته عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٢م (مرفق)
4- Voting on appointment of the External Auditors who will review, examine and audit the bank's financial statements for the 2nd quarter, 3rd quarter and the closing annual statements of the fiscal year 2023, and the 1st quarter of fiscal year 2024, from among the list of external auditors recommended by the Audit Committee, and determine their remuneration. and they are. (1) (KPMG) Al Fozan & Partners (2) (Deloitte) Company	٤ - التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للبنك من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسنوي من العام المالي ٢٠٢٣ م والربع الأول من العام المالي ٢٠٢٤ م وتحديد أتعابهم. وهم كل من. (١) مكتب الفوزان وشركاه (KPMG) (٢) شركة ديلويت (Deloitte)
5- Voting on discharge of Board of Directors members for fiscal year 2022.	٥- التصويت على ابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية ٢٠٢٢م.
6-Voting on board of directors' recommendation to distribute a cash dividend against the second half of fiscal year 2022 to the amount of (0.60 halallah) per share (After deducting zakat) total recommended distribution amount of (SAR 900 million), which represents (6 %) of the share nominal value. The second half dividend payout eligibility shall be for the shareholders who own the shares at the close of the market on the day of ANB's Assembly Meeting date, and who are registered in ANB's shareholders' record at the Securities Depository Center Company (Edaa) at the end of the second trading day following the eligibility date. Disbursement of the dividend shall start on 11/04/2023. (attached)	٦- التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع ارباح نقدية عن النصف الثاني من السنة المالية ٢٠٢٢م. بواقع (٠,٦٠ هلاله) للسهم الواحد (بعد خصم الزكاة) وبمبلغ إجمالي قدره (٩٠٠ مليون ريال) أي بنسبة (6 %) من قيمة السهم الاسمية علماً بأن احقية ارباح النصف الثاني سوف تكون من حق المساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية والمقيدين في سجل مساهمي البنك لدى شركة مركز الإيداع في نهاية ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق على أن يبدأ توزيع الأرباح اعتباراً من تاريخ ١١/٠٤/٢٠٢٣ م. (مرفق)
7-Voting on authorizing the board of directors to distribute interim (semiannual or quarterly) dividends for the fiscal year 2023.	٧- التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع ارباح مرحلية نصف أو ربع سنوي عن العام المالي ٢٠٢٣ م.
8-Voting on disbursement of (5,160,000) SAR as bonus payment to Board members against fiscal year ended 31/12/2022.	٨- التصويت على صرف مبلغ (٥,١٦٠,٠٠٠) ريال مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١-١٢-٢٠٢٢م
9-Voting for election of the Board members from among the candidates for the next term, commencing on 01/04/2023G for a term of three years, ending on 31/03/2026G. (Candidates' CVs attached).	٩- التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الإدارة من بين المرشحين للدورة القادمة والتي تبدأ اعتباراً من تاريخ ٠١/٠٤/٢٠٢٣ م لمدة ثلاث سنوات تنتهي بتاريخ ٣١/٠٣/٢٠٢٦م. (مرفق السير الذاتية للمرشحين)
10- Voting on delegating to the Board of Directors for the new period that begins on 01/04/2023G the authority of the Ordinary General Assembly. This is in accordance with the authorization contained in paragraph (1) of Article (27) of the Companies Law, for a period of one year from the date of the approval by of the Ordinary General Assembly or until the end of the delegated Board of directors term, whichever is earlier ,In accordance with the Regulatory Rules and Procedures issued pursuant to the Companies Law relating to Listed Joint Stock Companies.	١٠- التصويت على تفويض مجلس الإدارة للدورة الجديدة التي تبدأ بتاريخ ٠١/٠٤/٢٠٢٣ م بصلاحيه الجمعية العامة العادية بالتزخيز الوارد في الفقرة (١) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة .
11- Voting on amendment of Board Membership Nomination Criteria Policy and Procedures. (attached).	١١- التصويت على تعديل سياسة ومعايير وإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة. (مرفق)
12- Voting on amendment of Nomination and Remuneration Committee Terms of Reference. (attached).	١٢- التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت. (مرفق)
13- Voting on amendment of Remuneration Policy for Board of Directors, Sub-board Committee Members and Executives Management. (attached).	١٣- التصويت على تعديل سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنتقاة عن المجلس والإدارة التنفيذية. (مرفق)
14- Voting on amendment of Audit Committee Terms Of Reference. (attached).	١٤- التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة. (مرفق)

<p>15-Voting on contracts and business dealings between the bank and Alkhaleej Training and Education Company, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, relating to manpower supply agreement (labor services) executed in the ordinary course of business (contract amount depends on numbers and quality of manpower provided) on no preferential prices or conditions, on annual contract basis. Total value of business dealings in 2022 (14,371,733) SAR (attached)</p>	<p>١٥- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة الخليج للتدريب والتعليم والتي لرئيس مجلس الادارة السيد صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن اتفاقية تقديم خدمات عمالية (تعتمد على عدد ونوعية العمالة المقدمة) بعقد سنوي وقد بلغ مبلغ التعاملات مع البنك (١٤,٣٧١,٧٣٣) ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٢، وبدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق).</p>
<p>16-Voting on contracts and business dealings between the bank and Walaa Cooperative Insurance Company in which Board Member, Mr. Hesham Abdullatif Aljabr, has an indirect interest being a board member of Walaa Cooperative Insurance Company, relating to renewal of insurance policies for the benefit of arab national bank, executed in the ordinary course of business on no preferential terms or conditions. Total value of business dealings in 2022 (64,619,787) SAR (attached).</p>	<p>١٦- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة ولاء للتأمين التعاوني والتي لعضو مجلس الادارة السيد هشام عبد اللطيف الجبر مصلحة غير مباشرة فيها بصفته عضو مجلس إدارة شركة ولاء للتأمين التعاوني وهي عبارة عن تجديد لوثائق تأمين لصالح البنك العربي الوطني. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢م مبلغ (٦٤,٦١٩,٧٨٧) ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق).</p>
<p>17-Voting on contracts and business dealings between the bank and ABANA Enterprises Group Co, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, agreement Money Transport, ATM Replenishment, and CCTV project on no preferential prices or conditions, on annual contract basis. Total value of business dealings in 2022 (19,999,237) SAR (attached).</p>	<p>١٧- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة أبانا والتي لرئيس مجلس الادارة السيد صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن اتفاقية اسناد خدمات مراكز النقذ - توريد وتركيب وصيانة كاميرات مراقبة لجميع فروع ومراكز البنك بعقد سنوي وقد بلغ مبلغ التعاملات مع البنك (١٩,٩٩٩,٢٣٧) ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٢م، وبدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق)</p>
<p>18 -Voting on the formation of the Audit Committee, and the definition of its duties, work regulations and remuneration of its members for the new term, starting on 01/04/2023G. until the end of the period on 31/03/2026G. The following are the names of the candidates, (whose CVs are attached): (1) Thamer Mesfer Al-Wadai (2) Khaled M. Al Bawardi (3) Abdullah Sail Alenazi</p>	<p>١٨- التصويت على تشكيل لجنة المراجعة للدورة القادمة والتي تبدأ من تاريخ ٢٠٢٣/٠٤/٠١ م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في تاريخ ٢٠٢٦/٠٣/٣١ م ، وعلى مهامها ووظائف عملها ومكافآت أعضائها. (مرفق السيرة الذاتية) وهم كل من: (١) ثامر مسفر الوادعي (٢) خالد محمد البواردي (٣) عبد الله صايل العنزي</p>



البنك العربي الوطني
arab national bank

تقرير مراجعي حسابات البنك عن العام المالي المنتهي في 2022/12/31م

Auditors report

البند رقم (٣) Item No (3)

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة

الرأي

لقد قمنا بمراجعة القوائم المالية الموحدة للبنك العربي الوطني ("البنك") والشركات التابعة له (يشار إليهم مجتمعين بـ "المجموعة")، والتي تشمل قائمة المركز المالي الموحدة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وقائمة الدخل الموحدة وقائمة الدخل الشامل الموحدة وقائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة وقائمة التدفقات النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ والإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة، بما في ذلك ملخص السياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية الموحدة المرفقة تظهر بعدل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، وأدائها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين (ويشار إليها جميعاً بـ "المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية").

أساس الرأي

لقد قمنا بمراجعتنا وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة" الواردة في تقريرنا. نحن مستقلون عن المجموعة وفقاً لقواعد آداب المهنة الدولية للمحاسبين المهنيين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، وقد وُفينا أيضاً بمسئولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

الأمر الرئيسية للمراجعة

الأمر الرئيسية للمراجعة هي تلك الأمور التي كانت لها، بحسب حكمنا المهني، الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة للفترة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية الموحدة ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور. وفيما يلي وصفاً لكل أمر من الأمور الرئيسية للمراجعة وكيفية معالجته خلال مراجعتنا:

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

الأمر الرئيسية للمراجعة (تتمة)

كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة	أمر رئيسي للمراجعة
<ul style="list-style-type: none"> ■ قمنا بتحديث فهمنا لإجراءات تقييم الإدارة لمخصص خسائر الائتمان المتوقعة مقابل القروض والسلف، بما في ذلك طريقة التصنيف الداخلي والسياسة المحاسبية والمنهجية الخاصة بالمجموعة، بما في ذلك أي تغييرات رئيسية تم إجراؤها خلال السنة. ■ قمنا بتقييم السياسة المحاسبية الخاصة بالمجموعة ومنهجية مخصص خسائر الائتمان المتوقعة مع المتطلبات الواردة في المعايير الدولية للتقرير المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ■ قمنا بتقييم تصميم وتطبيق واختبار فعالية الإجراءات الرقابية الرئيسية (بما في ذلك الإجراءات الرقابية العامة لتقنية المعلومات ذات الصلة وتطبيقات محددة) فيما يتعلق بـ: <ul style="list-style-type: none"> • النموذج الخاص بخسائر الائتمان المتوقعة، بما في ذلك الحوكمة المتعلقة بمراقبة النماذج وأي تحديثات على النماذج تم إجراؤها خلال السنة، بما في ذلك موافقة لجنة خسائر الائتمان المتوقعة حول المدخلات الرئيسية والاقتراضات وتعديلات الإدارة البيئية، إن وجدت، • تصنيف القروض والسلف إلى مراحل ١ و ٢ و ٣ والتحديد المنتظم للزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان، وتحديد التعرضات المتعثرة / المنخفضة في القيمة بشكل فردي، • أنظمة وتطبيقات تقنية المعلومات التي تقوم عليها نماذج خسائر الائتمان المتوقعة، و • تكامل إدخال البيانات في نماذج خسائر الائتمان المتوقعة. ■ فيما يتعلق بعينة من العملاء، قمنا بتقييم: <ul style="list-style-type: none"> • درجات التصنيف الداخلي المحددة من قبل الإدارة بناءً على نموذج التصنيف الداخلي الخاص بالمجموعة، وأخذنا درجات التصنيف المحددة في الاعتبار في ضوء ظروف السوق الخارجية ومعلومات القطاع المتوفرة، • المراحل كما حددتها الإدارة، • حسابات الإدارة لخسائر الائتمان المتوقعة، • كذلك، بالنسبة لعينة العملاء المختارة، قمنا بتقييم تقدير الإدارة للتدفقات النقدية القابلة للاسترداد، بما في ذلك تأثير الضمانات ومصادر السداد الأخرى، إن وجدت. 	<p>خسائر ائتمان متوقعة في قيمة القروض والسلف</p> <p>كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، بلغ إجمالي القروض والسلف الخاصة بالمجموعة ١٤٧,٧٥ مليار ريال سعودي، والتي تم قيد مخصص خسائر ائتمان متوقعة بمبلغ ٣,٩٢ مليار ريال سعودي مقابلها.</p> <p>إن تحديد خسائر الائتمان المتوقعة يتطلب استخداماً هاماً للتقديرات وأحكام الإدارة وله تأثير جوهري على القوائم المالية الموحدة للمجموعة. تشمل النواحي الرئيسية للأحكام ما يلي:</p> <p>١. تصنيف القروض والسلف ضمن المراحل ١ أو ٢ أو ٣ استناداً إلى تحديد:</p> <p>(أ) التعرضات التي تشتمل على زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان منذ نشأتها، و</p> <p>(ب) التعرضات المنخفضة في القيمة بشكل فردي / المتعثرة.</p> <p>وفقاً لمتطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي، تقوم المجموعة بقياس خسائر الائتمان المتوقعة استناداً إلى خسائر الائتمان المتوقع أن تنشأ خلال الاثني عشر شهراً القادمة ("خسائر الائتمان المتوقعة على مدى ١٢ شهراً")، ما لم تكن هناك زيادة جوهرية في مخاطر الائتمان منذ نشأته أو تعثره، وفي هذه الحالة، يتم تحديد المخصص على أساس خسائر الائتمان المتوقع أن تنشأ على مدى عمر القروض والسلف ("خسائر الائتمان المتوقعة على مدى العمر").</p> <p>الاقتراضات المستخدمة في نموذج خسائر الائتمان المتوقعة من أجل تحديد احتمال التعثر عن السداد، والخسارة عند التعثر عن السداد والتعرض عند التعثر عن السداد، ويشمل ذلك، ولا يقتصر على، تقييم الوضع المالي للمقترض، والتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة، ووضع وإدراج الاقتراضات المستقبلية وعوامل الاقتصاد الكلي والسيناريوهات المرتبطة بها وأوزان الاحتمالات المتوقعة.</p>

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

الأمر الرئيسي للمراجعة (تتمة)

أمر رئيسي للمراجعة	كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة
<p>■ قمنا بتقييم ضوابط المجموعة بشأن تحديد الزيادة الجوهرية في مخاطر الائتمان وتحديد التعرضات "المتعثرة" أو "المنخفضة في القيمة بشكل فردي"، وتصنيفها إلى مراحل. إضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بعينة من التعرضات، قمنا بالتأكد من التصنيف لمرحلة لمحفظة قروض المجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.</p> <p>■ قمنا بتقييم إجراءات الحوكمة المطبقة والعوامل النوعية التي أخذتها المجموعة بعين الاعتبار عند تطبيق المخصصات الإضافية أو إجراء أي تعديلات على مخرجات نماذج خسائر الائتمان المتوقعة نظراً للقيود على البيانات أو النماذج أو بخلاف ذلك. قمنا بتقييم الافتراضات الأساسية المستخدمة من قبل المجموعة في نموذج خسائر الائتمان المتوقعة بما في ذلك الافتراضات المستقبلية، والمتضمنة حالة عدم التأكد والتقلبات التي تشهدها السيناريوهات الاقتصادية.</p> <p>■ قمنا باختبار اكتمال ودقة البيانات التي تدعم حسابات الخسائر الائتمانية المتوقعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.</p> <p>■ قمنا بإشراك خبراءنا لمساعدتنا في مراجعة عمليات احتساب النماذج، وتقييم المدخلات، وتحديد مدى معقولية الافتراضات المستخدمة في نماذج خسائر الائتمان المتوقعة، وخاصة تلك المتعلقة بمتغيرات الاقتصاد الكلي وسيناريوهات الاقتصاد الكلي المتوقعة والأوزان المرجحة بالاحتمالات والافتراضات المستخدمة في أي تعديلات يدوية تم إجراؤها على مخرجات نماذج خسائر الائتمان المتوقعة.</p> <p>■ قمنا بتقييم مدى كفاية الإفصاحات المدرجة في القوائم المالية الموحدة فيما يخص هذا الأمر مع متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية.</p>	<p>الانخفاض في قيمة القروض والسلف (تتمة)</p> <p>٢. الحاجة إلى تطبيق طرق إضافية باستخدام الأحكام الائتمانية لإظهار كافة عوامل المخاطر ذات الصلة، والتي قد لا يتم تسجيلها بواسطة نماذج خسائر الائتمان المتوقعة.</p> <p>لقد اعتبرنا هذا الأمر من الأمور الرئيسية للمراجعة، حيث أن تطبيق هذه الأحكام والتقدير، أدى إلى زيادة عدم تأكد أكبر من التقديرات ومخاطر المراجعة المصاحبة لها والمتعلقة بعمليات احتساب خسائر الائتمان المتوقعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.</p> <p>يرجى الرجوع إلى ملخص السياسات المحاسبية الهامة: الإيضاح ٣ لمخصص خسائر الائتمان المتوقعة، والإيضاح ٢ (و) الذي يتضمن الإفصاح عن الأحكام والتقدير والافتراضات المحاسبية الهامة المتعلقة بخسائر الائتمان المتوقعة للموجودات المالية ومنهجية تقييم الانخفاض المستخدمة من قبل المجموعة، والإيضاح ٧ الذي يتضمن الإفصاح عن خسائر الانخفاض في قيمة الموجودات المالية ومنهجية تقييم الانخفاض في القيمة المستخدمة من قبل المجموعة؛ والإيضاح ٢٢ للاطلاع على تفاصيل تحليل جودة الائتمان والافتراضات الرئيسية والعوامل التي تم أخذها في الاعتبار عند تحديد خسائر الائتمان المتوقعة.</p>

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

الأمر الرئيسية للمراجعة (تتمة)

أمر رئيسي للمراجعة	كيف تناولت مراجعتنا الأمر الرئيسي للمراجعة
تقييم الأدوات المالية المشتقة	قمنا بتحديد ما إذا كانت إجراءات الرقابة الداخلية حول تقييم المشتقات قد تم تصميمها وتطبيقها بشكل ملائم.
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، بلغت القيمة العادلة الإيجابية والسلبية للمشتقات التي تحتفظ بها المجموعة ٢,٩٦ مليار ريال سعودي و ٢,١٦ مليار ريال سعودي، على التوالي.	قمنا باختيار عينة من مشتقات الأدوات المالية، وقمنا بما يلي:
أبرمت المجموعة عقود مشتقات مختلفة، بما في ذلك مقايضات أسعار العملات والعملات وعقود الصرف الأجنبي وعقود السلع الأجلة والعقود المستقبلية والخيارات الخاصة بأسعار العملات وخيارات العملات والسلع. إن المقايضات والعقود الأجلة وعقود خيارات المشتقات، هي عقود خارج الأسواق النظامية وغير المتداولة في أسواق نشطة وبالتالي فإن تقييم هذه العقود يعتبر موضوعي لأنه يأخذ بعين الاعتبار عدد من الافتراضات وعمليات معايرة طرق التقييم بما في ذلك تسويات مخاطر الائتمان الخاصة بالطرف الآخر.	<ul style="list-style-type: none"> الاستعانة بخبرائنا لتقييم مساعدتنا في إجراء تقييم مستقل للمشتقات ومقارنة النتائج مع تقييم الإدارة. اختبار دقة تفاصيل المشتقات وذلك بمقارنة الشروط والأحكام مع الاتفاقيات ذات الصلة وتأييدات المعاملة. التحقق من ملائمة المدخلات الرئيسية لنموذج تقييم المشتقات. التحقق من فعالية تحوط المخاطر التي قامت بها المجموعة وملائمة محاسبة التحوط ذات الصلة. التحقق من كفاية الإفصاحات في القوائم المالية الموحدة فيما يتعلق بأسس التقييم والمدخلات المستخدمة في قياس القيمة العادلة فيما يخص هذا الأمر مع متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية.
إن غالبية هذه المشتقات مقنتاه لأغراض المتاجرة، لكن بعض مقايضات أسعار العملات مقنتاه لتحوط مخاطر القيمة العادلة أو التدفقات النقدية في القوائم المالية الموحدة.	
إن إجراء تقييم غير ملائم للمشتقات يمكن أن يكون له أثر جوهري على القوائم المالية الموحدة، وفي حالة عدم فعالية تحوط المخاطر، يمكن أن يكون له أثر على محاسبة التحوط.	
لقد اعتبرنا هذا من الأمور الرئيسية للمراجعة، نظراً لوجود صعوبات وموضوعية عند التقييم.	
يرجى الرجوع إلى ملخص السياسات المحاسبية الهامة: الإيضاح ٣ المتعلقة بتقييم المشتقات، والإيضاح ١١ والذي يوضح مراكز المشتقات ومنهجية التقييم المستخدمة من قبل المجموعة.	

المعلومات الأخرى المدرجة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٢

تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات المدرجة في التقرير السنوي للمجموعة لعام ٢٠٢٢، بخلاف القوائم المالية الموحدة وتقرير مراجعي الحسابات عنها. إن مجلس الإدارة هو المسؤول عن المعلومات الأخرى الواردة في تقريرها السنوي. من المتوقع أن يكون التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقرير مراجعي الحسابات هذا.

ولا يغطي رأينا في القوائم المالية الموحدة المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدي أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية الموحدة، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، عند توفرها، والنظر عند القيام بذلك فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية الموحدة أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو مُحَرَّفَة بشكل جوهري.

وإذا توصلنا إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى عند قرائتنا للمعلومات الأخرى، فإننا مطالبون بالتقرير عن تلك الحقيقة للمكلفين بالحوكمة.

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية الموحدة

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الموحدة وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ومتطلبات نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية والنظام الأساسي للبنك، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية موحدة خالية من التحريف الجوهرى، سواءً بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية الموحدة، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية المجموعة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

إن المكلفين بالحوكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في المجموعة.

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية الموحدة ككل تخلو من التحريف الجوهرى، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير مراجعي الحسابات الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان يمكن التوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية الموحدة.

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما قمنا بـ:

- تحديد وتقييم مخاطر وجود التحريفات الجوهرية في القوائم المالية الموحدة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات المراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لكي تكون أساساً لإبداء رأينا. يعد خطر عدم اكتشاف أي تحريف جوهري ناتج عن الغش أعلى من الخطر الناتج عن الخطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
 - الحصول على فهم لأنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية بالمجموعة.
 - تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
 - استنتاج مدى ملائمة استخدام الإدارة لمبدأ الاستمرارية، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة المجموعة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما استنتجنا وجود عدم تأكيد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية الموحدة، وإذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، نقوم بتعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف المجموعة عن الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية.
 - تقييم العرض العام وهيكل ومحتوى القوائم المالية الموحدة، بما في ذلك الإفصاحات، وفيما إذا كانت القوائم المالية الموحدة تظهر المعاملات والأحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
 - الحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة فيما يتعلق بالمعلومات المالية للمنشآت أو الأنشطة التجارية ضمن المجموعة، لإبداء رأي حول القوائم المالية الموحدة. ونحن مسؤولون عن التوجيه والإشراف وأداء عملية المراجعة للمجموعة. ونظل المسؤولون الوحيدين عن رأينا في المراجعة.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تقوم باكتشافها أثناء المراجعة.
- ونقدم أيضاً للمكلفين بالحوكمة بياناً يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، ونبذلهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبذلهم أيضاً عند الاقتضاء بالتدابير الوقائية ذات العلاقة.

تقرير مراجعي الحسابات المستقلين
إلى السادة مساهمي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) (تتمة)
تقرير حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

مسؤوليات مراجعي الحسابات حول مراجعة القوائم المالية الموحدة (تتمة)

ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، فإننا نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة أثناء مراجعة القوائم المالية الموحدة للفترة الحالية، ومن ثم تُعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسية للمراجعة. وتقوم بتوضيح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما نرى، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بشكل معقول أن تفوق المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

التقرير عن المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى

بناءً على المعلومات التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن البنك لم يلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بمتطلبات نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك في المملكة العربية السعودية والنظام الأساسي للبنك فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية

ص.ب. ٩٢٨٧٦
الرياض ١١٦٦٣
المملكة العربية السعودية



د. عبدالله حمد الفوزان
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٣٤٨



(٣ شعبان ١٤٤٤ هـ)
٢٣ فبراير ٢٠٢٣

ديلويت أند توش وشركاهم
محاسبون ومراجعون قانونيون

ص.ب. ٢١٣
الرياض ١١٤١١
المملكة العربية السعودية



مازن علي العمري
محاسب قانوني
ترخيص رقم ٤٨٠

البنك العربي الوطني
Arab National Bank

Audit Committee Report

Audit Committee assessment of the adequacy of the Bank's

The Audit Committee (AUCOM) during 2022 reviewed various reports on the adequacy of internal controls and systems including the financial statements and risk reports. AUCOM reviews the minutes of the various management committees, for example, Risk Management Committee, Compliance Committee. The AUCOM discussions and decisions are documented in the meetings' minutes and matters requiring attention are escalated to the Board.

During this year, the AUCOM members met with the Chief Internal Auditor, Chief Operations Officer, Chief Risk Officer, Chief Compliance Officer, Chief Finance Officer and External Auditors and have obtained updates on matters that require AUCOM's attention. AUCOM also received internal audit reports, regulatory reports and external auditors' management letters issued during the year and reviewed the management action plans for the issues raised.

AUCOM also through the Reports and Documents raised to them From the management reviewed the effectiveness of the system of internal control and procedures for compliance with the Arab National Bank internal policies, relevant regulatory and legal requirements in the Kingdom of Saudi Arabia and whether management has fulfilled its duty in having an effective internal control system, seeking independent assurance from internal audit to assess the adequacy and effectiveness of such internal controls.

تقرير لجنة المراجعة

تقييم لجنة المراجعة حول كفاية نظام الرقابة الداخلية للبنك

خلال عام ٢٠٢٢ م قامت لجنة المراجعة بمراجعة تقارير مختلفة حول كفاية ضوابط الرقابة الداخلية والأنظمة بما في ذلك القوائم المالية وتقارير المخاطر. وتضطلع لجنة المراجعة بمراجعة محاضر لجان الإدارة المختلفة مثل لجنة إدارة المخاطر ولجنة الالتزام. ويتم توثيق مناقشات لجنة المراجعة وقراراتها في محاضر الاجتماعات وتصعيد المسائل التي تتطلب الاهتمام إلى مجلس الإدارة.

وخلال هذا العام عقد أعضاء لجنة المراجعة اجتماعات مع رئيس المراجعة الداخلية والرئيس التنفيذي للعمليات والرئيس التنفيذي للمخاطر والرئيس التنفيذي للالتزام ورئيس الرقابة المالية ومراجعي الحسابات الخارجيين، حيث اطلعت على آخر المستجدات بشأن المسائل التي تتطلب اهتمام لجنة المراجعة. أيضا تلقت لجنة المراجعة تقارير المراجعة الداخلية، وتقارير السلطات الرقابية، وخطابات الإدارة من مراجعي الحسابات الخارجيين الصادرة خلال العام، وراجعت خطط عمل الإدارة للمسائل التي تم رفعها.

قامت لجنة المراجعة أيضاً من خلال التقارير والمستندات المرفوعة لها من الإدارة التنفيذية بمراجعة فعالية نظام الرقابة الداخلية وإجراءات الالتزام بالسياسات الداخلية للبنك العربي الوطني والمتطلبات التنظيمية والقانونية ذات الصلة في المملكة العربية السعودية وما إذا كانت الإدارة قد استوفت واجبها بإيجاد نظام رقابة داخلية فعال والسعي للحصول على تأكيد مستقل عن المراجعة الداخلية لتقييم مدى كفاية وفعالية هذه الضوابط الداخلية.

AUCOM assures the Board and shareholders that to the best of its knowledge and in all material aspects that Arab National Bank internal control system is adequate and operating effectively; and its recommendation pertaining to the appointment, dismissal, assessment or determining the remuneration of the external auditors or appointing Chief Internal Auditor were adopted by the Board.

تؤكد لجنة المراجعة لمجلس الإدارة والمساهمين كفاية وفعالية تطبيق نظام الرقابة الداخلية في البنك العربي الوطني، بناءً على معرفتها التامة بكافة النواحي الجوهرية للنظام، كما تؤكد أن توصيات اللجنة المتعلقة بالتعيين والفصل والتقييم أو تحديد مكافآت مراجعي الحسابات الخارجيين أو تعيين الرئيس التنفيذي للرقابة الداخلية قد تم اعتمادها من المجلس.

التاريخ: ١٤٤٤/٠٧/١٨ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٢/٠٩ م.

تواقيع رئيس وأعضاء لجنة المراجعة		
<p>ثامر مسفر الوادعي (رئيس لجنة المراجعة)</p> 	<p>عبدالعزیز عبدالمحسن بن حسن (عضو لجنة المراجعة)</p> 	<p>خالد محمد البواردي (عضو لجنة المراجعة)</p> 
<p>فهد محمد السالم (أمين سر لجنة المراجعة)</p> 		

توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين عن النصف الثاني من السنة المالية ٢٠٢٢

Item No (6)

البند رقم (٦)

التفصيل	البند
١٤٤٤-٠٥-٢٦ الموافق ٢٠-١٢-٢٠٢٢	تاريخ قرار مجلس الإدارة
٩٠٠ مليون ريال	اجمالي المبلغ الموزع
١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم	عدد الأسهم المستحقة للأرباح
٠.٦٠ ريال بعد خصم الزكاة	حصة السهم من التوزيع
٦ %	نسبة التوزيع إلى قيمة السهم (%)
١٤٤٤-٠٩-٠٦ الموافق ٢٨-٠٣-٢٠٢٣	تاريخ الأحقية
١٤٤٤-٠٩-٢٠ الموافق ١١-٠٤-٢٠٢٣	تاريخ التوزيع

إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة للدورة القادمة والتي تبدأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٣/٤/١م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في تاريخ ٢٠٢٦/٣/٣١م

السيرة الذاتية لمرشحين لعضوية مجلس الإدارة

البند رقم (٩) Item No (9)

م	اسم المرشح
١	صلاح راشد عبد الرحمن الراشد
٢	عبد المحسن إبراهيم عبد العزيز الطوق
٣	هشام بن عبد اللطيف حمد الجبر
٤	محمد فرج علي الكناني الزهراني
٥	ثامر مسفر عوض الوادعي
٦	اسامه خالد منصور العتيقي
٧	محمد عبد العزيز عبد الله الشتوي
٨	عبد المحسن عون محمد البركاتي
٩	بشير عبد الله محمد النطار
١٠	عبد الرحمن جبرين عبد العزيز الجبرين
١١	فهد عبد الله حامد الحويمانى
١٢	فهد عبد الله حسين موسى
١٣	احمد طارق عبد الرحمن مراد
١٤	أيمن محمد أحمد الرفاعي
١٥	نهى عبد الغني حمزة سليمانى
١٦	بدر محمد حمد العيسى
١٧	ايمن هلال علي الجابر
١٨	عبيد عبد الله عبيد الرشيد
١٩	نعيم راسم كامل الحسينى
٢٠	رندة محمد توفيق الصادق
٢١	محمد عبد الفتاح حمد الغنمة

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	صلاح راشد عبد الرحمن الراشد	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1374-07-01	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة واشنطن -الولايات المتحدة الأمريكية	1977 م	هندسة مدنية	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
شريك ومدير تنفيذي لمجموعات شركات راشد العبد الرحمن الراشد وأولاده	من عام 1977 حتى تاريخه	
عضو مجلس إدارة ورئيس مجلس إدارة لعدة شركات	من عام 1977 حتى تاريخه	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
تضامنية		مرشح بصفته مساهماً	عضو مجلس إدارة - تنفيذي	مقاولات واستثمار	شركة راشد العبد الرحمن الراشد وأولاده
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	طبية	شركة اليمامة الطبية
مساهمة مقفلة		مرشح بصفته مساهماً	عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	مالي واستثمار	شركة بيت الإتحاد المالي
مساهمة مقفلة		مرشح بصفته مساهماً	عضو مجلس إدارة - غير تنفيذي	عقارات واستثمار	شركة ملاذك للاستثمار والتقسيم العقاري
توصية بسيطة		مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	إدارة وتأجير العقارات المملوكة او المؤجرة (غير سكنية)	شركة صلاح راشد الراشد وأولاده

ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهما	تنفيذي	استثمار أموال الشركات التابعة للشركات القابضة	شركة الأوائل للاستثمار القابضة
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	أنشطة الخدمات الإدارية المتكاملة للمكاتب	شركة راشد للتنمية المحدودة " راشدكو "
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	الإشراف على الوحدات الأخرى في الشركة أو المؤسسة وإدارتها	شركة راشد الراشد وشركاؤه للأعمال والتطوير
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	أنشطة المكاتب	شركة راشد الراشد وشركاؤه للاستثمار التجاري
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	صيانة ونظافة المستشفيات والمراكز الطبية	شركة سند للرعاية الصحية
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	امتلاك حقوق الملكية الصناعية للشركات التابعة للشركات القابضة	شركة بيت التوازن القابضة
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	إنشاءات المباني الجاهزة في المواقع	شركة راشد الراشد وشركاؤه للتطوير والاستثمار العقاري
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	التنظيف العام للمباني, أنشطة تنظيف الطرق	شركة الراشد للاستثمار المتحد العالمي
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	شراء وبيع الأراضي والعقارات	شركة عقار وعمار المحدودة

ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	تنفيذي	أنشطة خدمات صيانة المباني	شركة إيهار البناء العقارية
مساهمة عامة		مرشح بصفته مساهما	غير تنفيذي	الخدمات المصرفية والمالية	البنك العربي الوطني
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	انشاء المطارات ومرافقها, الإنشاءات العامة للمباني الحكومية	شركة الراشد للتجارة والمقاولات
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الانشاءات العامة للمباني غير السكنية	شركة الراشد أيه بيوتنج
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	شراء وبيع الأراضي والعقارات وتقسيمها , وانشطة البيع على الخارطة	شركة إنمائية للاستثمار والتطوير العقاري والسياحي
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تمديد انابيب النفط والغاز	الشركة السعودية لخدمات الأعمال الكهربائية
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	أنشطة الخدمات الإدارية المتكاملة للمكاتب	شركة الاستثمارات التقنية
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تشغيل المحاجر, صناعة الأسمنت, الاسمنت الابيض	شركة أسمنت الرياض
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الكليات الصحية	شركة العناية والعلوم الطبية
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	القيام بأعمال المقاولات العامة	شركة الراشد وال عمران

ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	صناعة الطوب والكتل والبلاطات الحرارية بما فيها الأسمنت الحراري	الشركة العربية للصناعات
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	بيع أجهزة ومعدات الطاقة الشمسية	شركة التطبيقات الخليجية
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تركيب وتمديد شبكات الكمبيوتر والاتصالات	شركة إمداد الحلول لتقنية المعلومات
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهما	غير تنفيذي	إدارة وتأجير العقارات المملوكة او المؤجرة	شركة ديارى للتطوير العقاري
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهما	غير تنفيذي	شراء الاراضى والعقارات واستثمارها	شركة مجمعات الخليج

البيانات الشخصية للعضو المرشح		
Full name	عبد المحسن ابراهيم عبد العزيز الطوق	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1393/12/09	تاريخ الميلاد

المؤهلات العلمية للعضو المرشح			
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة الملك سعود	1995م	ادارة اعمال	بكالوريوس

الخبرات العملية للعضو المرشح	
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)
يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة بشركة الطوق المحدودة وعضوية العديد من الشركات. وإدارة استثمارات محلية ودولية في كل من الأصول المالية, الخدمات المالية, الاتصالات, البنية التحتية, العقارات. عضوية منظمة رؤساء الاعمال الشباب (YPO), عضوية منظمة القيادات العربية الشابة (YAL).	1998

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهماً	غير تنفيذي	انشاء مباني	شركة الطوق المحدودة
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهماً	غير تنفيذي	صيانة شبكات الاتصالات	شركة نت وركرس السعودية للخدمات المحدودة
مساهمة مقفلة	التنفيذية / المخاطر	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تمويل المساكن / عقاري	شركة دار التمليك
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهماً	غير تنفيذي	صيانة شبكات الاتصالات	شركة ببادر الارياف لأنظمة الاتصالات
مساهمة مقفلة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	انتاج الحديد	شركة المنتجات الفولاذية المحدودة (ستبكو)
مساهمة مقفلة	المخاطر/التنفيذية/الاستراتيجية	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تمويل مصرفي	البنك العربي الوطني

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	هشام عبد اللطيف حمد الجبر		الاسم الرباعي
Nationality	سعودي		الجنسية
Date of Birth	12/08/1974		تاريخ الميلاد

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
ثانوية الامام النووي	1990	العلوم الإدارية والإنسانية	التعليم الثانوي المطور	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مناصب قيادية في عدة مجالات صناعية كـ مجال العصائر والمواد الغذائية والأجهزة المنزلية ومناصب قيادية في مجالات تجارية كالسيارات والأجهزة المنزلية والتكليف وخبرة في مجال الاستثمار مع شركات استثمار سعودية ودولية.	1998 حتى تاريخه	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مغلقة		مرشح بصفته مساهم	غير تنفيذي	تجاري وصناعي	شركة الجبر القابضة
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	صناعي	شركة مصنع كرتون الخليج
ذات مسؤولية محدودة		مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الأجهزة المنزلية	شركة هاير والجبر السعودية الإلكترونية للتجارة
ذات مسؤولية محدودة	اللجنة التنفيذية/ الترشيحات	مرشح من مساهم	تنفيذي	انتاج العصائر	شركة مصنع المرطبات المعلبة
مساهمة مدرجة	لجنة المخاطر	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تأمين تعاوني	شركة ولاء للتأمين
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهم	غير تنفيذي	مقاهي وتموين غذائي	شركة ايناس للتجارة
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهم	غير تنفيذي	استيراد وتصدير	شركة خطي الخير
ذات مسؤولية محدودة		مرشح بصفته مساهم	غير تنفيذي	العقار	شركة نماء المستقبل

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	محمد فرج علي الكنانى الزهراني	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1976 /07/12	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة ولاية اوكلاهوما - الولايات المتحدة الأمريكية	2006	الإدارة المالية	دكتوراة
جامعة كولورادو بدنفر - الولايات المتحدة الأمريكية	2001	الإدارة المالية	ماجستير
جامعة الملك فهد للبترول المعادن	1998	الإدارة المالية	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
تحليل مالي واستثمار حاصل على شهادة محلل مالي معتمد CFA, الولايات المتحدة الأمريكية	2007	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	الخدمات الاستهلاكية	شركة لجام للرياضة
مساهمة مقفلة	لجنة الائتمان والمخاطر	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	إعادة التمويل العقاري	الشركة السعودية لإعادة التمويل العقاري
مساهمة مقفلة	لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	الأبحاث والتطوير	شركة وادي الظهران للتقنية القابضة

مساهمة مغلقة	رئيس المجلس	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	خدمات الاعمال	شركة وادي الظهران لخدمات الاعمال
مساهمة مغلقة	لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	تطوير عقاري	شركة واحة الاعمال
مؤسسة فردية		مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	خدمات الاعمال	مؤسسة حلفاء التنمية
مساهمة مغلقة	اللجنة التنفيذية	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	إدارة الاصول	شركة الصكوك الوطنية
مساهمة عامة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	تأمين	شركة الأهلي تكافل
مساهمة عامة		معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	تأمين	الدرع العربي للتأمين

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	ثامر مسفر عوض الوادعي	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1983 /12 /2	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة اليمامة	2016	إدارة أعمال	ماجستير
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	2014	إدارة أعمال	بكالوريوس
معهد الإدارة العامة	2006	محاسبة	دبلوم

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مساعد مدير- المراجعة الداخلية- البنك الأول	2017-2014	
الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية- شركة اليسر للإجارة والتمويل	2018-2017	
الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية- شركة امريكان اكسبريس	2019-2018	
مساعد مدير – الرقابة الداخلية مجموعة سامبا المالية	2018 /12 – 2019 /04	
الهيئة العامة للجمارك- مدير عام الإدارة العامة للمراجعة الداخلية	2021 /04 -2019 /12	
المدير التنفيذي للمراجعة الداخلية – صندوق تنمية الموارد البشرية	2021 /04 حتى الان	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شبه حكومي	رئيس لجنة المراجعة- والمخاطر	مرشح من مساهم	مستقل	شبه حكومي	المركز الوطني لإدارة النفايات
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	التقنية	شركة تكامل لخدمات الاعمال
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	التقنية	شركة سواعد لخدمات الاعمال
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة- رئيس لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	الصحة	شركة الطيف الدوائية



السيرة الذاتية لعضوية مجلس الإدارة
Resume of the Board of Director's Member

مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	المقاولات	شركة النصبان القابضة
شركة مساهمة مدرجة	عضو مجلس الإدارة-رئيس لجنة المراجعة- عضو لجنة الترشيحات	مرشح من مساهم	مستقل	بنوك	البنك العربي الوطني
شركة مساهمة مدرجة	عضو مجلس الإدارة - عضو لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	التأمين	شركة متلايف

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	أسامة خالد منصور العتيقي	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1397/04/11هـ	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة ويسكونسن ستاوت - الولايات المتحدة الأمريكية	2003م	تقنية الإدارة	ماجستير
جامعة ويسكونسن ستاوت - الولايات المتحدة الأمريكية	2001م	أنظمة الاتصالات	بكالوريوس
هيئة السوق المالية	2011م	الشهادة العامة في التعامل في الأوراق المالية	CME-1

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/إلى) Duration (from/to)	
الرئيس التنفيذي للعمليات - شركة حضانة الاستثمارية	2019- حالياً	
مدير تنفيذي - خدمات المستثمرين - جي بي مورقان العربية السعودية	2015-2019	
التدرج في العديد من المناصب - إنش إس بي سي العربية السعودية	2007-2015	
التدرج في العديد من المناصب في البنك السعودي البريطاني	2004-2007	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
					لا يوجد

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الشتوي	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1983/05/05	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
MIT	2016	إدارة اعمال (MBA)	ماجستير
جامعة نيويورك	2008	هندسه ماليه	ماجستير
جامعة الملك سعود	2005	إدارة ماليه	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
الرئيس التنفيذي, الشركة السعودية للصناعات المتطورة	2022/05 حتى تاريخه	
الرئيس التنفيذي للإدارة المالية, شركة صندوق الصناديق التابع لـ PIF	2022/05 الى 2020/08	
مستشار ورئيس وحدة التسويات المالية, وزارة المالية	2020/08 الى 2018/05	
مساعد رئيس الهيئة العامة للطيران المدني للشؤون المالية	2018/04 الى 2017/03	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مغلقة	الترشيحات / التنفيذية	مرشح بصفته مساهم	مستقل	تقنية معلومات	شركة الحلول المتميزة
مساهمة مدرجة	المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	زراعة	شركة تبوك للتنمية الزراعية
حكومي	--	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	رياضة	نادي النصر السعودي
مساهمة مدرجة	لجنة الاستثمار	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	تنفيذي	تمويل واستثمار	الشركة السعودية للصناعات المتطورة

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	عبد المحسن عون محمد البركاتي	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1402/11/21هـ	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا	2007	محاسبة	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مدير مكافحة الاحتيال- سلامة للتأمين التعاوني	2022/06/01 حتى تاريخه	
مدير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المساعد- سلامة للتأمين التعاوني	2022/06/01 - 2019/06/01	
امين سر لجنة المراجعة – شركة سلامة للتأمين التعاوني	2022/06/01 - 2021/03/01	
مدير الالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب -حلواني للصرافة	2018/03/17-2017/02/01	
مدير الالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب -العمودي للصرافة	2017/01/20-2015/01/18	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
					لا يوجد

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	بشير عبد الله محمد النطار	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1396/05/09 هـ	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة البحرين	2022	إدارة أعمال	ماجستير
الجامعة العربية المفتوحة	2013	إدارة أعمال	بكالوريوس
معهد الإدارة العامة	1997	الاعمال البنكية	دبلوم

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
جامعة البحرين كمحاضر إدارة واحصاء بكلية إدارة الاعمال	2022/09 حتى تاريخه	
شركة نون بوظيفة مسؤول التجارة الإلكترونية وتجربة العملاء	2022/08-2021/09	
البنك السعودي الفرنسي - المدير الإقليمي للمبيعات	2021/08-2019/09	
البنك السعودي الفرنسي-مدير منطقة بشبكة الفروع	2019/08-2016/01	
البنك السعودي الفرنسي-قائد فريق المبيعات	2015/12-2012/01	
البنك السعودي الفرنسي-مدير فرع	2011/12-2004/01	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
					لا يوجد

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	عبد الرحمن جبرين عبد العزيز الجبرين	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1984/10/15	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة الملك سعود - السعودية	2015	علوم مالية	ماجستير
جامعة الملك سعود - السعودية	2008	نظم معلومات	بكالوريوس
هيئة السوق المالية	2015	المالية	الشهادة العامة للتعامل في الأوراق المالية

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	حتى تاريخه
رئيس إدارة المخاطر-مخاطر الاستراتيجية, التشغيلية, المالية, الامن السبراني, التنظيمية, السمعة, التامين والاكتتاب - شركة سايكو للتأمين	2022-	حتى تاريخه
رئيس إدارة المخاطر-مخاطر الاستراتيجية, التشغيلية, المالية, الامن السبراني, التنظيمية, السمعة, التامين والاكتتاب شركة الدرع العربي للتأمين	2019-2022	
مدير المخاطر المالية, مخاطر الملاة المالية, السيولة, الائتمان, سعر الفائدة, الأسهم, صرف العملات وعدم تطابق الأصول والخصوم شركة الدرع العربي للتأمين	2017-2019	
محلل مالي واستثمار مع محفظة استثمار حوالي 600 مليون ريال - شركة الياز السعودي الفرنسي للتأمين	2016-2017	
مكاتب مخاطر تامين الممتلكات, الهندسي, البحري والاصابات - شركة الياز السعودي الفرنسي للتأمين	2012-2016	
مبرمج ومحلل قواعد بيانات - صندوق الموارد البشرية (هدف)	2008-2010	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
					لا يوجد

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	فهد عبد الله حامد الحويمانى	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1379/7/1	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة بيتسبيرغ - أمريكا	1997م	علوم كمبيوتر (شبكات)	دكتوراة
جامعة بيتسبيرغ - أمريكا	1996م	علوم كمبيوتر (هندسة برمجيات)	ماجستير
جامعة دايتون - أمريكا	1992م	إدارة أعمال	ماجستير
جامعة سنسناتي - أمريكا	1985م	علوم كمبيوتر	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
رئيس اللجنة الاستشارية لهيئة السوق المالية	2021	
المؤسس والرئيس التنفيذي لشركة منصة أباب	2017	
مستشار تقنية معلومات ومدير المركز الوطني للتصديق الرقمي, وزارة الاتصالات وهيئة الاتصالات	2018-2004	
الرئيس التنفيذي المكلف- شركة زجول للاتصالات	2001-2000	
محلل نظم ورئيس وحدة خدمات الانترنت - مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية	2000-1985	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة شخص واحد	---	مرشح بصفته مساهم	تنفيذي	تجارة إلكترونية	شركة منصة إباب للتسويق

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	فهد عبد الله حسين موسى	الاسم الرباعي	
Nationality	سعودي	الجنسية	
Date of Birth	1398/05/12 هـ	تاريخ الميلاد	

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	2000 م	إدارة مالية	بكالوريوس	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/إلى) Duration (from/to)	
مساعد المدير العام التنفيذي للاستثمار-المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية	2021- حتى تاريخه	
نائب الرئيس التنفيذي-رئيس دائرة المؤسسات المالية- البنك الأهلي التجاري	2021-2015	
التدرج في عدة مناصب في البنك الأهلي التجاري	2015-2004	
التدرج في عدة مناصب في مجموعة سامبا المالية	2004-2000	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	التنفيذية	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الصناعات	شركة الخطوط السعودية للتموين
مساهمة مقفلة	لجنة التنفيذية المكافآت الترشيحات	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الشحن الجوي	شركة الخطوط السعودية للشحن
مساهمة مقفلة	التنفيذية- المراجعة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الخدمات اللوجستية	شركة سال السعودية للخدمات اللوجستية
ذات مسؤولية محدودة	لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	صيانة الطائرات	شركة المعدات المكملة للطائرات
ذات مسؤولية محدودة	المراجعة - التعويضات	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	صيانة الطائرات	شركة السلام لصناعة الطيران
مساهمة مقفلة	المكافآت والترشيحات	لا ينطبق	مستقل	البتروكيماويات	الشركة الوطنية للصناعات البتروكيماوية

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	أحمد طارق عبد الرحمن مراد	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1961/10/21	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة سان فرانسيسكو	1988	تمويل	ماجستير إدارة أعمال
معهد ورشستر بوليتكنيك	1984	هندسة مدنية	بكالوريوس علوم

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
التأمين	2019-2022	
المراجعة	2019-2022	
المواد الزراعية	2010-2022	
الاستثمارات المالية	2008-2010	
تطوير المنتجات التمويلية والبحوث	2006-2008	
تمويل الشركات	2000-2006	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	التنفيذية - الاستثمار	مرشح من مساهم	مستقل	التأمين	شركة سلامة للتأمين التعاوني
مساهمة مدرجة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	تجزئة الأغذية	مجموعة أنعام الدولية القابضة
مسؤولية محدودة	--	مرشح بصفته مساهم	تنفيذي	المواد الزراعية	شركة الأسمدة المتحدة السعودية

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	أيمن محمد أحمد الرفاعي		الاسم الرباعي
Nationality	سعودي		الجنسية
Date of Birth	1404-11-11هـ		تاريخ الميلاد

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة ويك فوربيست الأمريكية	2017	قانون تجاري	دكتوراة	
جامعة ويك فوربيست الأمريكية	2012	قانون تجاري	ماجستير	
جامعة الملك عبد العزيز	2007	قانون	بكالوريوس	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مدير عام القانونية وامين لجنة برنامج جودة الحياة	2021/04 حتى تاريخه	
مستشار قانوني في حوكمة الشركات والالتزام في شركة القدية- صندوق الاستثمارات العامة	2021/02-2019/12	
مستشار قانوني في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية	2020/10-2018/05	
مستشار قانوني في مكتب احمد بن أسامة القرشي للمحاماة والاستشارات القانونية	2018/05-2017/10	
مستشار قانوني وامين سر مجلس الإدارة في شركة كنان القابضة – صافولا	2009/07-2007/05	
رئيس لجنة الانضباط والأخلاق بالاتحاد السعودي لكرة القدم	2019/04-2018/01	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
ذات مسؤولية محدودة	-	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	الحديد	شركة أن سي اس العربية
ذات مسؤولية محدودة	-	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	أجهزة رقابة	شركة عين الاستثمار
ذات مسؤولية محدودة	-	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	مستقل	الحديد	شركة الذخائر

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	نهي عبد الغني حمزة سليمان	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1397/11/13	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة ليدز- المملكة المتحدة	2011	مالية واستثمار	ماجستير
جامعة الملك عبد العزيز	1999	محاسبة	بكالوريوس
الأكاديمية المالية	2020	الالتزام	شهادة مسؤول الالتزام المعتمد

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
استشاري المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب-مكتب سفانة دحلان للمحاماة	2020/11 حتى تاريخه	
مدير المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المكلف-الامارات كابيتال	2018/09 الى 2019/08	
محلل استثماري إدارة المخاطر – التعاونية للتأمين	2018/09 الى 2018/01	
مدير اول مخاطر – الجزيرة كابيتال	2015/11 الى 2014/04	
مدير مالي الخزينة – بنك الجزيرة	01/2010 الى 2008/01	
مساعد مدير مالي – بنك الكويت الوطني	2007/08 الى 2007/03	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	السلع الاستهلاكية الكمالية	شركة ريدان الغذائية
مساهمة مدرجة	العضو المنتدب	مرشح من مساهم	تنفيذي	صناعة الكابلات	شركة الكابلات السعودية
مساهمة مدرجة	نائب رئيس مجلس الإدارة	مرشح من مساهم	مستقل	صناعة الكابلات	شركة الكابلات السعودية
مساهمة مدرجة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	صناعة الكابلات	شركة الكابلات السعودية

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	بدر محمد حمد العيسى		الاسم الرباعي
Nationality	سعودي		الجنسية
Date of Birth	1398/02/13		تاريخ الميلاد

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة كاليفورنيا الأمريكية	2008	الإدارة المالية	ماجستير	
جامعة الملك سعود السعودية	2004	الإدارة المالية	بكالوريوس	
وزارة التجارة السعودية	2016	المالية	ترخيص مستشار مالي	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مصرفي في مجموعة سامبا المالية البنك السعودي الأمريكي	2004 الى 2006	
وسيط في بنك الرياض	2006 الى 2009	
عضو لجنة المراجعة في شركات مساهمة عامة متعددة	2010 حتى تاريخه	
عضو مجلس الإدارة في شركات مساهمة عامة متعددة	2010 حتى تاريخه	
مستشار اداري في الفيروز للاستشارات	2011 حتى تاريخه	
مستشار مالي في بدر العيسى للاستشارات	2016 حتى تاريخه	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	المراجعة	مرشح بصفته مساهماً	مستقل	الصناعة	الشركة السعودية للصادرات الصناعية
مساهمة مدرجة	المراجعة	مرشح بصفته مساهماً	مستقل	الاستثمار	الشركة السعودية للصناعات المتطورة
مساهمة مدرجة	المراجعة	مرشح بصفته مساهماً	مستقل	الاعلام	المجموعة السعودية للأبحاث والتسويق
شبه حكومي	المراجعة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	التمويل	شركة دويتشه الخليج للتمويل
مساهمة	المراجعة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	الطيران	شركة السلام لصناعة الطيران
مساهمة مدرجة	المراجعة	مرشح بصفته مساهماً	مستقل	التأمين	شركة بروج للتأمين التعاوني

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	ايمن هلال علي الجابر	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1987/01/15	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	2010	محاسبة	بكالوريوس	
IIA	2018	المراجعة الداخلية	Certified Internal Auditor	
IAFM	2019	الائتمان	Certified Credit Risk Professional	
ISACA	2014	المراجعة الداخلية	Certified Information System Auditor	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية في شركة هللة التجارية	2021 حتى تاريخه	
عدة مناصب في مجال المراجعة في شركة PWC وموبايلي والبنك السعودي البريطاني وشركة البسر للإيجار والتمويل والشركة العقارية	2008 الي 2021	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة مدرجة	مجلس الإدارة	مرشح من مساهم	مستقل	الاتصالات	شركة عذيب للاتصالات
مساهمة مدرجة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	الاتصالات	شركة عذيب للاتصالات
مساهمة مغلقة	مجلس الإدارة	مرشح من مساهم	مستقل	التمويل	شركة تمويل الأولى

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	عبيد بن عبد الله بن عبيد الرشيد	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1957/02/01	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
San Jose State University كاليفورنيا بالولايات المتحدة	1983	ادارة اعمال	بكالوريوس

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مجال الصناعة المصرفية	خبرة أكثر من 27 سنة	
نائب رئيس مجلس إدارة في الشركة السعودية لتمويل المساكن	2010/04/01 حتى تاريخه	
منصب رئيس مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة	2010	
نائب رئيس مجلس إدارة في الشركة السعودية الكيماوية	2018/12/10 حتى تاريخه	
عضو مجلس إدارة في مجموعة الدكتور سليمان الحبيب للخدمات الطبية القابضة	2019/01/01 حتى تاريخه	
الرئيس التنفيذي للبنك العربي الوطني	2021 حتى تاريخه	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة مساهمة	لجنة الترشيحات والمكافآت	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	تمويل	الشركة السعودية لتمويل المساكن (سهل)
شركة مساهمة	لجنة الترشيحات	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	صناعي	الشركة السعودية الكيماوية
شركة مساهمة	لجنة الترشيحات	مرشح من مساهم	مستقل	طبي	مجموعة الدكتور سليمان الحبيب للخدمات الطبية القابضة
شركة مساهمة	التنفيذية - الاستراتيجية	مرشح من مساهم	تنفيذي	بنك	البنك العربي الوطني

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	نعيم راسم كامل الحسيني		الاسم الرباعي
Nationality	سعودي		الجنسية
Date of Birth	1962/11/28		تاريخ الميلاد

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة البترول والمعادن / المملكة العربية السعودية	1985	علوم في الادارة الصناعية	بكالوريوس	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
نائب مدير عام للخدمات المصرفية للأفراد وادارة الثروات	2022 حتى تاريخه	
مدير إدارة الخدمات المصرفية للأفراد في البنك العربي ش م ع	2011 الى 2022	
مدير مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد، البنك السعودي الفرنسي	2008 الى 2011	
القائم بأعمال مدير مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد، البنك السعودي الفرنسي	2006 الى 2007	
مدير قطاع - مبيعات أصول الافراد - مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد، البنك السعودي الفرنسي	2005	
مدير اقليمي - مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد - المنطقة الشرقية، البنك السعودي الفرنسي	2000 الى 2005	
مدير - دائرة شبكة الاعمال والتخطيط المالي - مجموعة الخدمات المصرفية للأفراد / الادارة العامة، البنك السعودي الفرنسي	1995 الى 2000	
مدير شؤون الموظفين، ادارة الموارد البشرية / الادارة العامة، البنك السعودي الفرنسي	1993 الى 1995	
مدير، التوظيف والعلاقات الحكومية، ادارة الموارد البشرية / الادارة العامة، البنك السعودي الفرنسي	1990 الى 1993	
مدير، الموازنة والتخطيط المالي، اتصالات	1988 الى 1990	
رئيس، العطاءات والعقود، اتصالات	1986 الى 1988	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة مساهمة عامة	مجلس إدارة/تدقيق	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	عمليات مصرفية تجارية	البنك العربي تونس
شركة مساهمة عامة	مجلس إدارة/تدقيق	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	قطاع سياحي	شركة الفنادق والسياحة الأردنية (فندق الأردن)



السيرة الذاتية لعضوية مجلس الإدارة
Resume of the Board of Director's Member

شركة مساهمة عامة	مجلس إدارة/ترشيحات	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	عمليات مصرفية اسلامية	البنك العربي الإسلامي الدولي
------------------	-----------------------	---------------	------------	-----------------------------	------------------------------

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	رنده محمد توفيق الصادق	الاسم الرباعي	
Nationality	بريطانية	الجنسية	
Date of Birth	1962/11/14	تاريخ الميلاد	

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
الجامعة الأمريكية (بيروت)	1986	علوم مالية ومصرفية	ماجستير MBA	
الجامعة الأمريكية (بيروت)	1984	إدارة اعمال	بكالوريوس	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
المدير العام التنفيذي البنك العربي ش م ع	2022/02/01 حتى تاريخه	
نائب المدير العام التنفيذي البنك العربي ش م ع	2022/02/01 الى 2010/07/01	
مدير عام المجموعة المصرفية الدولية بنك الكويت الوطني - الكويت	2006 الى 2010	
العضو المنتدب بنك الكويت الوطني - لندن	2005 الى 2006	
مساعد المدير العام بنك الكويت الوطني - لندن	1998 الى 2005	
مدير تنفيذي ومدير دائرة الخزينة بنك الكويت الوطني - لندن	1993 الى 1998	
مدير إدارة الأصول المتداولة بنك الكويت الوطني - لندن	1991 الى 1993	
محلل مالي بنك الكويت الوطني	1986 الى 1990	
معيد الجامعة الأمريكية - بيروت	1985 الى 1986	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees		العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة مساهمة عامة محدودة	اللجنة التنفيذية للقروض لجنة الحوكمة المؤسسية لجنة الترشيحات والمكافآت لجنة قيادة المشاريع والمبادرات الاستراتيجية الكبرى	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	رئيس مجلس الإدارة	اعمال مصرفية تجارية	البنك العربي - تونس

شركة مساهمة عامة	Board Remuneration Committee Board Credit Delegation	مرشح من مساهم	نائب رئيس مجلس إدارة	اعمال مصرفية تجارية	البنك العربي استراليا المحدود
شركة مساهمة عمانية عامة	لجنة الائتمان لجنة الترشيحات والمكافآت	مرشح من مساهم	عضو مجلس إدارة	اعمال مصرفية تجارية	بنك عُمان العربي
ذات مسؤولية محدودة	-----	مرشح من مساهم	رئيس هيئة مديرين	خدمات واستثمارات مالية	شركة مجموعة العربي للاستثمار
مساهمة خاصة محدودة	لجنة الترشيحات والمكافآت	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	عضو مجلس إدارة	خدمات الدفع الالكتروني	الشركة الأردنية لأنظمة الدفع والتقاص
مساهمة خاصة محدودة	-----	مرشح من مساهم	رئيس مجلس الإدارة	نشاط استثماري	شركة صندوق رأس المال والاستثمار الأردني
مساهمة خاصة محدودة	-----	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	عضو مجلس إدارة	نشاط استثماري	شركة إدارة صندوق رأس المال والاستثمار الأردني
مساهمة خاصة محدودة	-----	لا ينطبق	عضو مجلس إدارة	شركة غير ربحية لدعم الشركات الناشئة	Endeavor Jordan
-----	-----	مرشح من مساهم	عضو هيئة مديرين	تنمية الابداع والتفوق في المجالات التكنولوجية	صندوق الحسين للإبداع والتفوق
---	-----	لا ينطبق	عضو مجلس ادارة	الارتقاء بالقطاع المصرفي	جمعية البنوك في الأردن

Candidate's Personal Data		البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	محمد عبد الفتاح حمد الغنمة	الاسم الرباعي
Nationality	أردني	الجنسية
Date of Birth	1953/1/6	تاريخ الميلاد

Candidate's Academic			المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة الرياض (الملك سعود)	1975	رياضيات	بكالوريوس علوم

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
العمل المصرفي	46 (2022-1976)	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non-executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة مساهمة عامة	عضو مجلس ادارة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	البنك العربي - سورية
ذات مسؤولية محدودة	رئيس هيئة مديرين	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	الشركة العربية الوطنية للتأجير - الأردن
شركة مساهمة عامة محدودة	نائب رئيس مجلس ادارة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	البنك العربي الإسلامي الدولي - الأردن
ذات مسؤولية محدودة	عضو هيئة مديرين	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	شركة مجموعة العربي للاستثمار - الأردن
شركة مسجلة	نائب رئيس مجلس ادارة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	T-Bank / تركيا
شركة مساهمة عمانية عامة	عضو مجلس إدارة	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	مصرفي	بنك عُمان العربي - سلطنة عُمان

ملخص التعديلات على سياسة ومعايير وإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة

Item No (11)

البند رقم (١١)

ملخص التعديلات على سياسة ومعايير وإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة:

المادة/الفقرة	قبل	بعد
التعريفات	<ul style="list-style-type: none"> عضو مستقل: العضو الذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته حسب ما عرفته لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المركز السعودي التصويت التراكمي: أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يعطي كل مساهم قدرة على التصويت وفقاً لعدد الأسهم التي يملكها، بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات. 	<ul style="list-style-type: none"> عضو مستقل: العضو الذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته حسب ما عرفته لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المركز السعودي التصويت التراكمي: أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يمنح حامل الأسهم التي لها حقوق تصويت قدرة تصويتية بعدد تلك الأسهم؛ بحيث يتيح له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات.
	(إضافة جديدة)	الجمعية العامة: الجمعية العامة التي تنعقد بحضور المساهمين في الشركة بموجب أحكام نظام الشركات والنظام الأساس للشركة.
اشتراطات العضوية	ألا يكون عضو في مجلس إدارة بنك آخر.	ألا يشغل عضو المجلس عضوية مجلس إدارة مؤسسة مالية مماثلة تعمل داخل المملكة.
	ألا يكون المرشح موظفاً حكومياً.	(حذفت)
معيير الملائمة	2) مبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام:	2) مبادئ الولاء والعناية والاهتمام:
	العناية والاهتمام: وذلك بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية ونظام البنك الأساس والأنظمة والتعليمات الأخرى ذات العلاقة بفاعلية والحرص على	العناية والاهتمام: وذلك بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية ونظام البنك الأساس والأنظمة والتعليمات الأخرى ذات العلاقة بفاعلية والحرص على

المادة/الفقرة	قبل	بعد
	الأساس والأنظمة والتعليمات الأخرى ذات العلاقة بفاعلية والحرص على استيفاء كافة المعلومات التي من شأنها التأكد من أن القرارات المتخذة في صالح البنك.	استيفاء كافة المعلومات التي من شأنها التأكد من أن القرارات متخذة بحسن نية وفي صالح البنك.
اشتراطات العضوية لأعضاء لجنة المراجعة	(إضافة جديدة)	يُشترط أن لا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد.
انتهاء عضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة	ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع الأعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه البنك بالمطالبة بالتعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً أمام البنك عما يترتب على الاعتزال من أضرار. كما يجوز للجمعية العامة - بناء على توصية من مجلس الإدارة - إنهاء عضوية من يتغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يخطر به رئيس المجلس مسبقاً. وعلى البنك الالتزام بإبلاغ الجهات التنظيمية بحسب التعليمات ذات العلاقة.	ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع الأعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه البنك بالمطالبة بالتعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً أمام البنك عما يترتب على الاعتزال من أضرار. كما يجوز للجمعية العامة - بناء على توصية من مجلس الإدارة - إنهاء عضوية من يتغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع يخطر به رئيس المجلس مسبقاً. وعلى البنك الالتزام بإبلاغ الجهات التنظيمية بحسب التعليمات ذات العلاقة.

سياسة ومعايير وإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة

Board Membership Nomination Criteria

Policy and Procedures

February 2023

Table of Contents

جدول المحتويات

1) Introduction	(1) المقدمة
2) Scope of Application	(2) نطاق العمل
3) Conditions for Membership	(3) اشتراطات العضوية
4) Board and Board Committees Nomination Procedures	(4) إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة (5) مدة العضوية
5) Membership Term	(6) الإحلال
6) Succession	(7) انتهاء عضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة
7) Termination of Board and Board Committees Membership	(8) المراجعة
8) Review	

Definitions		التعريفات	
Bank:	Arab National Bank	البنك العربي الوطني	البنك
Board or Board of Directors:	The Board of Directors of the Bank	مجلس إدارة البنك	المجلس أو مجلس الإدارة
Central Bank:	Saudi Central Bank	البنك المركزي السعودي	البنك المركزي
Authority:	Capital Market Authority	هيئة السوق المالية	الهيئة
the Exchange:	Saudi Stock Exchange	السوق المالية السعودية	السوق
Executive Member:	A member of the Board who is a full-time member of the executive management of the Bank, and participates in its daily activities.	العضو المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ويشارك في أعمالها اليومية	عضو تنفيذي
Non-Executive Member:	A member of the Board who is not a full-time member of the executive management of the Bank and does not participate in its daily activities.	العضو غير المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ولا يشارك في أعمالها اليومية	عضو غير تنفيذي
Independent Member:	A member who enjoys complete independence in his/her position and decisions and none of the independence affecting issues stipulated under the Corporate Governance Regulations issued by the Capital market Authority and the Key	العضو الذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته حسب ما عرفته لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي	عضو مستقل

	Principles of Governance in Financial Institutions issued by the Saudi Central Bank.		
Cumulative Voting:	A method of voting for electing Board members that gives the holder of voting shares a voting capacity equivalent to the number of shares he/she owns, and by which the shareholder is entitled to either exercise all of his/her votes towards one nominee or to divide his/her votes towards several nominees without any duplication of such votes.	أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يمنح حامل الأسهم التي لها حقوق تصويت قدرة تصويتية بعدد تلك الأسهم؛ بحيث يتيح له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات.	التصويت التراكمي
General Assembly	The general assembly held with the attendance of the shareholders of the Bank pursuant to the provisions of the Companies Law and the Bank's bylaws.	الجمعية العامة التي تنعقد بحضور المساهمين في الشركة بموجب أحكام نظام الشركات والنظام الأساس للشركة.	الجمعية العامة

1. Introduction

This Policy aims to lay down clear and specific criteria and procedures for nomination and appointments of Arab National Bank's Board members to comply with the regulatory requirements, enhance governance effectiveness, ensure fairness and transparency for all nominated candidates and afford the largest number possible of qualified Saudi candidates the opportunity to serve on the Board of Directors and Board Committees.

2. Scope of Application

This Policy applies to all members of the Board, Board Committees and candidates nominated for membership.

3. Conditions for Membership

The Board of Directors shall be constituted of members who are professionally capable, have the required experience, knowledge, skill and independence, which enable them to perform their duties in an efficient and competent manner. Board members shall possess the following minimum qualifications:

- A Board member shall not be serving as member on the boards of directors of more than five listed joint stock companies at the same time.
- He/she shall not be a member of the board of directors of a similar financial institution operating inside the kingdom
- Not a board member of a company that has been dissolved nor was dismissed as board member either inside or outside the Kingdom except with the prior written consent of the Saudi Central Bank.
- Preferably with experience in banking/finance.
- Member's tenure, whether consecutive or intermittent, should preferably not exceed twelve years.

Banking Experience: Board constitution should include members with extensive banking knowledge and skills.

Economic Experience: A member should possess extensive commercial/economic knowledge.

1. المقدمة

تهدف السياسة لوضع معايير وإجراءات واضحة ومحددة لترشيح وتعيين أعضاء مجلس إدارة البنك العربي الوطني وذلك للالتزام بالمتطلبات النظامية والحرص على رفع فاعلية الحوكمة وضمان العدالة والشفافية لجميع المرشحين وإتاحة الفرصة لأكبر عدد من الكفاءات السعودية المؤهلة للمشاركة في مجلس إدارة البنك واللجان المنبثقة عنه.

2. نطاق العمل

تطبق هذه السياسة على جميع أعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة عنه، والمرشحين من الأعضاء.

3. اشتراطات العضوية

يتعين أن يتشكل مجلس الإدارة من أعضاء ذوي كفاية مهنية وممن توافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والاستقلال اللازم، بما يمكنهم من ممارسة مهامهم بكفاءة واقتدار، ويراعى أن يتوافر في أعضاء مجلس إدارة البنك بحد أدنى ما يلي:

- يُشترط ألا يشغل عضو مجلس الإدارة عضوية مجلس إدارة أكثر من خمسة شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد.
- ألا يشغل عضو المجلس عضوية مجلس إدارة مؤسسة مالية مماثلة تعمل داخل المملكة.
- ألا يكون عضو في مجلس إدارة لشركة قد تم تصفيتها أو سبق أن عزل من هذا المنصب داخل المملكة أو خارجها إلا بموافقة كتابية مسبقة من البنك المركزي السعودي.
- يفضل أن يكون لديه خبرة في العمل المصرفي / المالي.
- يفضل ألا تتجاوز خدمة العضو أكثر من اثنتي عشرة سنة متواصلة، أو متفرقة.

الخبرة المصرفية: وذلك بأن يكون من أعضاء مجلس الإدارة أشخاص من أصحاب المهارات والخبرات الواسعة في مجال المصارف.

الخبرة الاقتصادية: وذلك بأن يمتلك العضو خبرة تجارية/اقتصادية واسعة.

Experience in Laws and Regulations: Preferably a member should have vast experience in the area of banking laws and operations.

الخبرة في الأنظمة والتعليمات: يفضل أن يكون العضو من أصحاب الخبرات الواسعة في مجال الأنظمة والعمليات المصرفية.

Fit and Proper

معيار الملائمة

All board members must satisfy the “Fit and Proper” criteria mandated by regulatory bodies and maintain the criteria throughout their term of office. A statement of the criteria to be satisfied by the board member follows:

على جميع أعضاء مجلس الإدارة استيفاء متطلبات الملائمة التي تحددها الجهات التنظيمية إضافة إلى توفر هذه المعايير في عضو مجلس الإدارة طوال مدة العضوية. وفيما يلي بيان بالمعايير اللازم توافرها في عضو مجلس الإدارة:

1) Honesty, Integrity, Good Reputation and Fairness:

1) الأمانة والنزاهة والسمعة الحسنة والعدالة:

The candidate should possess the qualities of honesty, integrity, good reputation and fairness, and must not have been convicted of any crime involving honor and honesty unless rehabilitated. The candidate/member must not have been previously:

أن يكون لدى الشخص صفات الأمانة والنزاهة والسمعة الحسنة والعدالة، وألا يكون قد أدين بأي جريمة مخلة بالشرف والأمانة مالم يكن قد رد إليه اعتباره. يلزم ألا يكون المرشح/المعين:

- Denied employment pursuant to a resolution from regulatory bodies.
- Suffered disciplinary actions by regulatory bodies.
- Convicted of committing a crime.
- Convicted of fraudulent or manipulative acts or incitement of others to breach any laws or regulations.
- Indicted of providing false or misleading information to the regulatory bodies.

- قد سبق حظره من العمل بموجب قرار من الجهات التنظيمية.
- قد صدر بحقه إجراءات تأديبية من الجهات التنظيمية.
- قد سبق إدانته بجريمة.
- قد سبق إدانته بأنشطة احتيالية أو تلاعب أو تحريض الغير على انتهاك أي من الأنظمة.
- قد أدين بتقديم معلومات مضللة أو غير صحيحة إلى الجهات التنظيمية.

2) Loyalty and Care:

2) مبادئ الولاء والعناية والاهتمام:

Loyalty: A board member’s relationship with the Bank shall be an honest professional relationship that serves the best interests of the Bank, vis-à-vis interests of the group he/she represents or who gave him/her their votes. A member should disclose to the Bank any relevant information before executing any transaction or contract with the Bank or its subsidiaries.

الولاء: تكون علاقة عضو مجلس الإدارة بالبنك علاقة مهنية صادقة تحقق مصلحة البنك وليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه، وأن يفصح للبنك عن أي معلومات ذات صلة قبل تنفيذ أي صفقة أو عقد مع البنك أو إحدى شركاته التابعة.

Loyalty requires a member to avoid transactions involving conflict of interest, and ensuring that transactions are fair and carried out for the benefit of the Bank and the stakeholders. It also requires a member to notify the Board without delay of any conflict of interest and avoid voting thereon, maintain confidentiality of information and avoid using information to derive personal gains.

Care: by performing all tasks and duties spelled out in the Companies Law and Capital Market law and their implementing regulations, the Bank's bylaw and all other relevant laws and regulations effectively and diligently, and obtaining all information to ensure that decisions are taken in good faith and in the best interest of the Bank.

3) Competencies and Qualifications:

The candidate should possess a suitable academic qualification or adequate experience, skills and competencies to discharge the duties or his/her role effectively, and the necessary knowledge and understanding of the technical requirements of the business, risks and administrative procedures. The candidate should also satisfy any other requirements prescribed by the Saudi Central Bank.

The candidate/member should:

- Be capable of performing assigned duties and ensure that there are no relationships, obligations or other circumstances that could impact his/her ability to perform assigned duties of the position.
- Have the academic qualifications and proper professional and personal skills as well as an appropriate level of training and practical experience related to the current and future businesses of the Bank, or knowledge of management, economics, accounting, law or governance, as well as the desire to learn and receive training.
- Have the technical, leadership, and administrative competencies as well as the ability to take prompt decisions, and understand technical requirements and developments related to the job. He/she shall also be able to provide strategic guidance and long-term planning and have a clear future vision.
- Enjoy leadership skills which enable him/her to delegate powers in order to enhance performance and apply best

ويكون ولائته للبنك بأن يتجنب عضو مجلس الإدارة التعاملات التي تنطوي على تعارض في المصالح، والتأكد من عدالة التعاملات، وأنها تتم لصالح البنك وأصحاب المصالح. وإبلاغ المجلس دون أي تأخير عن أي عملية تعارض في المصالح وعدم التصويت عليها من قبل الأعضاء ذوي الصلة. والحفاظ على سرية المعلومات وتجنب الاستفادة منها لتحقيق مكاسب شخصية.

العناية والاهتمام: وذلك بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية ونظام البنك الأساس والأنظمة والتعليمات الأخرى ذات العلاقة بفاعلية والحرص على استيفاء كافة المعلومات التي من شأنها التأكد من أن القرارات متخذة بحسن نية وفي صالح البنك.

(3) القدرات والكفاءات:

أن يكون لدى الشخص المؤهل العلمي المناسب أو الخبرة الكافية والمهارات والقدرات اللازمة لأداء الدور المنوط به بشكل فعال والفهم اللازم للمتطلبات الفنية للأعمال والمخاطر والإجراءات الإدارية واستيفاء أي متطلبات قد يحددها البنك المركزي السعودي.

يلزم أن يكون المرشح/المعين:

- قادرًا على أداء المهام الموكلة إليه والتأكد من عدم وجود أي علاقات أو التزامات أو أي ظروف أخرى تؤثر أو قد تؤثر بأي شكل كان على قدرته على أداء الواجبات المنوطة بالمنصب.
- تتوفر فيه المؤهلات العلمية، والمهارات المهنية، والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب، والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة البنك الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.
- تتوفر فيه القدرات الفنية، والقيادية، والإدارية، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادراً على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.
- يتمتع بمهارات قيادية تؤهل لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقييد بالقيم والأخلاق المهنية.

practices in effective management and compliance with professional ethics and values.

4) Financial Competence:

(4) الكفاءة المالية:

The candidate/member shall possess the competence and past experience to manage his/her financial obligations and affairs in a prudent, sound manner but this does not mean being of limited financial means. The candidate/member should:

أن يكون لدى الشخص القدرة والتجارب السابقة في إدارة التزاماته وشؤونه المالية بحصافة وبشكل مناسب، على أن ذلك لا يعني محدودية إمكانيات الشخص المالية، يلزم ألا يكون المرشح/المعين:

- Not have entered into arrangement procedures with creditors.
- Not have declared bankruptcy.
- Not have failed to settle a debt pursuant to a verdict.
- Not have previously defaulted on performance of a due financial obligation.

- قد سبق له الدخول في إجراءات تسوية مع دائنيه.
- قد سبق له تقديم شهر إفلاس.
- قد صدر في حقه حكم بدين دون تسويته.
- قد سبق له التعثر في أداء أي من الالتزامات المالية المترتبة عليه.

5) Independence:

(5) الاستقلالية:

The candidate/member should enjoy the required independence to perform assigned duties and responsibilities, and should not have commercial or financial interests, functional commitments or other circumstances that could lead to a conflict of interests or impact, in any manner or form, his/her ability to discharge the duties of office.

أن يتمتع الشخص بالاستقلالية اللازمة لأداء المهام والواجبات المنوطة به وألا يكون لديه مصالح تجارية أو مالية أو التزامات وظيفية أو أي ظروف أخرى قد تؤدي إلى تعارض في المصالح أو تؤثر بأي شكل كان على قدرته على أداء الواجبات المنوطة به.

Additionally, none of the issues affecting independence cited under applicable rules and regulations should be applicable to independent members.

إضافة على ما سبق ألا تنطبق على الأعضاء المستقلين أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في اللوائح والتعليمات ذات العلاقة.

6) Financial Knowledge:

(6) المعرفة المالية:

The candidate/member shall have the ability to read and understand financial statements, reports and ratios used in performance benchmarking.

وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهما والنسب المستخدمة لقياس الأداء.

7) Physical Fitness:

(7) اللياقة الصحية:

The candidate/member shall not suffer from any health issue that may render him/her unable to perform his/her duties and responsibilities, and shall be capable

وذلك بأن لا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسة مهامه واختصاصاته وأن يكون قادراً على أداء المهام الموكلة إليه دون وجود عوائق تضعف قدرته على ذلك.

of carrying out assigned tasks in the absence of obstacles that impede or limit his/her ability to do so.

The Board shall ensure that the candidates meet all the requirements and criteria for membership. Qualifications, skills and expertise shall be distributed evenly between members to achieve effectiveness.

The Board will provide the General Assembly with the names and CVs of candidates on the recommendation of the Nomination and Remuneration Committee to judge their competence and ability to carry out their functions effectively.

Conditions for Membership in the Audit Committee

Members of the Audit Committee shall possess appropriate qualifications. Acting on a proposal from the Board of Directors, the General Assembly will approve the Audit Committee's terms of reference which shall include the rules and procedures for the activities and duties of the committee, the rules for selecting its members, the means their nomination, the term of their membership, their remunerations, and the mechanism of appointing temporary members in case a seat in the committee becomes vacant.

A candidate nominated for the Audit Committee membership from outside the Board of Directors' constitution must meet certain criteria including, but not limited to, the following:

- He/she shall not be a member of the audit committees of more than five listed joint stock companies at the same time.
- Possess academic qualifications and professional experience in auditing and risk management, and shall possess knowledge in and familiarity with financial and accounting matters.
- Possess an understanding of the laws, rules and regulations enacted by competent bodies.
- Not have worked during the past two years for the Bank's executive or financial management nor for the Bank's external auditors.
- Not be a relative of nor has a financial or commercial relationship with any other member.
- None of the issues affecting independence cited under relevant rules and regulations apply to him/her.

وعلى مجلس الإدارة التأكد من استيفاء المرشحين لكافة المتطلبات والمعايير وأن تكون المؤهلات والمهارات والخبرات موزعة على نحو متوازن بين الأعضاء، لتحقيق الفاعلية.

ويقوم المجلس بتزويد الجمعية العامة بأسماء المرشحين وسيرهم الذاتية بحسب توصيات لجنة الترشيحات والتعويضات لتمكينهم من الحكم على كفاءتهم وقدرتهم على أداء مهامهم على نحو فعال.

اشتراطات العضوية لأعضاء لجنة المراجعة

يجب أن يكون أعضاء لجنة المراجعة لديهم المؤهلات المناسبة وتعتمد الجمعية العامة - بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة المراجعة تشمل ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، وكيفية ترشيحهم، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم، وآلية تعيين أعضائها بشكل مؤقت في حال شغور أحد مقاعد اللجنة.

وفيما يلي بيان بالشروط اللازم توفرها على سبيل الذكر لا الحصر في عضو لجنة المراجعة المرشح من خارج المجلس:

- يُشترط أن لا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد.
- يجب أن يكون لديه مؤهلات علمية وخبرات مهنية في مراجعة الحسابات وإدارة المخاطر، وأن يكون له معرفة وفهم بالشؤون المالية والمحاسبية.
- فهم الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات ذات الصلة.
- ألا يكون قد سبق له العمل خلال السنتين الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للبنك، أو لدى مراجع حسابات البنك.
- عدم وجود صلة قرابة أو علاقة مالية أو تجارية بين المرشح وبين أي عضو آخر.
- أن لا تنطبق على المرشح أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في اللوائح والتعليمات ذات العلاقة.

4. Board and Board Committees Nomination Procedures

1) Candidates will be invited to send nomination applications for the Board of Directors' membership through an announcement on Arab National Bank's website, Saudi Stock Exchange website or any other channel prescribed by CMA. Candidates will have at least one month from the announcement date to submit their applications. Candidates interested in Board membership shall disclose their desire to be considered in line with the announcement and shall send the following to the Board Secretary:

- Nomination application cover letter expressing the desire or intent to be considered for Board membership, or a letter from the body corporate he/she represents.
- A candidate profile containing the CV, academic qualifications and work experience in addition to a proof of identity (Saudi National Card, Family Card, Passport for expatriates nominated for Board membership).
- Fit and Proper Form issued by the Saudi Central Bank, duly completed and signed by the candidate.
- Resumé Form # 3 issued by the Capital Market Authority, duly completed and signed by the candidate.
- the candidate's credit history with SIMAH.
- Access to view the "Criminal Record" certificate online.
- Any other additional documents as may be requested by regulatory and supervisory bodies.

2) The Nomination and Remuneration Committee will screen and shortlist received nominations through exclusion of applications that do not meet membership criteria and conditions then will raise its recommendation to the Board taking into account matters such as mix/diversification of experience, qualifications and qualities required for the Board structure and the number of independent, executive and non-executive members in conformity with applicable laws, rules and regulations.

3) The Board shall decide on the recommendations then forward nominations to the Saudi Central Bank for no-objection. Candidates nominated for Board membership must meet the conditions cited in this Policy.

4) The Board shall provide the General Assembly with the names and CVs of candidates on the recommendation of the Nomination and Remuneration Committee to judge

4. إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة

(1) يفتح باب تقديم طلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة من خلال نشر الإعلان على الموقع الإلكتروني للبنك العربي الوطني والموقع الإلكتروني للسوق المالية أو في أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة، على أن يظل باب الترشيح مفتوحاً لمدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان، ويبيدي من يرغب ترشيح نفسه لعضوية مجلس إدارة البنك الإفصاح عن رغبته للترشح وفقاً للإعلان مرفقاً لأمانة سر المجلس ما يلي:

- خطاب طلب الترشيح بإبداء رغبته أو اعتزامه على الترشح لعضوية المجلس، أو خطاب الجهة الاعتبارية الممثل عنها.
- تعريفاً بالمرشح يحتوي على سيرته الذاتية ومؤهلاته، وخبراته العملية، بجانب مستند الهوية (بطاقة الهوية الوطنية، بطاقة العائلة، جواز السفر لغير السعوديين المترشحين لعضوية المجلس) وأرقام التواصل.
- نموذج الملاءمة الصادر من البنك المركزي السعودي بعد استكمال تعبئته وتوقيعه من العضو المرشح.
- نموذج السيرة الذاتية رقم (3) الصادر من هيئة السوق المالية بعد استكمال تعبئته وتوقيعه من العضو المرشح.
- إقرار يفيد بعدم ممانعته من التأكد من سجله الائتماني لدى (سمة).
- إتاحة صلاحية الاطلاع على شهادة خلو السوابق إلكترونياً.
- أي مستندات إضافية أخرى قد تطلب من قبل الجهات الرقابية والإشرافية.

(2) تقوم لجنة الترشيحات والتعويضات بدراسة الترشيحات المقدمة إليها واستبعاد ما لا تنطبق عليه معايير واشتراطات العضوية ثم تصدر توصياتها إلى مجلس الإدارة مع مراعاة تنوع الخبرات والمؤهلات والصفات اللازمة لهيكلية المجلس وعدد الأعضاء المستقلين والتنفيذيين وغير التنفيذيين في المجلس حسب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

their competence and ability, and availability of requisite personal and professional qualities to carry out their functions effectively.

- 5) The Cumulative Voting method will be adopted for election of Board members.
- 6) Voting at the General Assembly meeting will be restricted to candidates who submitted their nomination in compliance with the aforesaid criteria.

3) يقرر مجلس الإدارة ما يراه بشأن التوصيات ثم ترسل الترشيحات إلى البنك المركزي السعودي للحصول على عدم ممانعته ويشترط فيمن يرشح لعضوية المجلس أن تنطبق عليه الشروط المنصوص عليها في هذه السياسة.

4) يقوم مجلس الإدارة وتزويد الجمعية العامة بأسماء المرشحين وسيرهم الذاتية بحسب توصيات لجنة الترشيحات والتعويضات لتمكينهم من الحكم على كفاءتهم وقدرتهم وتوافر المقومات الشخصية والمهنية اللازمة لأداء مهامهم على نحو فعال.

5) يتم التصويت على اختيار أعضاء مجلس الإدارة من خلال أسلوب التصويت التراكمي.

6) يقتصر التصويت في الجمعية العامة على من رشحوا أنفسهم وفقاً للمعايير المتقدم ذكرها.

5. Membership Term:

Shareholders shall appoint the elected Board members in the General Assembly for a term of three years. Members may be re-elected unless the Bank's bylaw provide otherwise.

5. مدة العضوية

يعين المساهمون في الجمعية العامة العادية أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين لمدة ثلاث سنوات. ويجوز إعادة انتخابهم ما لم ينص نظام البنك الأساس على غير ذلك.

6. Succession

- 1) In case the position of a board member becomes vacant, the Board may temporarily appoint a member to the vacant position according to the approved Succession Plan who must meet the required proper and fit criteria, with due regard to relevant disclosure requirements. The appointment must be presented to the General Assembly's first meeting for approval. The new member completes the unexpired term of his predecessor.
- 2) If the conditions to hold a board meeting cannot be met because the number of members falls short of the minimum quorum stipulated under the Companies Law or the Bank's bylaw, the remaining members must call a meeting of the General Assembly within sixty days to elect the required number of members.
- 3) If the position of an external Audit Committee member becomes vacant for any reason whatsoever during his/her term of office, the Board will appoint on the recommendation of the Nomination and Remuneration

6. الإحلال

1) في حال شغل مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة، كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر بحسب خطة الإحلال المعتمدة على أن يكون ممن تتوفر فيهم الخبرة والكفاية مع مراعاة متطلبات الإفصاح ذات العلاقة، على أن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط.

2) إذا لم تتوفر الشروط اللازمة لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في نظام البنك الأساس، وجب على بقية الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية لانعقاد خلال ستين يوماً؛ لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

Committee a substitute member who meets membership criteria & conditions to complete the unexpired term of his/her predecessor provided the Saudi Central Bank's No-Objection is secured. The Board's approval shall not be deemed final and such appointment shall be put forward to the General Assembly's first meeting for approval by the shareholders.

3) أما إذا شغرت عضوية أي من أعضاء لجنة المراجعة الخارجيين لأي سبب كان خلال مدة العضوية، يعين المجلس بناءً على توصية لجنة الترشيحات والتعويضات عضواً بديلاً له ممن تنطبق عليه شروط العضوية يكمل المدة المتبقية لسلفه في عضوية اللجنة، مع الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي، علماً بأنه لا تعد موافقة المجلس نهائية وسوف يعرض هذا التعيين على أول اجتماع للجمعية العمومية للمساهمين لإقراره.

7. انتهاء عضوية مجلس الإدارة واللجان المنبثقة

7. Termination of Board and Board Committees Membership:

The membership terminates if any of the following occurs:

تنتهي العضوية بأي من الأحوال التالية:

- End of the Member's term, upon resignation or death,
- if the Board establishes that the Member has undermined duties of his position in a manner detrimental to interests of the Bank, subject to approval of the Ordinary General Assembly or upon termination of membership under any laws or regulations in force in the Kingdom of Saudi Arabia,
- if a judgement is passed declaring him bankrupt or insolvent or if he makes any arrangement with his creditors, or if he discontinues discharge of his debts,
- if the Member suffers from any health issue rendering him unfit to perform his duties and responsibilities and /or
- if the Member is convicted of an offense involving dishonesty, moral conduct or forgery.

- بانتهاء مدة التعيين أو الاستقالة أو الوفاة.
- إذا ثبت لمجلس الإدارة أن العضو قد أخل بواجباته بطريقة تضر بمصلحة البنك بشرط أن يقترن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية، أو بانتهاء عضويته وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة.
- إذا حكم بشهر إفلاسه أو إعساره أو قدم طلباً لتسوية مع دائنيه أو توقف عن دفع ديونه.
- وجود مانع صحي يعيق العضو عن ممارسة مسؤولياته.
- إذا ثبت ارتكابه عملاً مخالفاً بالأمانة والأخلاق أو أدين بالتزوير.

At all times, the Ordinary General Assembly may remove any or all of the Board members without prejudice to the dismissed Member's right for compensation if the removal is made without acceptable justification or at an improper time. A Board member may resign at a proper time; otherwise, he will be responsible before the Bank for consequences of untimely resignation. The General Assembly may also, on the recommendation of the Board, terminate the membership of the Member who missed three consecutive meetings, or five non-consecutive Board meetings during his/her membership, without prior justification approved by the chairman of the Board. The Bank must notify regulatory authorities in compliance with applicable directives.

ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع الأعضاء لمجلس الإدارة أو بعضهم وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه البنك بالمطالبة بالتعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً أمام البنك عما يترتب على الاعتزال من أضرار. كما يجوز للجمعية العامة - بناءً على توصية من مجلس الإدارة - إنهاء عضوية من يتغيب من أعضائه عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يخطر به رئيس المجلس مسبقاً. وعلى البنك الالتزام بإبلاغ الجهات التنظيمية بحسب التعليمات ذات العلاقة.

8. Review:

The Nomination and Remuneration Committee shall review this Policy every three years or when deemed necessary. The Committee will submit any amendments to the Board for subsequent approval by the Bank's General Assembly.

8. المراجعة

على لجنة الترشيحات والتعويضات مراجعة هذه السياسة مرة كل ثلاث سنوات أو متى ما دعت الحاجة، وتقوم برفع أي تعديلات إلى مجلس الإدارة تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العمومية للبنك.

ملخص التعديلات على لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت

Item No (12)

البند رقم (١٢)

ملخص التعديلات على لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت:

المادة	قبل	بعد
-	التعويضات	المكافآت
التعريفات	(إضافة جديدة)	<p>البنك: البنك العربي الوطني.</p> <p>المجلس أو مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك.</p> <p>اللجان المنبثقة: اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة البنك</p> <p>عضو تنفيذي: العضو المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ويشارك في أعمالها اليومية.</p> <p>عضو غير تنفيذي: العضو غير المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ولا يشارك في أعمالها اليومية.</p> <p>عضو مستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.</p> <p>الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذيين: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات البنك اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها.</p> <p>المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.</p> <p>نظام المكافآت: سياسات وإجراءات المكافآت الداخلية بالبنك التي من بينها الهيكل والأدوار والضوابط الخاصة بالمكافآت، وتنفيذها وتطبيقها الفعلي من جانب البنك.</p> <p>التصويت بالوكالة: القيام بتفويض عضو آخر بالتصويت نيابة عنه.</p>

المادة	قبل	بعد
		يوماً: كل يوم عمل رسمي.
الغرض	<p>إن الدور الرئيسي للجنة الترشيحات والتعويضات هو البحث واقتراح مرشحين لاختيارهم لعضوية مجلس الإدارة والتنفيذية. وتحديد القدرات والمؤهلات المطلوبة للارتقاء بأداء المجلس والإشراف على تصميم نظام التعويضات وتطبيقه، وتقييم أدائه التشغيلي والتأكد من توافق سياسة التعويضات المعتمدة مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، نيابة عن مجلس الإدارة.</p> <p>كما عهد إلى اللجنة بأداء مهام عديدة تتعلق بالحوكمة تخص مجلس الإدارة.</p>	<p>إن الدور الرئيسي للجنة الترشيحات والمكافآت هو البحث واقتراح مرشحين لاختيارهم لعضوية مجلس الإدارة والتنفيذية. وتحديد القدرات والمؤهلات المطلوبة للارتقاء بأداء المجلس والإشراف على تصميم نظام المكافآت ومراقبة تطبيقه، وتقييم أدائه التشغيلي والتأكد من توافق سياسات المكافآت المعتمدة مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة نيابة عن مجلس الإدارة.</p> <p>كما عهد إلى اللجنة بأداء مهام عديدة تتعلق بالحوكمة تخص مجلس الإدارة.</p>
الأدوار والمسؤوليات	<ul style="list-style-type: none"> الإشراف على إعداد سياسة تعويضات الإدارة التنفيذية لرفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها. 	<ul style="list-style-type: none"> الإشراف على إعداد سياسة مكافآت البنك لرفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.
	<ul style="list-style-type: none"> القيام بمراجعة دورية لسياسة تعويضات الإدارة التنفيذية ورفع التوصيات إلى مجلس الإدارة للموافقة على أية تعديلات أو تحديثات عليها. 	<ul style="list-style-type: none"> القيام بمراجعة دورية لسياسات المكافآت ورفع توصيات بأية تعديلات أو تحديثات عليها إلى مجلس الإدارة.
	<ul style="list-style-type: none"> إجراء تقييم دوري لسياسة تعويضات الإدارة التنفيذية للتأكد من ملاءمتها وفعاليتها لضمان تحقيق أهدافها وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة. 	<p>(تم حذفها)</p>
	<ul style="list-style-type: none"> تقييم ممارسات دفع التعويضات المبنية على احتمال تحقيق أرباح مستقبلية غير مؤكدة التحقيق أو التوقيت. 	<p>(تم حذفها)</p>
	<ul style="list-style-type: none"> رفع التوصيات للجنة التنفيذية عن مستوى وهيكله أتعاب المسؤولين التنفيذيين في البنك. 	<p>(تم حذفها)</p>
	<ul style="list-style-type: none"> رفع التوصيات للجنة التنفيذية بخصوص الحجم الإجمالي لمخصص المكافآت بناءً على الأرباح المرجحة بالمخاطر المتوقعة للبنك. 	<ul style="list-style-type: none"> رفع التوصيات للجنة التنفيذية بخصوص الحجم الإجمالي لمخصص المكافآت.
	<p>(إضافة جديدة)</p>	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة ومراقبة المكافآت الخاصة بالموظفين الأعلى أجرًا للتحقق من الامتثال لسياسة المكافآت ولتجنب إساءة الاستخدام.
	<ul style="list-style-type: none"> العمل بشكل وثيق مع مجموعة إدارة المخاطر لدى البنك لضمان موافقة المكافآت مع المخاطر. 	<ul style="list-style-type: none"> العمل بشكل وثيق مع لجنة إدارة المخاطر و/أو كبير مسؤولي إدارة المخاطر بالبنك عند تقييم الحوافز التي تنشأ عن نظام المكافآت.

المادة	قبل	بعد
	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة تطبيق سياسة تعويضات الإدارة التنفيذية المعمول بها كل ستة أشهر على الأقل بغرض التأكد من استيفائها للأهداف المرصودة. 	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة تطبيق سياسة المكافآت كل ستة أشهر على الأقل بغرض التأكد من استيفائها للأهداف المرصودة.
	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة سياسة التخطيط للإحلال والتعاقب الوظيفي على مستوى البنك والالتزام بها من الإدارة التنفيذية من خلال تقارير الإدارة. 	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة سياسة الموارد البشرية والتخطيط للإحلال والتعاقب الوظيفي، والموافقة على خطة الإحلال والتعاقب الوظيفي على مستوى المجلس وموظفي البنك والتأكد من الالتزام بها من الإدارة التنفيذية من خلال تقارير الإدارة.
	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من إجراء مراجعة سنوية للتعويضات (داخلياً بواسطة إدارة المراجعة الداخلية أو الاستعانة بمراجع خارجي) بشكل مستقل عن الإدارة ورفع النتائج للبنك المركزي السعودي. ينبغي أن تُقيم المراجعة مستوى التزام البنك بقواعد ومعايير البنك المركزي السعودي ومجلس الاستقرار المالي العالمي (FSB). 	<ul style="list-style-type: none"> التأكد من إجراء مراجعة سنوية للمكافآت (داخلياً بواسطة إدارة المراجعة الداخلية أو بتكليف خارجي من شركة معترف بها) بصورة مستقلة من الإدارة التنفيذية، ويجب أن تُقيم المراجعة مستوى التزام البنك بقواعد البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة.
	<ul style="list-style-type: none"> التوصية للجنة التنفيذية بتعيين كبار التنفيذيين من رؤساء المجموعات والإدارات للوظائف التي تتطلب "عدم ممانعة" البنك المركزي السعودي، باستثناء مدراء العموم والتي يتم رفع التوصية لمجلس الإدارة للموافقة عليها. 	<ul style="list-style-type: none"> التوصية للجنة التنفيذية بتعيين كبار التنفيذيين من رؤساء المجموعات والإدارات، باستثناء المدراء العموم والتي يتم رفع التوصية لمجلس الإدارة للموافقة عليها.
	<ul style="list-style-type: none"> الإطلاع على أية تغييرات تطرأ على نموذج الملاءمة الخاصة برؤساء المجموعات والإدارات للوظائف التي تتطلب "عدم ممانعة" البنك المركزي السعودي والتي تكون ذات تأثير جوهري على أهليتهم وملاءمتهم واقتراح الإجراءات المناسبة إذا لزم الأمر. 	<p>(تم حذفها)</p>
	<ul style="list-style-type: none"> التوصية لمجلس الإدارة بإقرار سياسات ومعايير واضحة لتعيين المرشحين لعضوية مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية. 	<ul style="list-style-type: none"> اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
	<ul style="list-style-type: none"> اعتماد الوصف الوظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين للمناصب القيادية التي تتطلب عدم ممانعة البنك المركزي السعودي. 	<ul style="list-style-type: none"> اعتماد الوصف الوظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والمستقلين وكبار التنفيذيين.

بعد	قبل	المادة
<ul style="list-style-type: none"> • إقرار خطة الإحلال لمجلس الإدارة والإشراف عليها. 	<ul style="list-style-type: none"> • إقرار والإشراف على الإحلال على مستوى مجلس الإدارة. 	
<p>يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إذا حضره أغلبية الأعضاء، وفي حالة غياب رئيس اللجنة، يقوم بتفويض عضو من اللجنة ليرأس الجلسة. وتصدر قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات، ويكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً في حالة تعادل الأصوات، علماً أن التصويت بالوكالة غير مسموح .</p> <p>إذا أبدى عضو اللجنة تحفظاً أو رأياً مغايراً لقرار اللجنة، فيلزم إثباته في محضر اجتماع اللجنة. وترفع قرارات وتوصيات اللجنة إلى مجلس الإدارة أو أي لجنة مختصة أخرى من لجان مجلس الإدارة للمصادقة أو الاعتماد في حال تطلب ذلك.</p>	<p>يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إذا حضره أغلبية الأعضاء، وفي حالة غياب رئيس اللجنة، يقوم بتفويض عضو من اللجنة ليرأس الجلسة. وتصدر قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات، ويكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً في حالة تعادل الأصوات، علماً أن التصويت بالوكالة غير مسموح .</p> <p>إذا أبدى عضو اللجنة تحفظاً أو رأياً مغايراً لقرار اللجنة، فيلزم إثباته في محضر اجتماع اللجنة. وترفع قرارات وتوصيات اللجنة إلى مجلس الإدارة أو أي لجنة مختصة أخرى من لجان مجلس الإدارة للمصادقة أو الاعتماد.</p>	النصاب والتصويت

لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت

NOMINATION AND REMUNERATION COMMITTEE

TERMS OF REFERENCE

February 2023

التعريفات

Definitions

Bank or ANB: Arab National Bank.

البنك: البنك العربي الوطني.

Board or Board of Directors: The Board of Directors of the Bank.

المجلس أو مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك.

Board Committees: Committees emanating from the Board of Directors of the Bank

اللجان المنبثقة: اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة البنك

Executive Member: A member of the Board who is a full-time member of the executive management of the Bank, and participates in its daily activities.

عضو تنفيذي: العضو المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ويشارك في أعمالها اليومية.

Non-Executive Member: A member of the Board who is not a full-time member of the executive management of the Bank and does not participate in its daily activities.

عضو غير تنفيذي: العضو غير المتفرغ للإدارة التنفيذية للبنك، ولا يشارك في أعمالها اليومية.

Independent Member: A non-executive member of the Board who enjoys complete independence in their position and decisions and none of the independence affecting issues stipulated under the Corporate Governance Regulations issued by the Capital market Authority and the Key Principles of Governance in Financial Institutions issued by the Saudi Central Bank.

عضو مستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.

Executive Management or Senior Executive: Persons responsible for managing the daily operations of the Bank, and proposing and executing strategic decisions.

الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذيين: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات البنك اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها.

Remunerations: Amounts, allowances, dividends and the like, periodic or annual bonuses linked to performance, long or short-term incentive plans and any other in-kind benefits except the actual reasonable expenses and fees incurred by the Bank to enable the Board and sub Committee member to perform his duties.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.

Remuneration System: Bank's internal remuneration policies and procedures including structure, roles and controls of the remuneration and the actual implementation and application thereof by the bank.

نظام المكافآت: سياسات وإجراءات المكافآت الداخلية بالبنك التي من بينها الهيكل والأدوار والضوابط الخاصة بالمكافآت، وتنفيذها وتطبيقها الفعلي من جانب البنك.

Proxy vote: Delegating other member to vote on his behalf.

التصويت بالوكالة: القيام بتفويض عضو آخر بالتصويت نيابة عنه.

Day: Official Business Day.

يوما: كل يوم عمل رسمي.

الغرض

Purpose

The primary role of the Nomination and Remuneration Committee is to identify and recommend the nominees for selection Board members candidates and executive management and identify skills and expertise needed to improve the Board's performance and oversee the design and monitoring the implementation of the remuneration system, to evaluate its operational performance and ascertain that the approved remuneration policies are aligned with the supervisory and regulatory rules on behalf of the Board of Directors.

Additionally, the Committee is entrusted with the task of carrying out various governance matters pertaining to the Board itself.

إن الدور الرئيسي للجنة الترشيحات والمكافآت هو البحث واقتراح مرشحين لاختيارهم لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية. وتحديد القدرات والمؤهلات المطلوبة للارتقاء بأداء المجلس والإشراف على تصميم نظام المكافآت ومراقبة تطبيقه، وتقييم أدائه التشغيلي والتأكد من توافق سياسات المكافآت المعتمدة مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة نيابة عن مجلس الإدارة.

كما عهد إلى اللجنة بأداء مهام عديدة تتعلق بالحوكمة تخص مجلس الإدارة.

Roles and Responsibilities

الأدوار والمسؤوليات

1. Preparing a clear policy for the remunerations of the Board members and its committees and the Executive Management, and presenting such policy to the Board in preparation for approval by the General Assembly, provided that such policy follows standards that linked to performance, and disclosing and ensuring the implementation of such policy.
2. Supervise the development of the Bank Remuneration Policy for submission to the Board of Directors for approval.
3. Conduct a periodic review of the Remuneration Policies and raise recommendations to the Board for any proposed amendments or updates.
4. Providing recommendations to the Board in respect of the Remuneration of its Members, the Committees Members and Senior Executives, in accordance with the approved policies.
5. Ensure alignment of human capital with business requirements and strategy and oversee other key HR matters.
6. Raise recommendations to the Executive Committee for the bonus pool.

1. إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيدا لاعتمادها من الجمعية العامة، على أن يراعى في تلك السياسة اتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
2. الإشراف على إعداد سياسة مكافآت البنك لرفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.
3. القيام بمراجعة دورية لسياسات المكافآت ورفع توصيات بأية تعديلات أو تحديثات عليها إلى مجلس الإدارة.
4. التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وكبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للسياسات المعتمدة.
5. ضمان مواءمة رأس المال البشري مع متطلبات العمل والاستراتيجية والإشراف على مسائل الموارد البشرية الرئيسية الأخرى.
6. رفع التوصيات للجنة التنفيذية بخصوص الحجم الإجمالي لمخصص المكافآت.
7. مراجعة ومراقبة المكافآت الخاصة بالموظفين الأعلى أجرًا للتحقق من الامتثال لسياسة المكافآت ولتجنب إساءة الاستخدام.

7. Review and monitor the remuneration for the highest paid staff to verify compliance with the Remuneration Policy, and to avoid misuse.
8. Work closely with the Bank's Risk Management Committee and or Chief Risk Officer to evaluate the incentives created by the remuneration system.
9. Review implementation of the remuneration policy at least semi-annually to ensure achievement of stated objectives.
10. Review Human Resources & Succession Planning Policy, approve succession planning at Board and Management levels and ensure compliance with such Policy through management reports.
11. Ensuring that the size of the rewards is consistent with the prevailing local norms and regulatory requirements, and is linked to achieving the interests of shareholders, and achieving the Bank's long-term strategic goals. And that the incentive system is reviewed periodically and does not encourage participation in high-risk operations to achieve short-term profits, in addition to its in line with the Bank's Risk Policy approved by the Board.
12. Ensure that an annual remuneration review (internally through Internal Audit or externally commissioned by a recognized firm) is carried out independently without the intervention of Executive Management. The review must assess the Bank's compliance with the SAMA rules and relevant laws, regulations, principles and standards.
13. Review the qualification of senior executives and annually review the suitability of set of skills and expertise available.
14. Recommend to ExCom the appointment senior executives of Group and Division heads excluding General Managers, where the NRC raise recommendation to the Board of Directors for their approval.
15. Appoint Bank's representatives from within or outside the bank in ANB subsidiaries and affiliates whether in Boards of Directors or Committees after obtaining Managing Director approval and necessary internal approvals in accordance with the relevant policy and obtaining SAMA written no objection according to the relevant regulations.
16. Recommend to the Board the formation of the Shariah Committee reporting to the Board of Directors and the
8. العمل بشكل وثيق مع لجنة إدارة المخاطر و/أو كبير مسؤولي إدارة المخاطر بالبنك عند تقييم الحوافز التي تنشأ عن نظام المكافآت.
9. مراجعة تطبيق سياسة المكافآت كل ستة أشهر على الأقل بغرض التأكد من استيفائها للأهداف المرصودة.
10. مراجعة سياسة الموارد البشرية والتخطيط للإحلال والتعاقب الوظيفي، والموافقة على خطة الإحلال والتعاقب الوظيفي على مستوى المجلس وموظفي البنك والتأكد من الالتزام بها من الإدارة التنفيذية من خلال تقارير الإدارة.
11. التأكد من أن حجم المكافآت يتفق مع الأعراف السائدة المحلية والأنظمة الرقابية، ومرتبطة بتحقيق مصالح المساهمين، وتحقيق أهداف البنك الإستراتيجية طويلة المدى. وأن نظام الحوافز يتم مراجعته دورياً ولا يشجع على المشاركة في عمليات ذات مخاطر عالية لتحقيق أرباح قصيرة المدى، إلى جانب اتفائه مع سياسة مخاطر البنك المعتمدة من المجلس.
12. التأكد من إجراء مراجعة سنوية للمكافآت (داخلياً بواسطة إدارة المراجعة الداخلية أو بتكليف خارجي من شركة معترف بها) بصورة مستقلة من الإدارة التنفيذية، ويجب أن تُقِيم المراجعة مستوى التزام البنك بقواعد البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة.
13. مراجعة مؤهلات كبار التنفيذيين والقيام بالمراجعة السنوية لمدى ملاءمة المهارات والخبرات المناسبة.
14. التوصية للجنة التنفيذية بتعيين كبار التنفيذيين من رؤساء المجموعات والإدارات، باستثناء المدراء العاملين والتي يتم رفع التوصية لمجلس الإدارة للموافقة عليها.
15. الموافقة على تعيين ممثلي البنك من داخل البنك أو من خارجه في الشركات التابعة والزميلة سواء في مجالس الإدارات أو اللجان المنبثقة عن المجلس وذلك بعد الحصول على موافقة العضو المنتدب والموافقات الداخلية اللازمة وفقاً للسياسة ذات العلاقة مع الحصول كتابةً على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي حسب الأنظمة ذات العلاقة.
16. التوصية للمجلس بتشكيل اللجنة الشرعية التابعة لمجلس الإدارة وتعيين أعضائها مع الحصول كتابةً على عدم ممانعة البنك المركزي السعودي.
17. التوصية للمجلس باعتماد آلية لتقييم أعضاء اللجنة الشرعية والعمل على متابعة تطبيق الآلية.

- appointment of its members and obtaining SAMA written No-objection.
17. Recommend to Board for approval an appraisal mechanism for Sharia Committee members and ensure proper implementation.
 18. Recommend to the Board the Sharia Committee members' remuneration and fees in a matter that suits their duties and responsibilities with consideration to the relevant SAMA requirements.
 19. Recommend to the Board clear policies and standards for membership of the Board and the Executive Management.
 20. Approve job descriptions for the Executive, Non-Executive and Independent Board members and the Senior Executive Management.
 21. Establish and oversee succession for the Board.
 22. Provide recommendations to the Board for the nomination or re-nomination of its members in accordance with approved policies and standards.
 23. Review the structure of the Board of Directors and Executive Management and, where needed, recommend changes.
 24. Develop a record that includes the qualifications and skills of the members of the Board, and review annually the suitability of such skills and expertise available to the Board and identify of the set of skills and capabilities, when and as needed, required to enhance the performance of the Board, including the time that a Director should reserve for this responsibility.
 25. Assess Board performance and individual Members' contributions, so as to establish strengths and weaknesses and make recommendations to the Board accordingly.
 26. Ensure on an annual basis the independence of the independent members and the absence of any conflict of interest in case a Board member also acts as a member of the Board of Directors of another company.
18. التوصية للمجلس بالمكافآت والأجور المناسبة لأعضاء اللجنة الشرعية بما يتناسب مع حجم واجباتهم ومسؤولياتهم ولا يتعارض مع تعليمات البنك المركزي السعودي ذات العلاقة.
 19. اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
 20. اعتماد الوصف الوظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وكبار التنفيذيين.
 21. إقرار خطة الإحلال لمجلس الإدارة والإشراف عليها.
 22. التوصية لمجلس الإدارة بترشيح أعضاء فيه وإعادة ترشيحهم وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة.
 23. مراجعة هيكل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ورفع التوصيات بخصوص التغييرات التي يمكن إجراؤها عند الحاجة.
 24. وضع سجل يتضمن مؤهلات ومهارات أعضاء مجلس الإدارة يراجع سنوياً لتحديد القدرات والمؤهلات المطلوبة للارتقاء بأداء المجلس (عند الاقتضاء)، بما في ذلك الوقت الذي يلزم أن يخصصه العضو لأعمال مجلس الإدارة.
 25. تقييم أداء المجلس، ومساهمة كل عضو من أعضائه على أفراد لتحديد جوانب الضعف والقوة، ورفع توصية للمجلس بهذا الخصوص.
 26. التأكد بشكل سنوي من استقلالية الأعضاء المستقلين، وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.

Membership

The Committee shall comprise of three non-executive members, two of whom shall be independent members of the Board of Directors. Its members are appointed by the Board. The Committee membership term shall be three years, subject

العضوية

تشكل اللجنة من ثلاثة أعضاء من الأعضاء غير التنفيذيين، على أن يكون اثنان منهم من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين بقرار من

to renewal, starting and expiring with the official term of the Board of Directors.

Committee members must be adequately qualified and experienced to pass fair and independent resolutions.

The Committee Chairman shall be an independent Board member, provided that he is not the Board chairman.

Committee Meetings

The Committee shall meet on a semi-annual basis, or more frequently as required. The Committee may invite any non-members it deems appropriate to attend the meeting. Attending committee meetings is mandated. Members are expected to attend at each meeting either in person or via teleconference/video-conference, as agreed in advance of the meeting.

The Committee shall approve its agenda as soon as it convenes, and in the event that any member objects to this agenda, this shall be recorded in the minutes of the meeting.

Each member of the Committee has the right to suggest adding any item to the agenda.

Quorum and Voting

The meeting shall be valid if attended by the majority of the members. In the event the Committee Chair is absent, he shall delegate a Committee Member to chair the meeting. Decisions of the Committee shall be issued by the majority of the votes. In the event of a tie, the Committee Chairman will have the casting vote, noting that voting via proxy is not allowed.

If a Committee member makes a reservation or an opinion different from the Committee's decision, it shall be recorded in detail in the Committee's meeting minutes. Decisions and recommendations of the Committee shall be submitted to the Board or other relevant Board Committee for ratification or approval if it is required.

Minutes

The Secretary of the Committee performs his responsibilities as directed by the Committee Chairman. The Secretary is entrusted with minuting the deliberations as well as decisions and other discussed matters. The minutes of the proceedings

مجلس الإدارة. تكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد تبدأ وتنتهي مع بداية ونهاية دورة مجلس الإدارة.

على أعضاء اللجنة أن يكونوا من أصحاب الدراية والمهارات الكافية والخبرة لاتخاذ القرارات النزيهة والمستقلة.

يكون رئيس اللجنة من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، على ألا يكون رئيس المجلس.

اجتماعات اللجنة

تجتمع اللجنة بشكل نصف سنوي، أو أكثر إذا اقتضت الحاجة. وللجنة دعوة من تراه من غير الأعضاء الى حضور الاجتماع. ويعد حضور الاجتماعات ضروريا وملزماً - إما بأنفسهم أو عبر تقنية المؤتمرات الهاتفية أو المؤتمرات المرئية، حسبما يتم الاتفاق عليه قبل انعقاد الاجتماع.

تقر اللجنة جدول أعمالها، وفي حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول، يجب إثبات ذلك في محضر اجتماع اللجنة.

لكل عضو في اللجنة حق اقتراح إضافة أي بند على جدول الأعمال.

النصاب والتصويت

يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إذا حضره أغلبية الأعضاء، وفي حالة غياب رئيس اللجنة، يقوم بتقويض عضو من اللجنة ليرأس الجلسة. وتصدر قرارات اللجنة بأغلبية الأصوات، ويكون صوت رئيس اللجنة مرجحاً في حالة تعادل الأصوات، علماً ان التصويت بالوكالة غير مسموح.

إذا أبدى عضو اللجنة تحفظاً أو رأياً مغايراً لقرار اللجنة، فيلزم إثباته في محضر اجتماع اللجنة. وترفع قرارات وتوصيات اللجنة إلى مجلس الإدارة أو أي لجنة مختصة أخرى من لجان مجلس الإدارة للمصادقة أو الاعتماد في حال تطلب ذلك.

محاضر الاجتماعات

يؤدي أمين سر اللجنة مسؤولياته وفقاً لتوجيهات رئيس اللجنة، وعليه تدوين محضر بمداومات وقرارات اللجنة وغير ذلك من

of the Committee shall be circulated to all members of the Board within a period not exceeding 15 days.

الأمر، وتوزع محاضر مداورات اللجنة على كافة أعضاء مجلس الإدارة خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً.

Remuneration of Committee Members

Without prejudice to the relevant regulatory requirements, the remuneration of the Committee members shall be in accordance with the Remuneration Policy for the Board of Directors, Sub-board Committee Members and the Executive Management.

مكافآت أعضاء اللجنة
دون الإخلال بالمتطلبات النظامية ذات العلاقة تكون مكافآت أعضاء اللجنة وفقاً لسياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية.

Confidentiality

All deliberations, discussions, records and data of the Committee relating to the Bank which come to the possession of a Committee member must be dealt with in a strictly confidential manner.

Committee members shall uphold the confidentiality principle in relation to such deliberations, records and data, and will not permit any improper circulation thereof.

الحفاظ على السرية
جميع مداورات ومناقشات وسجلات ومعلومات اللجنة المتعلقة بالبنك والتي يحصل عليها عضو اللجنة يتوجب أن تؤخذ بمطلق السرية.

كما أن على أعضاء اللجنة الحرص على تطبيق مبدأ المحافظة على السرية بخصوص تلك المداورات والسجلات والمعلومات، وعدم السماح بتداولها بشكل غير مناسب.

Review

The Committee shall review these Terms of Reference every three years or when deemed necessary, and submit any amendments to the Board of Directors in preparation for approval by the Bank's General Assembly.

المراجعة
على اللجنة مراجعة وثيقة لائحة العمل هذه مرة كل ثلاث سنوات أو متى ما دعت الحاجة، وتقوم برفع أي تعديلات الى مجلس الإدارة تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العمومية للبنك.

ملخص التعديلات على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية

Item No (13)

البند رقم (١٣)

ملخص التعديلات على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية:

المادة/الفقرة	قبل	بعد
التعريفات	(إضافة جديدة)	<p>البنك: البنك العربي الوطني.</p> <p>المجلس أو مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك.</p> <p>اللجان المنبثقة: اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة البنك.</p> <p>الإدارة التنفيذية: المهام والأدوار والمسؤوليات المسندة إلى مناصب الأفراد الذين يعملون على اتخاذ القرارات الاستراتيجية واقتراحها وتنفيذها وإدارة العمليات التجارية للمؤسسة المالية، بما في ذلك مناصب الإدارة العليا التي تتطلب عدم ممانعة البنك المركزي السعودي للتعيين.</p> <p>العضو المستقل: عضو يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.</p> <p>المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.</p> <p>الإفصاح: الكشف الرسمي للمعلومات والأحداث الجوهرية التي حصلت ولها تأثير على البنك.</p> <p>الاقتطاع: تقليل قيمة كل أو جزء من المكافأة المؤجلة استناداً إلى تسوية المخاطر اللاحقة قبل منحها.</p> <p>الاسترداد: العملية التي يتعين على الفرد إعادة ملكية مقدار المكافآت المتغيرة المدفوعة في الماضي، أو الممنوحة إلى البنك بالفعل في ظل ظروف معينة.</p>

بعد	قبل	المادة/الفقرة
<p style="text-align: center;">مسؤوليات مجلس الإدارة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • التصميم والإشراف العام على نظام المكافآت الذي يعزز ممارسات الأعمال وسلوكيات المخاطرة الحذرة، ومن ثم لا يُفوض هذه المسؤولية إلى الإدارة التنفيذية. • تعزيز الحوكمة الفعّالة وممارسات المكافآت السليمة والسلوكيات الأخلاقية، والامتثال للأنظمة واللوائح ومعايير السلوكيات الداخلية، وكذلك مسؤولية ضمان المساءلة بشأن سوء السلوك، إضافةً إلى ما يأتي: أ) الإشراف على الإدارة التنفيذية ومساءلتها بشأن تنفيذ نظام المكافآت والمشاركة في تصميمه بحيث يُحدد بصورة فعّالة كيفية معالجة أدوات المكافآت مخاطر سوء السلوك أو غيرها من سلوكيات المخاطرة غير الرشيدة. ب) المشاركة الفعّالة مع الإدارة التنفيذية، بما في ذلك تنفيذ تقييمات وتوصيات المكافآت المقدمة من الإدارة التنفيذية إذا لزم الأمر، عند حدوث سوء سلوك جسيم أو متكرر، والتأكد من إجراء تحليل الأسباب الجذرية ونشر الدروس المستفادة على مستوى البنك واعتماد السياسات الجديدة، حسب الاقتضاء، لمنع حدوث ذلك مجددًا. • التأكد من أن الإدارة التنفيذية تضع السياسات والإجراءات التي تضمن فاعلية الرقابة والالتزام بقواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة. • مراجعة مكافآت الإدارة التنفيذية واعتمادها، استنادًا إلى توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت. • التأكد من إجراء مراجعة سنوية للمكافآت (داخليًا من خلال قسم التدقيق الداخلي، أو بتكليف خارجي من شركة معترف بها) بصورة مستقلة دون تدخل من الإدارة التنفيذية ويجب أن تُقيم المراجعة الامتثال لقواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي وأي 	(إضافة جديدة)	الأدوار والمسؤوليات

بعد	قبل	المادة/الفقرة
<p>أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة، وكذلك السياسات الداخلية للبنك التي تُعد وفقاً للقواعد المشار لها. ويضع المجلس في الحسبان نتائج هذه المراجعة عند اتخاذ قرارات تتعلق بالمكافآت، وقد يكشف هذه النتائج بإيجاز في التقرير السنوي لمجلس الإدارة.</p>		
<ul style="list-style-type: none"> • تطبيق نظام المكافآت الذي يعزز الحوكمة الفعّالة، وممارسات المكافآت السليمة والسلوكيات الأخلاقية والامتثال للأنظمة واللوائح ومعايير السلوكيات الداخلية. • تعزيز توقعات السلوك وإعدادها وإبلاغها، والربط الواضح بين معايير السلوك والمكافآت، بما في ذلك كجزء من عملية تقييم الأداء، والتأكد من شرح العواقب المحتملة لسوء السلوك بشأن المكافآت شرحاً واضحاً لجميع الموظفين مع التأكيد بضمان الشفافية من خلال إبلاغ جميع الأفراد المتضررين كتابياً بصورة واضحة بقيمة تسويات المكافآت التي أجريت على المكافآت المتغيرة، وأسبابها. • متابعة نشر الطموحات المنشودة لكل إدارة في البنك فيما يتعلق بالسلوكيات الأخلاقية وممارسات العمل التي تمتثل للأنظمة واللوائح والمعايير الداخلية للسلوك، وتطبيق هذه الطموحات وتحقيقها. • تحديد المؤشرات ذات الصلة لمخاطر سوء السلوك في كل إدارة بالبنك ومراقبتها والإبلاغ عنها، وكذلك مراقبة دور كل إدارة بالبنك في تصعيد وتصحيح أوجه القصور المحددة أو غيرها من المسائل المهمة بأسلوب مناسب وفي الوقت المحدد، وبطريقة تتيح إدراج التعقيبات والتغييرات ذات الصلة في عملية تقييم الأداء إذا دعت الحاجة. • تقديم تقريراً إلى لجنة الترشيحات والمكافآت على أساس نصف سنوي على الأقل بشأن التدابير المتخذة والخطوات التي يتعين اتخاذها في إطار تطبيق قواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة. 	<p>(إضافة جديدة)</p>	<p>مسؤوليات الإدارة التنفيذية</p>

بعد	قبل	المادة/الفقرة
<ul style="list-style-type: none"> • يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في البنك، وذلك بالإضافة الى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام البنك الأساس • يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في اللجان المنبثقة عن المجلس، وحضور اجتماعات تلك اللجان بشرط الالتزام بتعليمات الجهات الرقابية والاشرافية فيما يتعلق بالمكافآت. • الالتزام بتعليمات البنك المركزي السُّعُودي فيما يتعلق بالمكافآت والتعويضات، والمزايا المالية/العينية أو بدل حضور جلسات المُحدد صرفها لأعضاء المجلس واللجان المنبثقة عنه حسبما ينطبق. 	<ul style="list-style-type: none"> • يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكلة من قبل الجمعية العامة، أو مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية -بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في البنك، وذلك بالإضافة الى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام البنك الأساس • يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في اللجان التابعة للمجلس، وحضور اجتماعات تلك اللجان بشرط ألا يتعدى ذلك الحد الأقصى للمكافآت والمحدد من الجهات الرقابية والاشرافية • الالتزام بتعليمات البنك المركزي السُّعُودي فيما يتعلق بالحد الأعلى والحد الأدنى للمكافآت والتعويضات المُحدد صرفها للأعضاء ولا يشمل ذلك مكافآت أعضاء لجنة المراجعة والتي تحددها الجمعية العمومية. 	المعايير العامة للمكافآت
<p>في ضوء الأحكام المنظمة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة والمنصوص عليها في نظام الشركات، اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، ولائحة حوكمة الشركات، ونظام البنك الأساس، تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة منه وكبار التنفيذيين وفقاً للمبادئ والقواعد التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة منه لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه في اجتماع الجمعية العامة. 	<p>في ضوء الأحكام المنظمة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة والمنصوص عليها في نظام الشركات، ولائحة حوكمة الشركات والضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة، ونظام البنك الأساس، تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة منه وكبار التنفيذيين وفقاً للمبادئ والقواعد التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة منه لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت مجلس 	المبادئ والقواعد المنظمة للمكافآت

المادة/الفقرة	قبل	بعد
	<p>الإدارة واللجان التابعة في اجتماع الجمعية العامة.</p> <p>• إذا كانت المكافأة نسبة معينه من أرباح البنك، فلا يجوز أن تزيد هذه النسبة على 10 % من صافي الأرباح، وذلك بعد خصم الاحتياطات التي قررتها الجمعية العامة، وبعد توزيع ربح على المساهمين لا يقل عن 5% من رأس مال البنك المدفوع.</p>	<p>(تم حذفها)</p> <p>يتم صرف التعويضات مثل نفقات السفر والإقامة وفقاً لحضور الجلسات والنفقات الفعلية المعقولة التي يتحملها الأعضاء في سبيل حضور الاجتماعات وتسنثنى هذه النفقات والمصاريف من ضمن الحد الأعلى للمكافأة السنوية.</p>
	<p>• يتم صرف التعويضات مثل نفقات السفر والإقامة وفقاً لحضور الجلسات والنفقات الفعلية المعقولة التي يتحملها الأعضاء في سبيل حضور الاجتماعات وتسنثنى هذه النفقات والمصاريف من ضمن الحد الأعلى للمكافأة السنوية.</p>	<p>(تم حذفها)</p>
	<p>• في جميع الأحوال؛ لا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة من المجلس (باستثناء أعضاء لجنة المراجعة ورئيس مجلس الإدارة) من مكافآت ومزايا مالية أو عينية مبلغ خمسمائة ألف ريال سنوياً شاملة على بدل حضور الجلسات، وفق الضوابط التي تضعها الجهة المختصة.</p>	<p>(تم حذفها)</p>
	<p>• يكون الحد الأعلى لبذل حضور جلسات المجلس ولجانه مبلغ خمسة الاف ريال لكل جلسة.</p>	<p>(تم حذفها)</p>
	<p>• إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاث اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق العضو أي مكافآت أو مزايا عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة</p>	<p>إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاث اجتماعات متتالية للمجلس دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق العضو أي مكافآت أو مزايا عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة</p>

بعد	قبل	المادة/الفقرة
	عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة	
<ul style="list-style-type: none"> • يندرج تحت صلاحية العضو المنتدب الموافقة على زيادة الأجر حتى 15% ويتطلب ما أعلى من ذلك موافقة اللجنة التنفيذية وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت. وصلاحية الموافقة على الحجم الإجمالي المخصص للمكافآت مع اللجنة التنفيذية وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت. • لدى البنك نظام لقياس أداء الإدارة التنفيذية بناءً على كفاءة الأهداف / والسلوكيات بطريقة موضوعية. يتم تغطية الإجراء في سياسة المكافآت. • يجب أن تؤخذ المخاطر الحالية والمحتملة في الاعتبار عند تحديد حجم وتوزيع المكافأة المتغيرة. لذلك، يجب تحديد المكافآت المتغيرة للإدارة التنفيذية التي تؤثر أعمالها بشكل جوهري على تعرض البنك للمخاطر بما يتماشى مع العديد من العوامل التي تغطيها سياسة المكافآت. • يجب أن يعتمد قياس الأداء المالي على أداء البنك على المدى الطويل للإدارة التنفيذية المشاركة في أنشطة المخاطر، وبالتالي لا ينبغي أن تستند مكافآتهم على أداء العام الحالي فقط. وينبغي أيضاً ان تتضمن تقييمات أداء الإدارة التنفيذية والموظفين الآخرين الذين يقع على عاتقهم مسؤولية إشرافية داخل البنك اعتبارات تتعلق بمسؤوليتهم الإشرافية ذات الصلة فيما يخص مخاطر سوء السلوك في إطار مجال الأعمال الخاص بهم. • يجب الموافقة على تعديل المكافآت للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت وفقاً لسياسة الاسترداد والاقتطاع. 	<ul style="list-style-type: none"> • يجب مراعاة السياسات المتبعة من البنك في هذا الشأن عند إقرار مكافأة الإدارة التنفيذية، وتحقيقها للأهداف المرسومة لها. • يعتمد مجلس الإدارة سياسات واضحة طويلة الأمد ومرتبطة بالمخاطر. 	مكافآت الإدارة التنفيذية في البنك

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس
والإدارة التنفيذية

**Remuneration Policy for Board of Directors, Sub-
board Committee Members and Executives
Management**

February 2023

Table of Contents

جدول المحتويات

1) Purpose	(1) الهدف
2) Scope of Application	(2) نطاق التطبيق
3) Application Responsibility	(3) مسؤولية التطبيق
4) Board Committees	(4) اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة
5) Roles and Responsibilities	(5) الأدوار والمسؤوليات
6) General Standards for Remuneration	(6) المعايير العامة للمكافآت
7) Remuneration Governing Principles and Rules	(7) المبادئ والقواعد المنظمة للمكافآت
8) Disclosure of Remuneration	(8) الإفصاح عن المكافآت
9) Effective Date	(9) تاريخ السريان
10) Periodic Review	(10) المراجعة الدورية

Definitions

التعريفات

Bank or ANB: Arab National Bank

البنك: البنك العربي الوطني.

Board or Board of Directors: The Board of Directors of the Bank.

المجلس أو مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك.

Board Committees: Committees emanating from the Board of Directors of the Bank.

اللجان المنبثقة: اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة البنك.

Executive Management: The functions, roles and responsibilities entrusted to those positions who take, propose, and implement strategic decisions and manage the business processes including Senior Management positions that requires SAMA's non-objection for appointment.

الإدارة التنفيذية: المهام والأدوار والمسؤوليات المسندة إلى مناصب الأفراد الذين يعملون على اتخاذ القرارات الاستراتيجية واقتراحها وتنفيذها وإدارة العمليات التجارية للمؤسسة المالية، بما في ذلك مناصب الإدارة العليا التي تتطلب عدم ممانعة البنك المركزي السعودي للتعيين.

Independent Member: A member who enjoys complete independence in his/her position and decisions and none of the independence affecting issues stipulated under the Corporate Governance Regulations issued by the Capital market Authority and the Key Principles of Governance in Financial Institutions issued by the Saudi Central Bank.

العضو المستقل: عضو يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية والمبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي.

Remunerations: Amounts, allowances, dividends and the like, periodic or annual bonuses linked to performance, long or short-term incentive plans and any other in-kind benefits except the actual reasonable expenses and fees incurred by the Bank to enable the Board and sub Committee member to perform his duties.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.

Disclosure: The official disclosure of material information and events that have taken place and have an impact on the bank.

الإفصاح: الكشف الرسمي للمعلومات والأحداث الجوهرية التي حصلت ولها تأثير على البنك.

Malus: Reducing the value of all or part of the deferred remuneration based on ex-post risk adjustment before it has vested.

الاقطاع: تقليل قيمة كل أو جزء من المكافأة المؤجلة استنادًا إلى تسوية المخاطر اللاحقة قبل منحها.

Clawback: The process where an individual has to return ownership of an amount of variable remuneration paid in the past or which has already vested to the bank under certain conditions.

الاسترداد: العملية التي يتعين على الفرد إعادة ملكية مقدار المكافآت المتغيرة المدفوعة في الماضي، أو الممنوحة إلى البنك بالفعل في ظل ظروف معينة.

1. Purpose

This Policy aims to establish clear remuneration standards for ANB's Board Members, Board committees Members and Executive Management in consistence with relevant rules and regulations. It also aims to attract qualified individuals who possess suitable academic, technical and managerial competences to encourage them to achieve the success of the Bank and its long-term development in addition to perform their duties and responsibilities through adopting plans and programs that motivate remuneration and linked to performance which contributes to improvement of Bank performance, and serve of the greater good of its shareholders.

2. Scope of Application

This Policy applies to Members of the Board of Directors, Board Committees and Executive Management of the bank.

3. Application Responsibility

The Nomination and Remuneration Committee (NRC) will, in coordination with the bank's executive management, monitor application of this Policy, verify sound application practices and correct associated deviations, if any.

4. Board Committees

- 1) Executive Committee
- 2) Risk Committee
- 3) Nomination and Remuneration Committee
- 4) Strategy Committee
- 5) Audit Committee
- 6) Any other Board committee the Board may constitute.

1. الهدف

تهدف هذه السياسة إلى وضع معايير واضحة للمكافآت الخاصة بأعضاء مجلس إدارة البنك وأعضاء لجانته المنبثقة وكبار التنفيذيين بما يتفق مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، كما تهدف إلى جذب أفراد ذوي كفاءة علمية وفنية وإدارية وخبرة مناسبة، بما يحفزهم على إنجاح البنك وتنميته على المدى الطويل إضافةً لتأدية مهامهم وواجباتهم من خلال تبني خطط وبرامج محفزة للمكافآت ومرتبطة بالأداء، مما يساهم في تحسين أداء البنك وتحقيق مصالح مساهميه.

2. نطاق التطبيق

تنطبق هذه السياسة على مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية بالبنك.

3. مسؤولية التطبيق

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت وبالتنسيق مع الإدارة التنفيذية بمتابعة تطبيق هذه السياسة والتحقق من سلامة الإجراءات المتخذة، وتقويم أي انحرافات قد تنشأ في التطبيق.

4. اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة

- 1) اللجنة التنفيذية
- 2) لجنة المخاطر
- 3) لجنة الترشيحات والمكافآت
- 4) اللجنة الاستراتيجية
- 5) لجنة المراجعة
- 6) أي لجان تابعة أخرى يقوم مجلس إدارة البنك بتشكيلها.

5. Roles and Responsibilities

5. الأدوار والمسؤوليات

Board of Directors Responsibilities:

مسؤوليات مجلس الإدارة

- The overall design and oversight of the remuneration system that promotes prudent risk-taking behaviors and business practices, and accordingly will not delegate this responsibility to Executive Management.
 - Promoting effective governance, sound remuneration practices, ethical behavior and compliance with laws, regulations, and internal conduct standards, and ensuring accountability for misconduct; in addition to the following:
 - a) Overseeing and holding Executive Management accountable for implementing and participating in the design of the remuneration system that effectively delineates how remuneration tools address misconduct risk or other imprudent risk-taking behavior.
 - b) Engaging actively with Executive Management, including challenging Executive Management's remuneration assessments and recommendations if warranted when serious or recurring misconduct occurs and ensure that root cause analysis is performed, lessons learned are promulgated bank-wide and new policies are adopted, as necessary to prevent it from happening again.
 - Ensuring that Executive Management put in place policies and procedures that ensure effective control and adherence to SAMA remuneration principles, and any relevant Laws, Regulations, Principles and Standards.
 - Reviewing and, approving the remunerations of the Executive Management based on the recommendations of the Nomination and Remuneration Committee.
 - Ensuring that an annual review of the remuneration (internally through Internal Audit or externally commissioned by a recognized firm) is carried out independently without the intervention of Executive Management. The review must assess compliance with SAMA remuneration rules and relevant laws and regulations. Principles and Standards, as well as the bank's internal policies that are prepared according to the referred rules. The Board will consider the results of such a review when making decisions related to remuneration,
- التصميم والإشراف العام على نظام المكافآت الذي يعزز ممارسات الأعمال وسلوكيات المخاطرة الحذرة، ومن ثم لا يُفوض هذه المسؤولية إلى الإدارة التنفيذية.
 - تعزيز الحوكمة الفعّالة وممارسات المكافآت السليمة والسلوكيات الأخلاقية، والامتثال للأنظمة واللوائح ومعايير السلوكيات الداخلية، وكذلك مسؤولية ضمان المساءلة بشأن سوء السلوك، إضافةً إلى ما يأتي:
 - أ) الإشراف على الإدارة التنفيذية ومساءلتها بشأن تنفيذ نظام المكافآت والمشاركة في تصميمه بحيث يُحدد بصورة فعّالة كيفية معالجة أدوات المكافآت مخاطر سوء السلوك أو غيرها من سلوكيات المخاطرة غير الرشيدة.
 - ب) المشاركة الفعّالة مع الإدارة التنفيذية، بما في ذلك تنفيذ تقييمات وتوصيات المكافآت المقدمة من الإدارة التنفيذية إذا لزم الأمر عند حدوث سوء سلوك جسيم أو متكرر، والتأكد من إجراء تحليل الأسباب الجذرية ونشر الدروس المستفادة على مستوى البنك واعتماد السياسات الجديدة، حسب الاقتضاء، لمنع حدوث ذلك مجدداً.
 - التأكد من أن الإدارة التنفيذية تضع السياسات والإجراءات التي تضمن فاعلية الرقابة والالتزام بقواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة.
 - مراجعة مكافآت الإدارة التنفيذية واعتمادها، استناداً إلى توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت.
 - التأكد من إجراء مراجعة سنوية للمكافآت (داخلياً من خلال قسم التدقيق الداخلي، أو بتكليف خارجي من شركة معترف بها) بصورة مستقلة دون تدخل من الإدارة التنفيذية ويجب أن تُقيم المراجعة الامتثال لقواعد مكافآت البنوك الصادرة عن البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة، وكذلك السياسات الداخلية للبنك التي تُعد وفقاً للقواعد

and could briefly disclose those results in the Board of Directors Annual Report.

المشار لها. ويضع المجلس في الحسبان نتائج هذه المراجعة عند اتخاذ قرارات تتعلق بالمكافآت، وقد يكشف هذه النتائج بإيجاز في التقرير السنوي لمجلس الإدارة.

Executive Management Responsibilities:

مسؤوليات الإدارة التنفيذية:

- Implement the remuneration system that promotes effective governance, sound remuneration practices, ethical behavior and comply with laws, regulations, and internal conduct standards.
 - Promote, develop and communicate conduct expectations and clearly link remuneration and conduct standards, including as part of the performance assessment process. Ensure that the potential consequences of misconduct on remuneration are clearly explained to all employees; hence ensuring transparency by clearly communicated in writing to all affected employees the value of remuneration adjustments made to variable remuneration and the reasons for such adjustment.
 - Follow-up on the publication of the desired aspirations of every department in the Bank regarding ethical behavior and work practices that are in compliance with the laws, regulations and internal standards of behavior, and the application and achievement of these aspirations.
 - Identify, monitor and report on relevant indicators of misconduct risk in every department in the Bank, as well as monitoring the role of each department in the Bank in escalating and remediating identified deficiencies or other important matters in an appropriate and timely fashion, in such a way as to allow inclusion of relevant feedback and changes in the performance assessment process if needed.
 - Submit a report to the Nomination and Remuneration Committee on a semi-annual
- تطبيق نظام المكافآت الذي يعزز الحوكمة الفعّالة، وممارسات المكافآت السليمة والسلوكيات الأخلاقية والامتثال للأنظمة واللوائح ومعايير السلوكيات الداخلية.
 - تعزيز توقعات السلوك وإعدادها وإبلاغها، والربط الواضح بين معايير السلوك والمكافآت، بما في ذلك كجزء من عملية تقييم الأداء، والتأكد من شرح العواقب المحتملة لسوء السلوك بشأن المكافآت شرحًا واضحًا لجميع الموظفين مع التأكيد بضمان الشفافية من خلال إبلاغ جميع الأفراد المتضررين كتابيًا بصورة واضحة بقيمة تسويات المكافآت التي أُجريت على المكافآت المتغيرة، وأسبابها.
 - متابعة نشر الطموحات المنشودة لكل إدارة في البنك فيما يتعلق بالسلوكيات الأخلاقية وممارسات العمل التي تمتثل للأنظمة واللوائح والمعايير الداخلية للسلوك، وتطبيق هذه الطموحات وتحققها.
 - تحديد المؤشرات ذات الصلة لمخاطر سوء السلوك في كل إدارة بالبنك ومراقبتها والإبلاغ عنها، وكذلك مراقبة دور كل إدارة بالبنك في تصعيد وتصحيح أوجه القصور المحددة أو غيرها من المسائل المهمة بأسلوب مناسب وفي الوقت المحدد، وبطريقة تتيح إدراج التعقيبات والتغييرات ذات الصلة في عملية تقييم الأداء إذا دعت الحاجة.
 - تقديم تقريرًا إلى لجنة الترشيحات والمكافآت على أساس نصف سنوي على الأقل بشأن التدابير المتخذة والخطوات التي يتعين اتخاذها في إطار تطبيق قواعد مكافآت البنوك الصادرة عن

basis on measures taken and steps to be taken within the framework of applying the Banks Remuneration Rules issued by SAMA and any relevant Laws, Regulations, Principles and Standards.

البنك المركزي السعودي وأي أنظمة ولوائح ومبادئ ومعايير ذات صلة.

6. General Standards for Remuneration

Without prejudice to regulatory requirements, ANB's Bylaw and requirements of the relevant governance regulations, the Nomination and Remuneration Committee recommends to the Board remuneration of Board Members, Board Committees Members and Executive Management in accordance with the following criteria:

- Remuneration must be fair, equitable and proportionate with the duties, tasks and responsibilities assigned to and performed by the Members of the Board and its Committee, as well as the goals set by the Board for achievement during the fiscal year.
- The remuneration must be consistent with the Bank's activities, its size and the required skills for its management.
- The remuneration must be consistent with the Bank's strategy and objectives, as well as the magnitude, nature and level of risks facing the Bank, without resulting in any conflict of interest.
- The remuneration must be reasonably sufficient to attract, motivate and retain suitably qualified and experienced board members.
- The sector in which the Bank operates in addition to practices of other banks shall be taken into consideration in determining the remuneration, while avoiding any consequential unjustified increase in the size of remuneration.
- Remuneration shall be determined based on the job level, duties and responsibilities of the job holder, academic qualifications, practical experience, skills and performance level.

6. المعايير العامة للمكافآت

دون الإخلال بالمتطلبات النظامية والنظام الأساس للبنك ومتطلبات لائحة الحوكمة ذات العلاقة، تختص لجنة الترشيحات والمكافآت بالتوصية للمجلس بمكافآت أعضائه وأعضاء اللجان المنبثقة وكبار التنفيذيين وفقاً للمعايير التالية:

- أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل المجلس المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
- أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط البنك وحجمه والمهارات اللازمة لإدارته.
- مراعاة انسجام المكافآت مع استراتيجية البنك وأهدافه ومع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لديه وألا ينشأ عنها تضارب المصالح.
- أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم.
- يؤخذ في الاعتبار القطاع الذي يعمل به البنك وممارسات البنوك الأخرى في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت.
- تحدّد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسؤوليات والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.

- When disbursing the member's annual remuneration, the term of office, together with the joining and leaving dates, regardless of the reason, will be taken into consideration.
- A board member may be entitled to remuneration for any additional executive, technical, managerial or advisory services or roles - pursuant to a professional license - assigned to the member at the Bank. This is in addition to the remuneration the member could earn in his capacity as board member or board committee member, in accordance with the Companies' Law and the bank's Bylaw.
- A board member may be entitled to remuneration in consideration for his membership of board committees and attendance at board committee meetings, as long as such remuneration complies with regulatory and supervisory rules.
- The remunerations of board members may vary depending on the board member's experience, the duties undertaken, independency, and number of meetings attended.
- To comply with the Saudi Central Bank rules related to the remuneration and compensation, and in-kind benefits or allowance for attendance payable to Board Members and its Committees as applicable.

• عند صرف المكافأة السنوية للعضو يتم الأخذ بعين الاعتبار مدة وتاريخ الالتحاق والمغادرة بصرف النظر عن السبب.

• يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية - بموجب ترخيص مهني- إضافية يكلف بها في البنك، وذلك بالإضافة الى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ونظام البنك الأساس.

• يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في اللجان المنبثقة عن المجلس، وحضور اجتماعات تلك اللجان بشرط الالتزام بتعليمات الجهات الرقابية والاشرفية فيما يتعلق بالمكافآت.

• يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته ومهامه واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها.

• الالتزام بتعليمات البنك المركزي السعودي فيما يتعلق بالمكافآت والتعويضات، والمزايا المالية/العينية أو بدل حضور جلسات المحدد صرفها لأعضاء المجلس واللجان المنبثقة عنه حسبما ينطبق.

7. Remuneration Governing Principles and Rules

Pursuant to the rules governing remuneration of the Members of the Board and its Committees stipulated in the Companies Law, the Implementing Regulations of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies, the Corporate Governance Regulations and the Bank's Bylaw, remuneration of Board, Board Committee Members and Executive Management will be consistent with the following principles and rules:

7. المبادئ والقواعد المنظمة للمكافآت

في ضوء الأحكام المنظمة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة والمنصوص عليها في نظام الشركات، اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، ولائحة حوكمة الشركات، ونظام البنك الأساس، تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانته المنبثقة عنه وكبار التنفيذيين وفقاً للمبادئ والقواعد التالية:

أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة عنه:

Remuneration of Board and Board Committee Members:

- The Bank's board member's remuneration consists of a specified sum, meeting attendance allowance, benefits or a certain percentage of the net profits, or a combination of two or more of these elements.
- Board members may not vote on the remuneration of board and board committee members agenda item at the General Assembly meeting.
- Remuneration of the Independent Board Members must not be based on a certain percentage of the Bank's profits, nor shall it be directly or indirectly based on the Bank profitability.
- The remuneration entitlement shall be proportionate to the number of meetings attended by the member, and any determination contrary thereto is null and void.
- Disbursement of allowances e.g. travel and accommodation expenses shall be tied to attendance at meetings, and the actual and reasonable costs incurred by members towards attendance at the meetings. Such costs and expenses are excluded from the annual remuneration.
- The remuneration shall be suspended or reclaimed if it is determined that it was set based on inaccurate information provided by a member of the board, board committee or executive management, in order to prevent abuse of the power to obtain unmerited remuneration.
- The decision of the board to suspend disbursement of remuneration if not already paid, or reclaim it in whole or in part pursuant to the preceding paragraph, will be based on case merits and circumstances.
- In case the General Assembly decides to terminate membership of an absent board member who fails to attend three consecutive board meetings or five non-consecutive board meetings during his membership without a legitimate excuse accepted by the Board, then such member will not be entitled to any remunerations against the period following the last meeting attended, and such board member shall refund all remuneration paid against that period.

- تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في البنك من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح، ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر من هذه المزايا.
- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه في اجتماع الجمعية العامة.
- يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي يحققها البنك أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية البنك.
- يجب أن يكون استحقاق المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو، وكل تقدير يخالف ذلك يكون باطلاً.
- يتم صرف التعويضات مثل نفقات السفر والإقامة وفقاً لحضور الجلسات والنفقات الفعلية المعقولة التي يتحملها الأعضاء في سبيل حضور الاجتماعات وتستثنى هذه النفقات والمصاريف من ضمن المكافأة السنوية.
- يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو مجلس الإدارة أو عضو أحد اللجان المنبثقة أو الإدارة التنفيذية وذلك لمنع إساءة استخدام السلطة للحصول على مكافآت غير مستحقة.
- يكون قرار المجلس في الفقرة السابقة، إما بإيقاف صرف المكافأة إذا كانت لم تصرف له – أو استردادها جزئياً أو كلياً تبعاً لظروف وملابسات الحالة.
- إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب عن أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق العضو أي مكافآت أو مزايا عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة.

Remuneration of Bank Executive Management:

- The Managing Director has the authority to approve increase in salary up to 15%; beyond that requires Executive Committee (EXCOM) approval based on NRC recommendation. EXCOM has the authority to approve bonus pool based on NRC recommendations.
- The Bank has a Performance Management System in place to measure Executive Management performance based on objectives/behavioral competencies in an objective manner. The procedure is covered in the Remuneration Policy.
- Current and potential risks should be taken into account when determining the size and distribution of the variable remuneration. The variable remuneration of Executive Management whose actions have a material impact on the risk exposure of the bank should, therefore, be determined in line with several factors covered under the Remuneration Policy.
- The performance measurement of executive management should be based on longer-term performance of the bank and accordingly, the performance - based component of their remuneration should not be based solely on the current year's performance. The performance assessments of executive management and other employees who have an oversight responsibility within the bank should also include considerations regarding their relevant oversight responsibility in relation to the risk of misconduct within their business line.
- Remuneration adjustment for executive management to be approved by the Board through NRC recommendation as per Clawback and Malus Policy.

8. Disclosure of Remuneration

- The Board is committed to disclosing the Board and Executive Management remuneration policies in complying with disclosure requirements.
- Remuneration paid to Board and Executive Management, both directly and indirectly, must be disclosed in a precise,

مكافآت الإدارة التنفيذية:

- يندرج تحت صلاحية العضو المنتدب الموافقة على زيادة الأجر حتى 15% ويتطلب ما أعلى من ذلك موافقة اللجنة التنفيذية وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت. وصلاحية الموافقة على الحجم الإجمالي المخصص للمكافآت مع اللجنة التنفيذية وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت.
- لدى البنك نظام لقياس أداء الإدارة التنفيذية بناءً على كفاءة الأهداف / والسلوكيات بطريقة موضوعية. يتم تغطية الإجراء في سياسة المكافآت.
- يجب أن تؤخذ المخاطر الحالية والمحتملة في الاعتبار عند تحديد حجم وتوزيع المكافأة المتغيرة. لذلك، يجب تحديد المكافآت المتغيرة للإدارة التنفيذية التي تؤثر أعمالها بشكل جوهري على تعرض البنك للمخاطر بما يتماشى مع العديد من العوامل التي تغطيها سياسة المكافآت.
- يجب أن يعتمد قياس الأداء المالي على أداء البنك على المدى الطويل للإدارة التنفيذية المشاركة في أنشطة المخاطر، وبالتالي لا ينبغي أن تستند مكافآتهم على أداء العام الحالي فقط. وينبغي أيضاً أن تتضمن تقييمات أداء الإدارة التنفيذية والموظفين الآخرين الذين يقع على عاتقهم مسؤولية إشرافية داخل البنك اعتبارات تتعلق بمسؤوليتهم الإشرافية ذات الصلة فيما يخص مخاطر سوء السلوك في إطار مجال الأعمال الخاص بهم.
- يجب الموافقة على تعديل المكافآت للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وفقاً لتوصية لجنة الترشيحات والمكافآت وفقاً لسياسة الاسترداد والاقتطاع.

8. الإفصاح عن المكافآت

- يلتزم المجلس بالإفصاح عن سياسة المكافآت لأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية بالبنك حسب متطلبات الإفصاح.
- الإفصاح بدقة وشفافية وتفصيل في تقرير مجلس الإدارة عن المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

transparent and detailed manner under the Board of Directors' Report, without concealment or misrepresentation, whether paid in cash or in the form of benefits, regardless of their nature or description.

بصورة مباشرة أو غير مباشرة، دون إخفاء أو تضليل، سواء أكانت مبالغ أم منافع، أيًا كانت طبيعتها واسمها.

- The Board of Directors' report to the General Assembly shall contain a comprehensive and detailed statement on remuneration and compensation paid to each of the following recipients individually:
 - Board members.
 - Five Bank's Senior Executives who received the highest remuneration/compensation, provided that the Chief Executive Officer and the Chief Financial Officer are among them.
 - Board Committees Members.

- يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة على بيان شامل بالتفاصيل اللازمة بشأن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل مما يلي على حدة:

- أعضاء مجلس الإدارة.
- خمسة من كبار التنفيذيين بالبنك ممن تلقوا أعلى المكافآت على أن يكون من ضمنهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي.
- أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.

It shall also contain a statement of amounts paid to Board Members in their capacity as Executives employees or Directors, or amounts paid to them in consideration for any technical, executive, management or advisory services rendered, as well as a statement of the number of board meetings held and the number of meetings attended by each member beginning from the date of the last General Assembly.

وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو تنفيذية أو إدارية أو استشارات. إضافة لبيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.

- The relation between the remuneration paid and the remuneration policy in force must be clarified, including highlighting any material deviation from the policy.
- Disclosure shall be in accordance with Appendix (1) to the Corporate Governance Regulations issued by the Capital Market Authority.

- توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.
- أن يكون الإفصاح وفقاً للملحق رقم (1) في لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

9. Effective Date

The Policy shall take effect upon its approval by the General Assembly.

9. تاريخ السريان

تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد اعتمادها من الجمعية العامة.

10. Periodic Review

The Nomination and Remuneration Committee will conduct a periodic review of the Policy every three years or when deemed necessary, and will raise any amendments to Board for subsequent approval by the Bank's General Assembly.

10. المراجعة الدورية

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بإجراء مراجعة دورية لهذه السياسة مرة كل ثلاث سنوات أو متى ما دعت الحاجة، وتقوم برفع أي تعديلات إلى مجلس الإدارة تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العمومية للبنك.

ملخص التعديلات على لائحة عمل لجنة المراجعة

البند رقم (١٤) Item No (14)

ملخص التعديلات على لائحة عمل لجنة المراجعة:

المادة	قبل	بعد
التعريفات	(إضافة جديدة)	<p>البنك: البنك العربي الوطني.</p> <p>مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك العربي الوطني.</p> <p>الهيئة: هيئة السوق المالية.</p> <p>البنك المركزي: البنك المركزي السعودي.</p> <p>العضو المستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه عوارض الاستقلالية المنصوص عليها في اللوائح والتعليمات ذات العلاقة.</p> <p>الإدارة التنفيذية: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات البنك اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها.</p> <p>الأقارب: الآباء والأمهات، الأجداد والجدات، الأولاد وأولادهم، الأزواج والزوجات</p> <p>المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.</p> <p>يوم: يوم عمل رسمي.</p>
الأدوار والمسؤوليات	<p>القوائم المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> دراسة القوائم المالية الأولية والربعية والسنوية للبنك قبل عرضها على المجلس، وإبداء رأيها والتوصيات في شأنها لضمان نزاهتها وعدالتها 	<p>القوائم المالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> دراسة القوائم المالية الأولية والربعية والسنوية للبنك قبل عرضها على المجلس، وإبداء رأيها

المادة	قبل	بعد
	والتوصيات في شأنها لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.	وشفافيتها، ودراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
	القوائم المالية: • دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.	(تم دمجها مع النقطة أعلاه)
	المراجع الخارجي: • مراجعة نطاق عمل المراجع الخارجي وتقييم أعماله والتحقق من استقلالية وموضوعية وعدالة وفاعلية أعماله، مع الأخذ بعين الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مرنيتها حيال ذلك. والتنسيق مع جهود إدارة المراجعة الداخلية بالبنك، بالإضافة إلى مراقبة العلاقات بين المراجعين والإدارة والتنسيق والتعاون بين المراجعين والداخليين.	المراجع الخارجي: • مراجعة نطاق عمل المراجع الخارجي وتقييم أعماله والتحقق من استقلالية وموضوعية وعدالة وفاعلية أعماله، مع الأخذ بعين الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية أو استشارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مرنيتها حيال ذلك. والتنسيق مع جهود إدارة المراجعة الداخلية بالبنك، بالإضافة إلى مراقبة العلاقات بين المراجعين والإدارة والتنسيق والتعاون بين المراجعين والداخليين.
	المراجع الخارجي: • التأكد من تغيير الشريك المراجع كل ثلاث سنوات.	المراجع الخارجي: • التأكد من عدم تجاوز مجموع مدة عمل مراجع الحسابات وعمل الشريك المشرف المدة النظامية حسب الأنظمة والتعليمات.
	المراجع الخارجي: • مراجعة التقارير المالية وتقرير المراجع الخارجي وتقرير الإدارة ومناقشتها مع المراجع الخارجي وإدارة البنك، على أن تتضمن المناقشات مع المراجع الخارجي عملية إغلاق الحسابات السنوية وتعاون إدارة البنك وأي مواضيع أخرى يرغبون بطرحها على اللجنة، على ألا يتجاوز تاريخ إرسال تقرير الإدارة ٣١ مارس من	المراجع الخارجي: • مراجعة التقارير المالية وتقرير المراجع الخارجي وتقرير الإدارة ومناقشتها مع المراجع الخارجي وإدارة البنك، على أن تتضمن المناقشات مع المراجع الخارجي عملية إغلاق الحسابات السنوية وتعاون إدارة البنك وأي مواضيع أخرى يرغبون بطرحها على اللجنة.

المادة	قبل	بعد
	كل عام حسب تعليمات البنك المركزي السعودي.	
	المراجعة الداخلية: <ul style="list-style-type: none"> مراجعة ميثاق المراجعة الداخلية بشكل سنوي والتوصية للمجلس باعتماد أي تغييرات. 	(تم حذفها)
	المراجعة الداخلية: <ul style="list-style-type: none"> مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية وإطار عمل المراجعة الداخلية. 	المراجعة الداخلية: مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية.
	مسؤوليات رفع التقارير: <ul style="list-style-type: none"> إعداد تقرير سنوي يتضمن رأي اللجنة حول كفاية وملاءمة نظام الرقابة الداخلية وأية أمور أخرى مشمولة في نطاق مسؤولياتها. يجب توفير نسخة من التقرير المذكور للمساهمين قبل (21) يوماً على الأقل من موعد اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين، على أن: <ul style="list-style-type: none"> تتم قراءة التقرير المذكور أثناء اجتماع الجمعية العمومية. يتم إيداع التقرير لدى وزارة التجارة وهيئة السوق المالية خلال (30) يوماً من تاريخ اعتماده من قبل الجمعية العمومية للمساهمين. 	<ul style="list-style-type: none"> إعداد تقرير سنوي يتضمن رأي اللجنة حول كفاية وملاءمة نظام الرقابة الداخلية وأية أمور أخرى مشمولة في نطاق مسؤولياتها. على أن تتم قراءة التقرير المذكور أثناء اجتماع الجمعية العمومية.
	المسؤوليات الأخرى: <ul style="list-style-type: none"> عقد اجتماعات سنوية - على الأقل - مع العضو المنتدب والمدير المالي. عقد اجتماعات دورية مع رئيس إدارة المراجعة الداخلية ورئيس 	(تم حذفها)

بعد	قبل	المادة
<p>يجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة مستقلين، وألا يكون لأي منهم علاقة ائتمانية مع البنك باسمه أو باسم أحد أقاربه، أو بأي صفة مع البنك أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيها التنفيذيين. ويُشترط أن لا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد. ولا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال السنتين الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للبنك، أن يكون من أعضاء اللجنة.</p> <p>يجب أن يكون لدى أعضاء اللجنة مؤهلات علمية وخبرات مهنية في مراجعة الحسابات وإدارة المخاطر، بما في ذلك معرفة المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة، والقدرة على قراءة التقارير المالية، وفهم الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات ذات الصلة، ويصنف على الأقل أحد الأعضاء من خارج المجلس كـ "خبير مالي". يجب ألا يكون لدى البنك المركزي السعودي أي اعتراض على أعضاء اللجنة.</p>	<p>الالتزام ومكافحة غسل الأموال للمجموعة ورئيس مجموعة إدارة الخاطر والمراجع الخارجي</p> <p>يجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة مستقلين، وألا يكون لأي منهم علاقة ائتمانية مع البنك باسمه أو باسم أحد أقاربه، أو بأي صفة مع البنك أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيها التنفيذيين. ولا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال السنتين الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للبنك، أو لدى المراجع الخارجي، أن يكون من أعضاء اللجنة.</p> <p>يجب أن يكون لدى أعضاء اللجنة مؤهلات علمية وخبرات مهنية في مراجعة الحسابات وإدارة المخاطر، بما في ذلك معرفة المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة، والقدرة على قراءة التقارير المالية، وفهم الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات ذات الصلة، ويصنف على الأقل أحد الأعضاء من خارج المجلس كـ "خبير مالي". يجب ألا يكون لدى البنك المركزي السعودي أي اعتراض على أعضاء اللجنة.</p>	<p>شروط /معايير العضوية</p>



البنك العربي الوطني
arab national bank

لائحة عمل لجنة المراجعة
AUDIT COMMITTEE
TERMS OF REFERENCE

FEBRUARY 2023

Definitions

التعريفات

Bank: Arab National Bank

البنك: البنك العربي الوطني.

Board: The Board of Directors of the Arab National Bank

مجلس الإدارة: مجلس إدارة البنك العربي الوطني.

Authority: The Capital Market Authority.

الهيئة: هيئة السوق المالية.

Central Bank: Saudi Central Bank.

البنك المركزي: البنك المركزي السعودي.

Independent Director: A non-executive member of the Board who enjoys complete independence in their position and decisions and none of the independence affecting issues stipulated under applicable rules and regulations.

العضو المستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه عوارض الاستقلالية المنصوص عليها في اللوائح والتعليمات ذات العلاقة.

Executive Management: Persons responsible for managing the daily operations of the Bank, and proposing and executing strategic decisions.

الإدارة التنفيذية: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات البنك اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها.

Relatives: Fathers and mothers; grandfathers and grandmothers; children and grandchildren; and husbands and wives.

الأقارب: الآباء والأمهات، الأجداد والجندات، الأولاد وأولادهم، الأزواج والزوجات

Remuneration: Amounts, allowances, dividends and the like, periodic or annual bonuses linked to performance, long or short term incentive plans and any other in-kind benefits except the actual reasonable expenses and fees incurred by the Bank to enable the Board and sub Committee member to perform his duties.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي يتحملها البنك عن عضو مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس لغرض تأدية عمله.

Day: Official Business day.

يوم: يوم عمل رسمي.

Purpose

The Bank has established an Audit Committee ("Committee") to assist the Board of Directors in performing its duties towards the General Assembly of Shareholders and regulatory requirements from the Saudi Central Bank, the Capital Market Authority (CMA), and the Ministry of Commerce (MCI). The Committee is responsible for monitoring the Bank's activities and ensuring the integrity and effectiveness of the reports, financial statements, and that internal control systems are in place. In turn, the Committee shall carry out its supervisory and oversight responsibilities independently from the Board of Directors and Bank management in the following areas:

- The financial reporting process;
- The system of internal control;
- The internal audit function;
- The monitoring process for compliance, laws, regulations and the code of conduct;
- Independence and objectivity of the Bank's external auditors.

Authority

The Committee has the authority to access the Bank's records and documents and request from members of the Board or executive management any explanation and statement. In particular, it is empowered to:

- Review the scope of the external auditors' work and ensure their independence including that no activity beyond the scope of the audit work is assigned to the external auditor during the performance of their duties.
- Recommend to the board the appointment, re-appointment or dismissal of the Function Head or acceptance of his/her resignation, and ensure that the Function Head enjoys integrity and is capable of performing his job in an honest, sincere and responsible manner, complies with applicable laws and regulations and was never involved in any violating activities.

الغرض

قام البنك العربي الوطني بتشكيل لجنة مراجعة (اللجنة) لمساندة مجلس الإدارة بالقيام بمسؤولياته تجاه الجمعية العامة للمساهمين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة والصادرة عن البنك المركزي السعودي وهيئة السوق المالية ووزارة التجارة، وتختص اللجنة بمراقبة أعمال البنك، والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية لها وتوافر أنظمة رقابة داخلية فيها. وتقوم اللجنة بدورها الإشرافي والرقابي بشكل مستقل عن مجلس الإدارة وإدارة البنك في المجالات التالية:

- عملية إعداد ونشر القوائم المالية،
- نظام الرقابة الداخلية،
- وظيفة المراجعة الداخلية،
- عملية مراقبة الالتزام والأنظمة واللوائح وسلوكيات العمل الأخلاقية،
- استقلالية وموضوعية المراجعين الخارجيين للبنك.

الصلاحية

للجنة صلاحية الاطلاع على سجلات البنك ووثائقه، وطلب أي توضيحات أو إفادات من أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية للبنك. تتمتع اللجنة على وجه الخصوص بالصلاحيات التالية:

- مراجعة نطاق عمل المراجعين الخارجيين والتحقق من استقلاليتهم، بما في ذلك التأكد من عدم تكليفهم بأي مهام خارج نطاق أعمال المراجعة المنوطة بالمراجع الخارجي أثناء مزاوله مهام عملهم.
- التوصية للمجلس بتعيين أو إعادة تعيين أو استبدال أو عزل أو قبول استقالة رئيس إدارة المراجعة الداخلية، والتأكد من تحلي رئيس الإدارة بالنزاهة، والقدرة على أداء مهام عمله بصدق وحرص ومسؤولية، والتأكد من تقيده بالأنظمة والتعليمات، وأنه لم يسبق تورطه في أي أنشطة مخالفة.

- Evaluate the head of the internal audit function based on performance indicators approved by the committee and propose his remuneration.
 - Obtain from Head of internal audit on at least annual basis a written Independency Assurance for him/herself and the Internal Audit function.
 - In coordination with the Bank's management, engage with internal or external experts to advise/assist the Committee in the conduct of its responsibilities.
 - Initiate review on any activity of the Bank within the scope of its responsibilities.
 - Evaluate the internal control environment as well as the commitment and control consciousness of management.
 - Meet privately with Bank's officers, external auditor, or outside advisors as necessary.
 - Review important and sensitive matters related to operations of the Bank that further strengthen financial control and integrity (major changes to the Bank's policies and procedures, material transactions, related party transactions, contracts, litigations, tax and zakat status, etc., including possible or planned mergers, acquisitions and divestitures). Furthermore, the Committee will ensure that there is an established framework for these approvals, reasons for these transactions and ascertain the possibility of their disclosure in financial statements.
 - Request the Board to summon the general assembly to convene in the event the Board has hindered the work of the Committee or when the Bank suffers damages or substantial losses;
 - Discharge any responsibility delegated by the Board.
- تقييم رئيس إدارة المراجعة الداخلية بناءً على مؤشرات قياس أداء المعتمدة من قبل اللجنة، واقتراح مكافأته.
 - يجب أن تحصل لجنة المراجعة على تأكيد خطي من المراجع الداخلي حول استقلاليته في هذا المجال واستقلالية إدارة المراجعة على الأقل مرة خلال السنة.
 - الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين داخليين أو خارجيين لمساندة اللجنة وتقديم المشورة لها أثناء القيام بأعمالها وبالتنسيق مع إدارة البنك.
 - الشروع في مراجعة أي من أنشطة البنك ضمن نطاق مسؤولياتها.
 - تقييم بيئة الرقابة الداخلية، والتزام الإدارة بالرقابة ودعمها وإدراكها لأهميتها.
 - مقابلة مسؤولي البنك والمراجع الخارجي أو المستشارين الخارجيين باجتماعات خاصة عند الضرورة.
 - النظر في الأمور الفنية الهامة والحساسة المتعلقة بعمليات وأنشطة البنك والتي تعزز الرقابة المالية والنزاهة (التغيرات الجوهرية في سياسات وإجراءات البنك، التعاملات الجوهرية، تعاملات الأطراف ذات العلاقة، العقود، حالات التقاضي، الوضع الضريبي والذكوي... إلخ بما في ذلك عمليات الاستحواذ وتصفية الاستثمارات المحتملة أو المخطط لها... إلخ) والتحقق من وجود إطار عمل ثابت لهذه الموافقات وأسباب هذه المعاملات، والتأكد من إمكانية الإفصاح عنها في البيانات المالية.
 - مطالبة المجلس بدعوة الجمعية العامة للانعقاد فيما لو قام المجلس بتعطيل أعمال اللجنة أو عند تعرض البنك لأضرار أو خسائر جسيمة.
 - القيام بأي مسؤوليات مفوضة للجنة من قبل مجلس الإدارة.

الأدوار والمسؤوليات

Roles and Responsibilities

The Committee shall, in the form it deems appropriate, fulfil the following responsibilities, but shall not undertake any executive activities and actions or make administrative decisions.

ينبغي على اللجنة بالشكل الذي تراه مناسباً لتحقيق أغراضها القيام بما يلي، مع مراعاة عدم القيام بأي مهام وأعمال تنفيذية أو اتخاذ قرارات إدارية.

Financial Statements

القوائم المالية

- Analyze the Bank's interim, quarterly and annual financial statements before submission to the Board, and provide an opinion and recommendations to the Board to ensure their integrity, fairness, and transparency. And study any important or unfamiliar issues contained in the financial reports.
- As part of its mandate, the Audit Committee must request management to keep it abreast of the extent of progress made toward adoption of computerized processing of financial data and decide whether or not necessary control measures are in place to derive and obtain accurate, dependable and trust-worthy financial information and data.
- Provide its technical opinion – at the request of the Board – regarding whether the Board's report and the Bank's financial statements are fair, balanced, understandable, and contain information that allows shareholders and investors to assess the Bank's financial position, performance, business model, and strategy.
- Analyze and investigate the issues raised by the external auditor and the CFO, Internal Audit, Compliance, Risk Management and Legal functions that may impact the integrity of financial reports, including whistle-blowing and important legal issues.
- Review significant accounting and reporting issues, including highly judgmental areas, accounting estimates, complex or unusual transactions, and recent professional and regulatory announcements; understand their impact on the financial statements.

- دراسة القوائم المالية الأولية والربعية والسنوية للبنك قبل عرضها على المجلس، وإبداء رأيها والتوصيات في شأنها لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها، ودراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.
- يجب أن تطلب لجنة المراجعة من الإدارة كجزء من المهام الملقاة على عاتقها أن تكون على اطلاع على المدى الذي وصل إليه إدخال الحاسب الآلي في معالجة البيانات المالية وإذا ما كانت الضوابط اللازمة متوفرة للحصول على معلومات وبيانات مالية صحيحة يعتمد عليها.
- إبداء الرأي الفني – بناء على طلب المجلس – فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للبنك عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للبنك وأدائه ونموذج عمله واستراتيجيته.
- الدراسة والبحث في المسائل المثارة من قبل المراجع الخارجي والمدير المالي والمراجعة الداخلية والالتزام وإدارة المخاطر والقانونية والتي قد تؤثر على نزاهة التقارير المالية، بما في ذلك بلاغات صافرة الإنذار والقضايا القانونية الهامة.
- مراجعة المسائل الهامة المتعلقة بالأمور المحاسبية ورفع التقارير، بما في ذلك الأمور التي تعتمد على التقدير بشكل كبير والتقديرات المحاسبية والتعاملات المركبة/المعقدة أو الغير معتادة والإعلانات المهنية والنظامية واستيعاب تأثيرها على القوائم المالية.
- مراجعة سياسات المحاسبة والإفصاح المطبقة بالبنك وتقديم المشورة والتوصيات للمجلس حولها.

- Examine the accounting and disclosure policies followed by the Bank, and provide to the Board the Committee's opinion and recommendations regarding them
- Review Bank policies for Related Party transactions, obtain a list of all such transactions, and review their approvals and reasons thereto and ultimately ascertain the adequacy of their disclosure in the financial statements
- Review all information on material transactions, contracts and other agreements including possible or planned mergers, acquisitions and divestitures and ascertain their disclosure in financial statements.

External Auditor

- Review rules for Selection of External Auditors, and recommend to the Board for its approval.
- Provide recommendations to the Board (for General Assembly approval) on the nomination, dismissal, and remuneration of external auditors.
- Review the External Auditor's scope of work and plan, and evaluate their performance, verify the independence, objectivity, fairness and effectiveness of their work with due regard to relevant rules and standards, and ensure that it does not provide any technical, administrative or consulting works that are beyond its scope of work, provide its opinion thereon and coordinate with the efforts of the Bank's Internal Audit function, in addition to monitoring the relationship between the auditors and the management, coordination and cooperation between the external and internal auditors.
- Verify the independence of external auditors and obtain a letter on an annual basis wherein they confirm their independence in accordance with regulatory and professional regulations.
- Ensuring that the total term of office for the external auditor and supervising partner not exceed the period stipulated in the rules and regulations.
- Reviewing the evaluation of the internal auditors performance by the external auditors.
- Responding to queries of the Bank's external auditor.

المراجع الخارجي

- مراجعة ضوابط اختيار المراجع الخارجي والتوصية لمجلس الإدارة باعتمادها.
- التوصية للمجلس بترشيح وعزل وتحديد أتعاب المراجع الخارجي لاعتماد الجمعية العامة للمساهمين.
- مراجعة نطاق عمل المراجع الخارجي وتقييم أعماله والتحقق من استقلالية وموضوعية وعدالة وفاعلية أعماله، مع الأخذ بعين الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية أو استشارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة، وإبداء مرئياتها حيال ذلك. والتنسيق مع جهود إدارة المراجعة الداخلية بالبنك، بالإضافة إلى مراقبة العلاقات بين المراجعين والإدارة والتنسيق والتعاون بين المراجعين الخارجيين والداخليين.
- التحقق من استقلالية المراجعين الخارجيين وأن تحصل لجنة المراجعة سنوياً على تأكيد من المراجعين الخارجيين في شكل خطاب يؤكدون فيه استقلاليتهم وفقاً للأنظمة والمعايير المهنية المتبعة.
- التأكد من عدم تجاوز مجموع مدة عمل مراجع الحسابات وعمل الشريك المشرف المدة النظامية حسب الأنظمة والتعليمات.
- مراجعة تقييم المراجعين الخارجيين لأداء المراجعين الداخليين.
- الإجابة عن استفسارات المراجع الخارجي.

- Review and discuss the Bank's financial statements, external auditor's report and management letter with the external auditor and the Bank's management. Discussions should include the year-end closing process, cooperation of the Bank's management, and any other related issues they would like to raise to the Committee.

- مراجعة التقارير المالية وتقرير المراجع الخارجي وتقرير الإدارة ومناقشتها مع المراجع الخارجي وإدارة البنك، على أن تتضمن المناقشات مع المراجع الخارجي عملية إغلاق الحسابات السنوية وتعاون إدارة البنك وأي مواضيع أخرى يرغبون بطرحها على اللجنة.

Internal Audit

- Review and approve the Internal Audit Plan.
- Review Internal Audit and Control Policy, and provide to the Board the Committee's opinion and recommendations regarding them.
- Recommend to the Board approval of the Function's organizational structure and review the structure periodically as well as on 'as needed' basis.
- Approve the Function's strategy formulated by the Function Head and monitor its performance hand in hand with performance of the annual audit plan in congruence with the bank's strategy and general objectives having first coordinated in this respect with the competent entity in the bank.
- Review the effectiveness of the Internal Audit function including compliance with IIA's (Institute of Internal Auditors) Standards for the Professional Practice of Internal Auditing.
- Review and oversee the performance and effectiveness of Internal Audit activities, and verify availability of the necessary resources and funds to implement the activities and responsibilities assigned to them, and assess their capacity to perform assigned activities and responsibilities.
- Oversee the Quality Assurance and Improvement Program of the Internal Audit function, including the external assessment of Internal Audit's activity, to reduce perceived or potential conflict of interest.
- Conduct requisite independent external assessment to verify quality of Function performance at least once every five years.
- Review Internal Audit reports at least quarterly and assess management's responses to findings and

المراجعة الداخلية

- مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية.
- مراجعة سياسة التدقيق والرقابة الداخلية وتقديم المشورة والتوصيات للمجلس حولها.
- التوصية للمجلس بالموافقة على الهيكل التنظيمي لإدارة المراجعة الداخلية، ومراجعتها بشكل دوري كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
- اعتماد استراتيجية إدارة المراجعة الداخلية المعدة من رئيسها ومراقبة أدائها جنباً إلى جنب مع أداء خطة المراجعة السنوية وبما يتوافق مع الاستراتيجية والأهداف العامة للبنك، وبعد التنسيق في شأنها مع الجهة المختصة في البنك.
- مراجعة فاعلية وظيفة المراجعة الداخلية بما في ذلك الالتزام بمعايير معهد المراجعين الداخليين المتعلقة بالممارسة المهنية لأعمال المراجعة الداخلية.
- المراقبة والإشراف على أداء وفاعلية تنفيذ أنشطة المراجعة الداخلية، والتحقق من توافر الموارد والمصاريف اللازمة لتنفيذ الأنشطة والمسؤوليات للمكلفين بها.
- الإشراف على برنامج ضمان الجودة والتحسين للمراجعة الداخلية بما في ذلك التقييم الخارجي لنشاط التدقيق الداخلي للحد من تضارب المصالح المحتمل.
- إجراء التقييم الخارجي المستقل للتحقق من جودة أعمال إدارة المراجعة الداخلية مرة واحدة كل خمس سنوات على الأقل.
- مراجعة أعمال إدارة المراجعة الداخلية بشكل ربع سنوي وتقييم استجابة الإدارة للملاحظات والتوصيات والتأكد من اتخاذ الإدارة التنفيذية الإجراءات التصحيحية اللازمة في التوقيت وبالشكل المناسبين؛ لمعالجة نقاط الضعف في

recommendations, and ensure that Executive Management takes needed corrective actions in a timely and appropriate manner to address and resolve any weaknesses in control, compliance with policies, laws, regulations and directives as well as other violations and observations identified, reported and/or recommended by the Audit Function.

- Assign audit tasks to the Internal Audit as the Committee deems necessary.
- Review Internal Audit, Risk Management and External Auditor reports on the adequacy of internal control, finance and risk management systems and significant findings if any. In addition, review the results and observations of the Internal Sharia Audit. Material internal control deficiencies should be reported to senior management and the board of directors.
- The Audit Committee should make an assessment of the materiality of potential loss in the event of a breakdown of the control system, and relate it to the cost of maintaining the control system.
- Review Internal Audit periodic review of material outsourced activities to ensure compliance with Outsourcing Policy.
- Evaluate the effectiveness and efficiency of internal controls, policies and procedures, the reporting mechanism and the extent of compliance therewith, and make recommendations for improvement.

Ensuring Compliance

- Ensuring the Bank's compliance with the relevant laws, rules, regulations, policies and instructions, and ensuring that all necessary measures are taken to improve the regulatory compliance level in the bank
- Reviewing inspection reports issued by the Saudi Central Bank, other supervisory bodies and/or external auditor, and verifying that necessary corrective actions have been taken.
- Reviewing proposed Related Party contracts and transactions, and providing its recommendations to the Board in connection therewith.

الرقابة، ومسائل الالتزام بالسياسات والأنظمة والتعليمات، وغيرها من المخالفات والملاحظات، وجوانب القصور التي تحددها إدارة المراجعة وتبلغ عنها وتوصي بشأنها.

- تكليف المراجعة الداخلية بتنفيذ مهام المراجعة حسبما تراه اللجنة ضرورياً.
- مراجعة تقارير التدقيق الداخلي ومجموعة المخاطر والمراجع الخارجي حول مدى كفاية أنظمة الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر والنتائج الهامة إن وجدت، بالإضافة الى مراجعة نتائج وملاحظات التدقيق الشرعي الداخلي، ويجب الإبلاغ عن أوجه القصور الجوهرية في الرقابة الداخلية إلى الإدارة العليا ومجلس الإدارة.
- يجب أن تقيم لجنة المراجعة حجم الخسارة المحتملة فيما إذا تعطل نظام الرقابة وأن تربطها بتكلفة المحافظة عليها.
- مراجعة تقارير المراجعة الدورية المتعلقة بأنشطة إسناد المهام الأساسية لضمان الالتزام بسياسة الإسناد.
- تقييم فعالية وكفاءة الضوابط والسياسات والإجراءات الداخلية، وألية رفع التقارير ومدى الالتزام بها، وتقديم التوصيات لتحسينها.

ضمان الالتزام

- التحقق من التزام البنك بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة، والتأكد من اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحسين مستوى الالتزام النظامي في البنك.
- مراجعة نتائج عمليات الفحص من قبل البنك المركزي السعودي أو الجهات الرقابية الأخرى وملاحظات المراجع الخارجي والتحقق من اتخاذ البنك الإجراءات اللازمة بشأنها.
- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة، وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.

- Reporting to the Board any issues it deems necessary to report for the Board to take action on, and providing recommendations as to the measures or actions that should be taken.
- Propose to the Board the necessary policies and procedures to be followed by Stakeholders when submitting complaints or reporting any violations.
- Review the whistle blowing report reflecting cases that have been received and the actions that have been taken regarding them.

- رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.
- الاقتراح للمجلس بالسياسات أو الإجراءات التي يتبناها أصحاب المصالح في تقديم شكاواهم أو الإبلاغ عن الممارسات المخالفة.
- مراجعة تقرير الإبلاغ عن المخالفات (صافرة الإنذار المبكر) يحتوي الحالات التي تم استقبالها والإجراءات التي تمت حيالها.

Reporting Responsibilities

- Submit Reports regularly, and whenever required, to the Board. Reporting will include the Audit Committee's activities, observations, recommendations, and an assurance that all responsibilities outlined in this charter have been carried out. Prepare on at least annual basis a report to the board which includes, but is not limited to, the following items:

1. Recommending external auditors for the following years.
2. Approval of the Auditors' Report and the financial statements for the fiscal year then ended, adding their observations.
3. A review on the competence and effectiveness of the current year's external auditor and their performance during the year on the audit engagement or any other special services performed.
4. An assessment of the Internal Audit function's performance, including their observations and recommendations.
5. An assessment on the extent of Bank's adherence to the policies and procedures, and the Code of Conduct and Banking Practices.
6. Review of any potential contractual breaches, and regulatory and legal opinions in relation thereto.
7. A review of any significant irregularities reported by the Saudi Central Bank's inspection team.

مسؤوليات رفع التقارير

- رفع التقارير بشكل دوري منتظم وعند الضرورة للمجلس على أن تغطي التقارير نشاطات اللجنة ومشاهداتها وملاحظاتها وتوصياتها، مع التأكيد على أداء واستيفاء كافة المسؤوليات المشمولة في هذه الوثيقة. تعد لجنة المراجعة تقريراً وترفعه إلى مجلس الإدارة مرة واحدة في السنة على الأقل تتناول العناصر التالية على سبيل المثال لا الحصر:
1. التوصية بالمراجعين الخارجيين للسنوات القادمة.
 2. الموافقة على تقرير مراجعي البنك والبيانات المالية للسنة المنتهية وملاحظاتهم عليها.
 3. مراجعة قدرات وفعالية المراجعين الخارجيين للسنة الحالية وأدائهم خلال العام في أعمال التدقيق وأي خدمات أخرى خاصة قاموا بها.
 4. تقييم أداء إدارة المراجعة الداخلية ويشمل ذلك ملاحظاتهم وتوصياتهم.
 5. تقييم مدى التزام البنك بالسياسات والإجراءات وقواعد السلوك المهني.
 6. مراجعة أية احتمال لمخالفة العقود والآراء القانونية والتشريعية.
 7. مراجعة أية مخالفات هامة أبلغ عنها فريق التفتيش التابع للبنك المركزي السعودي.

- Prepare an annual report containing the Audit Committee's opinion on the adequacy of internal control system and any other matter that falls within its responsibilities. This report shall be read during the shareholders' meeting.

- إعداد تقرير سنوي يتضمن رأي اللجنة حول كفاية وملاءمة نظام الرقابة الداخلية وأية أمور أخرى مشمولة في نطاق مسؤولياتها. على أن تتم قراءة التقرير المذكور أثناء اجتماع الجمعية العمومية.

Other Responsibilities

- Perform other activities as requested or delegated by the Board.
- Review/approve policies as delegated by Board.
- Review the adequacy of insurance coverage for the Bank
- The Committee should also make an assessment of management's ability to calculate outcomes of economic activities such as foreign exchange hedging and services pricing e.g. contracts for options, foreign exchange swaps and interest rates.
- The committee shall conduct an assessment and review of all material litigation and ask the general counsel of the bank to provide a listing of all legal matters facing the bank. The committee may seek an external legal opinion regarding litigation cases that might have a significant impact on the bank's financial position.
- The Committee shall, via the Committee's Secretary, make available to new members of the Committee a suitable induction program and, for existing members, ongoing training as discussed and agreed by the Committee.
- The Committee shall conduct an annual self-assessment of its activities under these Terms of Reference and report any conclusions and recommendations to the Board, including a statement on whether or not it receives adequate and appropriate support in fulfilment of its roles and responsibilities and whether its annual work is manageable.

المسؤوليات الأخرى

- القيام بأي نشاطات أخرى بناءً على تكليف من المجلس.
- مراجعة واعتماد السياسات وفقاً لتفويض من المجلس.
- مراجعة كفاية التغطية التأمينية للبنك.
- على لجنة المراجعة أن تقيم قدرة الإدارة على احتساب نتائج الأنشطة الاقتصادية مثل أسعار العملات الأجنبية وأسعار الخدمات مثل عقود الخيارات وعقود التبادل للعملات الأجنبية وأسعار الفائدة.
- تقييم ومراجعة كافة الدعاوي القانونية الجوهرية وأن تطلب من المستشار القانوني للبنك تقديم قائمة بكافة قضايا البنك. ويمكن للجنة الحصول على رأي مستشار قانوني من خارج البنك في القضايا التي يكون لها أثر كبير على المركز المالي.
- توفر اللجنة، عن طريق أمين سر اللجنة، لأعضاء اللجنة الجدد برنامجاً تعريفياً مناسباً، وللأعضاء الحاليين تدريباً مستمراً على النحو الذي تمت مناقشته والموافقة عليه من قبل اللجنة.
- يجب أن تجري اللجنة تقييماً ذاتياً سنوياً لأنشطتها بموجب هذا الميثاق وأن تبلغ مجلس الإدارة بأي استنتاجات وتوصيات، بما في ذلك بيان ما إذا كانت تتلقى الدعم الكافي والملائم أم لا للوفاء بأدوارها ومسؤولياتها وما إذا كانت يمكن إدارة عملها السنوي.
- المحافظة على تدفق وتبادل حر للمعلومات الهامة مع السلطات الإشرافية لتسهيل تحقيق أهدافهما المشتركة من الفحص المالي.
- مراجعة الالتزام بتعليمات التداول بناءً على معلومات داخلية وتضارب المصالح وقواعد السلوكيات، وذلك من خلال المراجعة الداخلية بالتنسيق مع الالتزام والموارد البشرية.

- Maintain a free flow and exchange of significant information with the regulators in order to facilitate the achievement of their mutual objectives of financial oversight.
- Through Internal Audit, review in coordination with Compliance and Human Resource functions, compliance to insider trading rules, issues relating to conflicts of interest and the code of conduct & banking practices.
- Determine the objectives of the Internal Sharia Audit task after consulting with the Sharia Committee to ensure conformity to generally accepted internal auditing standards.

- تحديد مستهدفات مهمة التدقيق الشرعي الداخلي بعد التشاور مع اللجنة الشرعية بحيث تتوافق مع معايير التدقيق الداخلي المقبولة والمتعارف عليها.

العضوية

Membership

The Committee is formed by a resolution of the General Assembly of Shareholders, based on a recommendation from the Board of Directors. It is comprised of an independent Board Member, who is the ex-officio Chairman, and two members from outside the Board. The Committee may be expanded to five members, the majority of whom must be from outside the Board. The Board Chairman and Executive Board Members may not be members of the Committee. The appointment of all Members is for a period of 3 years, concurrent with the official term of the Board of Directors, renewable for a maximum of 2 additional terms. The resolution defines the activities and duties of the Committee, and the remuneration of its members.

تشكل اللجنة بقرار من الجمعية العامة للمساهمين بناءً على توصية المجلس، تتكون اللجنة من عضو مجلس إدارة مستقل والذي يرأس اللجنة، وعضوين من خارج المجلس. يجوز توسيع اللجنة إلى (٥) أعضاء مع مراعاة أن يكون أعضاء اللجنة من خارج المجلس أكثر من الأعضاء من داخل المجلس. لا يجوز أن يكون من الأعضاء رئيس مجلس الإدارة أو عضو مجلس إدارة تنفيذي. مدة تعيين الأعضاء (٣) سنوات متزامنة مع دورة المجلس، قابلة للتجديد لفترتين إضافيتين كحد أقصى. وتحدد في القرار مهام اللجنة وضوابط عملها، ومكافآت أعضائها.

Membership Criteria

All committee members must be independent, and none of them shall have a credit relationship with the bank in his name or in the name of one of his relatives, or in any capacity with the bank, its board members, or its executive staff. A member of the audit committee shall not be a member of the audit committees of more than five listed joint stock companies at the same time. No person who works or has worked in the Bank's executive management or finance division, or for the Bank's external auditor,

شروط /معايير العضوية

يجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة مستقلين، وألا يكون لأي منهم علاقة انتمائية مع البنك باسمه أو باسم أحد أقاربه، أو بأي صفة مع البنك أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيها التنفيذيين. ويُشترط أن لا يشغل عضو لجنة المراجعة عضوية لجان مراجعة في أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق في آن واحد. ولا يجوز لمن يعمل أو كان يعمل خلال السنتين

during the preceding two years may be a member of the Committee.

Committee members must have qualifications and professional experience in auditing and risk management, including knowledge of accounting and auditing standards, ability to read financial reports, and understand rules and regulations issued by relevant bodies. At least one of the members from outside the Board should be designated as a "financial expert". All appointments are subject to clearance from the Saudi Central Bank.

Succession

In the event the seat of any of the members of the Committee becomes vacant for any reason whatsoever during the term of membership, the Board shall appoint – after obtaining the Saudi Central Bank's No Objection - on the recommendation of the Nominations and Compensation Committee, a successor member who meets the conditions of membership and will complete the remaining period of his predecessor in the membership of the Committee. Provided that such appointment is approved on the following shareholders' General Assembly.

Committee Meetings

Participants

Attending Committee meetings is mandatory. Members are expected to attend at each meeting either in person or via teleconference/video-conference, as agreed in advance of the meeting.

Frequency of Meetings, Agenda and Minutes

The Committee meets as often as the business requires, but shall hold no less than 4 meetings per year.

The Secretary of the Committee performs his responsibilities as directed by the Committee Chairman. The Secretary is entrusted with minuting the deliberations

الماضيتين في الإدارة التنفيذية أو المالية للبنك، أو لدى المراجع الخارجي، أن يكون من أعضاء اللجنة.

يجب أن يكون لدى أعضاء اللجنة مؤهلات علمية وخبرات مهنية في مراجعة الحسابات وإدارة المخاطر، بما في ذلك معرفة المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة، والقدرة على قراءة التقارير المالية، وفهم الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الجهات ذات الصلة، ويصنف على الأقل أحد الأعضاء من خارج المجلس كـ "خبير مالي". يجب ألا يكون لدى البنك المركزي السعودي أي اعتراض على أعضاء اللجنة.

الإحلال

إذا شغرت عضوية أي من أعضاء اللجنة لأي سبب كان خلال مدة العضوية، يعين المجلس بناءً على توصية لجنة الترشيحات والتعويضات عضواً بديلاً له ممن تنطبق عليه شروط العضوية يكمل المدة المتبقية لسلفه في عضوية اللجنة، مع الحصول على عدم مُمانعة البنك المركزي السعودي، علماً أنه لا تعد موافقة المجلس نهائية وسوف يعرض هذا التعيين على أول اجتماع للجمعية العمومية للمساهمين لإقراره.

اجتماعات اللجنة

المشاركون

يعد حضور الاجتماعات ضرورياً وملزماً - إما بأنفسهم أو عبر تقنية المؤتمرات الهاتفية أو المؤتمرات المرئية، حسبما يتم الاتفاق عليه قبل انعقاد الاجتماع.

دورة انعقاد وجدول أعمال ومحاضر الاجتماعات

تعقد اجتماعات اللجنة بالعدد الكافي لتلبية احتياجات العمل، على ألا تقل عدد الاجتماعات عن (٤) اجتماعات في السنة.

يؤدي أمين سر اللجنة مسؤولياته وفقاً لتوجيهات رئيس اللجنة، وعليه تدوين محضر بمداولات وقرارات اللجنة وغير ذلك من

as well as resolutions and other discussed matters. The Committee shall approve its agenda as soon as it convenes, and in the event that any member objects to this agenda, this shall be recorded in the minutes of the meeting. Each member of the Committee has the right to suggest adding any item to the agenda.

The agenda is prepared ahead of the meeting and shared with the members within five days of the meeting.

Minutes of meetings shall be circulated to all members of the Board within a period not exceeding 15 days from the date of the meeting.

Quorum and Voting

A meeting shall be valid if attended by a majority of the members. In the event the Committee Chair is absent, he/she shall delegate a Committee Member to chair the meeting. Decisions of the Committee shall be issued by the majority of votes, and in the event of a tie, the Committee Chair shall have a casting vote. The dissenting opinion of other Committee member(s) must be documented in the minutes of meeting. Voting by proxy shall not be permitted.

Remuneration of Committee Members

Without prejudice to the relevant regulatory requirements, the remuneration of the Committee members shall be in accordance with the Remuneration Policy Board of Directors, Sub-board Committee Members and the Executive Management.

Confidentiality

All deliberations, discussions, records and data of the Committee relating to the Bank which come to the possession of a Committee member must be dealt with in a strictly confidential manner.

الأمر. وتقر اللجنة جدول أعمالها، وفي حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول، يجب إثبات ذلك في محضر اجتماع اللجنة. لكل عضو في اللجنة حق اقتراح إضافة أي بند على جدول الأعمال.

يعد جدول أعمال الاجتماع ويوزع إلى أعضاء اللجنة خلال (٥) أيام من موعد انعقاد الاجتماع.

توزع محاضر الاجتماعات لكافة أعضاء المجلس خلال فترة لا تتجاوز (١٥) يوم.

نصاب الاجتماع وعملية التصويت

يلزم حضور أغلبية الأعضاء لكي يكون الاجتماع صحيحاً. في حالة غياب رئيس اللجنة، يقوم بتفويض عضو اللجنة ليرأس الجلسة. تتخذ القرارات بناءً على تصويت الأعضاء والأخذ بمبدأ الأغلبية، وفي حال تعادل الأصوات يكون الصوت المرجح في هذه الحالة صوت رئيس اللجنة، ويسجل رأي الطرف الآخر في محضر الاجتماع، مع مراعاة بأن التصويت بالوكالة غير مسموح به.

مكافآت أعضاء اللجنة

دون الإخلال بالمتطلبات النظامية ذات العلاقة تكون مكافآت أعضاء اللجنة وفقاً لسياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية.

الحفاظ على السرية

جميع مداولات ومناقشات وسجلات ومعلومات اللجنة المتعلقة بالبنك والتي يحصل عليها عضو اللجنة يتوجب أن تؤخذ بمطلق السرية.

كما أن على أعضاء اللجنة الحرص على تطبيق مبدأ المحافظة على السرية بخصوص تلك المداولات والسجلات والمعلومات، وعدم السماح بتداولها بشكل غير مناسب.



Committee members shall uphold the confidentiality principle in relation to such deliberations, records and data, and will not permit any improper circulation thereof.

Review

The Committee shall review its Terms of Reference every three years or when deemed necessary.

المُراجعة الدورية

على اللجنة مراجعة هذه اللائحة كل ثلاث سنوات أو متى ما دعت الحاجة.

العقود مع الأطراف ذو العلاقة

Related Party Transactions

Item No (15 – 16 – 17) بند رقم (١٥ – ١٦ – ١٧)

بند	المبلغ	المدة	الطرف ذو العلاقة	وصف العقد	مطرف العقد
١٥	١٤,٣٧١,٧٣٣	سنة	السيد صلاح راشد الراشد	تقديم خدمات عمالية	شركة الخليج للتدريب والتعليم
١٦	٦٤,٦١٩,٧٨٧	سنة	السيد هشام عبد اللطيف الجبر	عقود تأمينية مع البنك	شركة ولاء للتأمين التعاوني
١٧	١٩,٩٩٩,٢٣٧	عدة عقود بقرات مختلفة	السيد صلاح راشد الراشد	اتفاقية اسناد خدمات مراكز النقد - توريد وتركيب وصيانة كاميرات مراقبة لجمع فروع ومراكز البنك	شركة أبانا
Party Contract	Contract Description	Related Parties	Amount	Item	
Alkaleej Training and Education Company	Labor Services	Mr. Salah Rashid Alrashid	14,371,733	15	
Walaa Cooperative Insurance Company	Relating to Renewal of Insurance policies	Mr. Hesham Abdultaif Aljabr	64,619,787	16	
ABANA Enterprises Group Co	Money Transport, ATM Replenishment, and CCTV project	Mr. Salah Rashid Alrashid	19,999,237	17	

15-Voting on contracts and business dealings between the bank and Alkhaleej Training and Education Company, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, relating to manpower supply agreement (labor services) executed in the ordinary course of business (contract amount depends on numbers and quality of manpower provided) on no preferential prices or conditions, on annual contract basis. Total value of business dealings in 2022 (14,371,733) SAR (attached)	١٥- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة الخليج للتدريب والتعليم والتي لرئيس مجلس الادارة السيد صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن اتفاقية تقديم خدمات عمالية (تعتمد على عدد ونوعية العمالة المقدمة) بعقد سنوي وقد بلغ مبلغ التعاملات مع البنك (١٤,٣٧١,٧٣٣) ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٢، وبدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق).
16-Voting on contracts and business dealings between the bank and Walaa Cooperative Insurance Company in which Board Member, Mr. Hesham Abdullaif Aljabr, has an indirect interest being a board member of Walaa Cooperative Insurance Company, relating to renewal of insurance policies for the benefit of arab national bank, executed in the ordinary course of business on no preferential terms or conditions. Total value of business dealings in 2022 (64,619,787) SAR (attached).	١٦- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة ولاء للتأمين التعاوني والتي لعضو مجلس الادارة السيد هشام عبد اللطيف الجبر مصلحة غير مباشرة فيها بصفته عضو مجلس إدارة شركة ولاء للتأمين التعاوني وهي عبارة عن تجديد لوثائق تأمين لصالح البنك العربي الوطني. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢م مبلغ (٦٤,٦١٩,٧٨٧) ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق).
17-Voting on contracts and business dealings between the bank and ABANA Enterprises Group Co, in which Board Chairman, Mr. Salah Rashid Alrashid, has an indirect interest, agreement Money Transport, ATM Replenishment, and CCTV project on no preferential prices or conditions, on annual contract basis. Total value of business dealings in 2022 (19,999,237) SAR (attached).	١٧- التصويت على الاعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة أبانا والتي لرئيس مجلس الادارة السيد صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن اتفاقية اسناد خدمات مراكز النقد - توريد وتركيب وصيانة كاميرات مراقبة لجمع فروع ومراكز البنك بعقد سنوي وقد بلغ مبلغ التعاملات مع البنك (١٩,٩٩٩,٢٣٧) ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٢م، وبدون شروط أو مزايا تفضيلية (مرفق).

خطاب تبليغ رئيس مجلس الإدارة للجمعية العامة

السادة مساهمي البنك العربي الوطني
المحترمين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نود الإشارة إلى نظام الشركات السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٣ بتاريخ ١٤٣٧/٠١/٢٨هـ، وخاصة المتطلبات المنصوص عليها في المادة (٧١) والتي تنص على "لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة العادية. وعلى عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة".

ويؤكد مجلس الإدارة أن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة والمنشآت التابعة لهم تتم وفقاً لشروط التعامل الاعتيادي. وتخضع المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للقيود المنصوص عليها في نظام مراقبة البنوك والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي السعودي.

عليه نود ابلاغكم بالتعاملات والعقود التي لأعضاء مجلس إدارة البنك العربي الوطني مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها للاطلاع أو للحصول على ترخيص من الجمعية العامة عليها وهي على النحو التالي:

١- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة ولاء للتأمين التعاوني والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ هشام عبد اللطيف الجبر مصلحة غير مباشرة فيها بصفته عضو مجلس إدارة شركة ولاء للتأمين التعاوني وهي عبارة عن تجديد لوثائق تأمين لصالح البنك العربي الوطني. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ٦٤,٦١٩,٧٨٧ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٢- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة أبانا والتي لرئيس مجلس الإدارة السيد/ صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف اتفاقية اسناد خدمات مراكز النقد و توريد وتركيب وصيانة كاميرات مراقبة لجميع فروع ومراكز البنك . وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ١٩,٩٩٩,٢٣٧ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٣- التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة الخليج للتدريب والتعليم والتي لرئيس مجلس الإدارة السيد/ صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن اتفاقية تقديم خدمات عمالية (تعتمد على عدد ونوعية العمالة المقدمة) بعقد سنوي وقد بلغ مبلغ التعاملات مع البنك ١٤,٣٧١,٧٣٣ ريال سعودي خلال العام ٢٠٢٢، وبدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٤- الإطلاع على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة المستودعات المركزية المحدودة والتي لرئيس مجلس الإدارة السيد/ صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف استئجار مستودعات للبنك، ويبدأ العقد من ٢٠٢٢/٠٣/٠١ وينتهي في ٢٠٢٢/٠٢/٢٩، مبلغ ١٧,٢٤٣,١٠٠ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٥- الإطلاع على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك ومجمع الراشد والتي لرئيس مجلس الادارة السيد/ صلاح راشد الراشد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف اتفاقية استئجار مواقع لفروع وأجهزة صراف الي . وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ١,١٨١,٢١٩ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٦- الإطلاع على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك وشركة تكامل لخدمات الاعمال - نافذ والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ احمد محمد العمران مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف اتفاقية تقديم خدمات منصة نفاذ للبنك. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ٧٨٦,٠٨٨ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

٧- الإطلاع على الأعمال والعقود التي تمت بين البنك و ورثة حمود عبيد عبدالله الرشيد والتي لعضو مجلس الإدارة السيد/ عبيد عبدالله الرشيد مصلحة غير مباشرة فيها وهي عبارة عن مصاريف اتفاقية استئجار فرع شارع الضباب للبنك. وقد بلغ إجمالي التعاملات مع البنك خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ٧٠٠,٠٠٠ ريال سعودي، بدون شروط أو مزايا تفضيلية.

وتقبلوا تحياتنا،،،

عن البنك العربي الوطني



صلاح راشد الراشد

رئيس مجلس الإدارة

تقرير التأكيد المحدود المستقل

إلى السادة المساهمين المحترمين
البنك العربي الوطني
الرياض - المملكة العربية السعودية

التقرير عن الإبلاغ المقدم من قبل رئيس مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات

لقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود لبيان فيما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن موضوع الارتباط المفصل أدناه ("موضوع الارتباط") لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للمعايير المحددة ("المعايير المحددة") الموضحة أدناه.

موضوع الارتباط

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود يتعلق بالإفصاح المدرج في الملحق المرفق ("الإفصاح") من قبل رئيس مجلس إدارة البنك العربي الوطني ("البنك") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

يقوم الإفصاح ببيان المعاملات مع الجهات ذات العلاقة والتي لدى عضو مجلس الإدارة علاقة فيها والتأكيد على ما إذا كان للعضو أي مصلحة، مباشرة أو غير مباشرة، في المعاملات أو العقود مع البنك للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

المعايير المحددة

إن المعايير المحددة فيما يتعلق بهذا الارتباط هو متطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.

مسؤولية المكلفين عن الحوكمة والإدارة

إن المكلفين عن الحوكمة وإدارة البنك هم المسؤولين عن إعداد وعرض موضوع الارتباط وفقاً للمعايير المحددة، كما أنهم المسؤولون عن اختيار الطرق المستخدمة في المعايير المحددة. إضافة إلى ذلك، إن المكلفين عن الحوكمة وإدارة البنك مسؤولين عن تصميم ووضع أنظمة الرقابة الداخلية والمحافظة على تطبيقها والمتعلقة بإعداد وعرض موضوع الارتباط بصورة خالية من الأخطاء الجوهرية سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ واختيار وتطبيق المعايير المناسبة والاحتفاظ بسجلات مناسبة وإعداد تقديرات معقولة حسب الظروف.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود حول موضوع الارتباط بناءً على ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي الخاص بارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠: "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" ووفقاً للشروط المتفق عليها مع إدارة البنك حول هذا الارتباط.

تم تصميم إجراءاتنا بهدف الحصول على مستوى محدود من التأكيد يستند عليه إستنتاجنا، وبالتالي فإن هذه الإجراءات لا توفر كافة الأدلة الضرورية التي ستكون مطلوبة لتوفير مستوى معقول من التأكيد. تعتمد الإجراءات التي قمنا بها على تقديرنا بما في ذلك مخاطر الأخطاء الجوهرية في موضوع الارتباط، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ. على الرغم من أننا نأخذ بالاعتبار فعالية الرقابة الداخلية للبنك عند تحديد طبيعة ومدى إجراءاتنا، إلا أن ارتباط التأكيد الذي قمنا به لا يهدف إلى توفير تأكيد حول نظام الرقابة الداخلية.

الاستقلالية ورقابة الجودة

نحن مستقلون عن البنك وفقاً لقواعد آداب المهنة الدولية للمحاسبين المهنيين (والمتضمنة معايير الاستقلال الدولية) المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بارتباط التأكيد المحدود، وقد وقينا بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لتلك القواعد.

تقوم شركتنا بتطبيق معيار مراقبة الجودة رقم ١ وعليه يتم الاحتفاظ بنظام شامل لمراقبة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة المتعلقة بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المعمول بها.

الإجراءات

إن الإجراءات التي قمنا بها في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وتعد أقل في المدى بالنسبة لارتباط التأكيد المعقول. وتبعاً لذلك، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود يعد أقل بشكل جوهري من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد معقول.

تشمل الإجراءات التي قمنا بها، دون حصر، على:

- ١- قمنا بالحصول على الإفصاح من قبل رئيس مجلس الإدارة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.
- ٢- قمنا بمراجعة قرار مجلس الإدارة المتعلق بمعاملات الجهات ذات العلاقة للبنك والذي يؤيد المصلحة المباشرة وغير المباشرة في المعاملات والعقود المبرمة مع البنك للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.
- ٣- قمنا بمقارنة المعاملات المذكورة في الإفصاح مع المعلومات المؤيدة للإفصاح رقم ٣٧ من الإيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للبنك للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

استنتاج التأكيد المحدود المستقل

وفقاً لإجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الإفصاح لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً لمتطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.

القيود على استخدام تقريرنا

تم إعداد تقريرنا وفقاً لطلب إدارة البنك ليطمئن عرضه في اجتماع الجمعية العامة للبنك ليتسنى للبنك الالتزام مع متطلبات نص المادة ٧١ من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية ولا يجوز استخدامه لأي غرض آخر.

ديلويت أند توش وشركاهم

محاسبون ومراجعون قانونيون

ص.ب. ٢١٣

الرياض ١١٤١١

المملكة العربية السعودية



(Handwritten signature)

مازن علي العمري

محاسب قانوني – ترخيص ٤٨٠

١٣ شعبان ١٤٤٤

٥ مارس ٢٠٢٣

إنتخاب أعضاء لجنة المراجعة للدورة القادمة والتي تبدأ اعتباراً من تاريخ 2023/4/1م ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في تاريخ 2026/3/31م

السيرة الذاتية لمرشحين لعضوية لجنة المراجعة

Item No (18)

البند رقم (١٨)

اسم المرشح	م
ثامر مسفر الوادعي	١
خالد محمد البواردي	٢
عبد الله صايل العنزي	٣



السيرة الذاتية لعضوية لجنة المراجعة
Resume of the Audit Committee's Member

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	ثامر مسفر عوض الوادعي	الاسم الرباعي	
Nationality	سعودي	الجنسية	
Date of Birth	1983 / 12 / 3	تاريخ الميلاد	

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة اليمامة	2016	إدارة أعمال	ماجستير	
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	2014	إدارة أعمال	بكالوريوس	
معهد الإدارة العامة	2006	محاسبة	دبلوم	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
مساعد مدير- المراجعة الداخلية- البنك الأول	2017-2014	
الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية- شركة البسر للإجارة والتمويل	2018-2017	
الرئيس التنفيذي للمراجعة الداخلية- شركة امريكان اكسبريس	2019-2018	
مساعد مدير – الرقابة الداخلية مجموعة سامبا المالية	2018 / 12 – 2019 / 04	
الهيئة العامة للجمارك- مدير عام الإدارة العامة للمراجعة الداخلية	2021 / 04 - 2019 / 12	
المدير التنفيذي للمراجعة الداخلية – صندوق تنمية الموارد البشرية	2021 / 04 حتى الان	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شبة حكومي	رئيس لجنة المراجعة- والمخاطر	مرشح من مساهم	مستقل	شبة حكومي	المركز الوطني لإدارة النفايات
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	التقنية	شركة تكامل لخدمات الاعمال
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس	غير تنفيذي	التقنية	شركة سواعد لخدمات الاعمال
مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة- رئيس لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	الصحة	شركة الطيف الدوائية

مساهمة مقفلة	عضو لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	المقاومات	شركة النصبان القابضة
شركة مساهمة مدرجة	عضو مجلس الإدارة-رئيس لجنة المراجعة- عضو لجنة الترشيحات	مرشح من مساهم	مستقل	بنوك	البنك العربي الوطني
شركة مساهمة مدرجة	عضو مجلس الإدارة - عضو لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	التامين	شركة متلايف



السيرة الذاتية لعضوية لجنة المراجعة
Resume of the Audit Committee's Member

البيانات الشخصية للعضو المرشح		
Full name	خالد محمد البواردي	الاسم الرباعي
Nationality	سعودي	الجنسية
Date of Birth	1378/07/01 هـ	تاريخ الميلاد

المؤهلات العلمية للعضو المرشح			
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	1979	إدارة صناعية	بكالوريوس

الخبرات العملية للعضو المرشح	
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)
دورة بالبنك السعودي للاستثمار	1978
في المجال التجاري والصناعي وتجارة مواد البناء والعدد والأدوات / صناعة الحديد / الصناعات الخشبية	40 عاما

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees

العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
شركة قابضة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	إدارة الشركات التابعة لها	شركة خالد محمد البواردي القابضة
شركة قابضة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	إدارة الشركات التابعة لها	مجموعة البواردي القابضة
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	العدد والأدوات ومواد البناء	شركة محمد وعبد الرحمن السعد البواردي
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	تخزين ونقل البضائع	شركة النقل والتخزين الدولي المحدودة
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	الخدمات اللوجستية	شركة البوابة الشرقية للخدمات اللوجستية المحدودة
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	المقاولات العامة	شركة المصادر الإنشائية التجارية

ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	الاستيراد والتصدير	الشركة السعودية للتطوير وخدمات التصدير المحدودة
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	الصناعات الحديدية	شركة بناء للصناعات الحديدية
ذات مسؤولية محدودة	رئيس مجلس الإدارة	مرشح بصفته مساهماً	تنفيذي	تجارة الجملة والتجزئة للأجهزة والمعدات المنزلية الكهربائية	شركة اتقن الدولية (ذ.م.م)
ذات مسؤولية محدودة	رئيس اللجنة التنفيذية	مرشح من مساهم	تنفيذي	تنفيذ المشاريع العقارية ومشاريع البنية التحتية والخدمات البلدية	شركة اشراق للتنمية والتطوير



السيرة الذاتية لعضوية لجنة المراجعة
Resume of the Audit Committee's Member

Candidate's Personal Data			البيانات الشخصية للعضو المرشح
Full name	عبد الله صايل العنزي	الاسم الرباعي	
Nationality	سعودي	الجنسية	
Date of Birth	22/10/1394 هـ	تاريخ الميلاد	

Candidate's Academic				المؤهلات العلمية للعضو المرشح
أسم الجهة المانحة Academic Institution Name	تاريخ الحصول على المؤهل Date Awarded	التخصص Major	المؤهل Qualification	
جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	2012	إدارة الاعمال	الماجستير التنفيذي	
جامعة الملك سعود	1997	نظم معلومات	بكالوريوس	

Candidate's Academic Qualifications		الخبرات العملية للعضو المرشح
مجالات الخبرة Area of Expertise	الفترة (من/الى) Duration (from/to)	
خبرة 25 عاما" في مجالات المراجعة الداخلية والحوكمة وإدارة المخاطر وفحص الاحتيال وامن المعلومات وتقنية المعلومات		
الرئيس التنفيذي لوحدة المراجعة الداخلية للمجموعة - شركة الاتصالات السعودية	2015 - حتى الان	
مدير عام مراجعة أنظمة المعلومات والشبكة- شركة الاتصالات السعودية	2015-2012	
مدير عام مراجعة الاستثمارات والعمليات التشغيلية - شركة الاتصالات السعودية	2012-2009	
كبير مدراء المراجعة - شركة الاتصالات السعودية.	2009-2004	
مدير اول -مجموعة سامبا المالية	2004-1997	

Current and previous memberships on the board of Directors of other joint stock companies (listed or unlisted) or any other company, regardless of legal form, or its committees	العضويات الحالية والسابقة في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها
--	---

الشكل القانوني للشركة Company legal form	عضوية اللجان Committee Membership	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم) Appointment method (a candidate as a shareholder, appointed by a shareholder who enjoys the right of appointment under the company's bylaws, nominated by a shareholder)	صفة العضوية (تنفيذي, غير تنفيذي, مستقل) Membership type (Executive, Non- executive, Independent)	النشاط الرئيسي Main Activity	أسم الشركة Company Name
مساهمة	-	مرشح من مساهم	لا ينطبق	اتصالات	شركة الاتصالات السعودية
-	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل		شركة سحاب
-	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل		شركة اوقاف
-	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل		شركة نيكو للشراء الموحد
مساهمة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	اتصالات	شركة سلوشنز

مساهمة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	مالية	البنك السعودي للاستثمار
مساهمة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	زراعية	شركة نادك
مساهمة	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	تامين	شركة ميتلايف للتأمين
-	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	تقنية	شركة علم
-	لجنة المراجعة	مرشح من مساهم	مستقل	استثمار	شركة الأهلي للاستثمار
-	عضو مجلس الإدارة	مرشح من مساهم	مستقل	مالية	شركة تيمة المالية